الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم المالية والمحاسبة

محاضرات في مقياس حوكمة البنوك ومؤسسات التامين

د. لعروسي قرين زهرة

محاضرات موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر تخصص مالية البنوك والتأمينات

2025-2024

معلومات المقياس

السداسي: الثالث

وحدة التعليم: الأساسية.

المادة: حوكمة البنوك وشركات التامين

الرصيد: 06

المعامل: 03

الحجم الساعي الاسبوعي للدروس: ساعة ونصف

الحجم الساعي الاسبوعي للأعمال الموجهة: ساعة ونصف

أهداف التعليم:

يهدف هذا المقياس الى تعريف الطلاب بمفهوم الحوكمة وآلياتها ودورها في تعزيز الشفافية والمساءلة داخل البنوك ومؤسسات التأمين.

كما يهدف المقياس الى تعريف الطالب بكيفية تطبيق الحوكمة في البنوك وشركات التامين وتعزيز دور الادارة في تخفيض المخاطر وتجنب الازمات وحماية حقوق المستفيدين

المعارف المسبقة المطلوبة: وصف تفصيلي للمعرفة المطلوبة والتي تمكن الطالب من مواصلة هذا التعليم

فهرس المحتويات:

مقدمة	01
المحور الأول: مفاهيم عامة حول الحوكمة	
أولا: مفهوم الحوكمة	02
ثانيا: الأصل الاقتصادي لمفهوم الحوكمة	02
ثالثا: اهداف الحوكمة	05
رابعا: الأطراف الرئيسية في للحوكمة	06
خامسا: محددات الحوكمة	07
المحور الثاني: حوكمة البنوك	
أولا: مفهوم حوكمة البنوك	10
ثانيا: خصائص حوكمة البنوك	11
ثالثا: أهمية حوكمة البنوك	14
رابعا: مبادئ الحوكمة البنكية	15
خامسا: الأطراف المعنية بتطبيق الحوكمة	34
سادسا: الركائز التي تسهم في دعم وتعزيز وحوكمة البنوك	40
سابعا: ابعاد الحوكمة البنكية	42
المحور الثالث: البنك المركزي وحوكمة البنوك	
أولا: دور البنك المركزي في تعزيز حوكمة المصرفية	44
ثانيا: آليات ومبادرات البنوك المركزية لترقية الحوكمة المصرفية في البنوك التجارية	45
المحور الرابع: حوكمة شركات التامين	

أولا: اهمية حوكمة شركات التامين	54
ثانيا: أهداف الحوكمة في شركات التأمين	55
ثالثا: مبادئ حوكمة شركات التامين	57
رابعا: أسس تطبيق الحوكمة في شركات التامين	58
خامسا: آليات الحوكمة في شركات التأمين	60
سادسا: أثر تطبيق اليات الحوكمة على شركات التامين	69
المحور الخامس: الرقابة البنكية	
أولا: مفهوم الرقابة البنكية	71
ثانيا: أهمية الرقابة المصرفية	71
ثالثا: أهداف الرقابة المصرفية	73
رابعا: انواع الرقابة المصرفية	74
خامسا: دواعي الرقابة على عمليات البنوك.	76
سادسا: الرقابة البنكية كدعامة أساسية لإرساء مبادئ حوكمة لدى البنوك	78
المحور السادس: الرقابة على التامين	
أولا: مفهوم الرقابة على التامين	83
ثانيا: أهمية الرقابة على التامين	83
ثالثا: أنواع الرقابة على شركات التأمين	85
المحور السابع: التدقيق الداخلي وحوكمة البنوك وشركات التامين	
أولا: مفهوم التدقيق الداخلي	90
ثانيا: العوامل التي أدت إلى نمو وتطور التدقيق الداخلي	90
ثالثا: أهداف التدقيق الداخلي	92

رابعا: أهمية التدقيق الداخلي	93
خامسا: معايير التدقيق الداخلي	94
سادسا: اهداف التدقيق الداخلي على مستوى البنوك	95
سابعا: معايير التدقيق الداخلي في البنوك	95
ثامنا: إجراءات التدقيق الداخلي في البنوك	96
تاسعا: وظيفة التدقيق الداخلي في الهيكل التنظيمي لشركات التأمين	97
المحور الثامن: المخاطر البنكية	
أولا: مفهوم المخاطر البنكية	100
ثانيا: أنواع المخاطر البنكية	100
ثالثا: مفهوم إدارة المخاطر البنكية	104
رابعا: فوائد إدارة المخاطر البنكية	105
خامسا: أهداف إدارة المخاطر البنكية	106
سادسا: دور وظيفة إدارة المخاطر البنكية	107
سابعا: خطوات إدارة المخاطر البنكية	108
ثامنا: تقييم المخاطر البنكية	110
خلاصة	115
قائمة المراجع	116

تمهيد

تعتبر حوكمة البنوك وشركات التأمين من الركائز الأساسية التي تساهم في استقرار القطاع المالي وتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة. تتعلق حوكمة هذه المؤسسات بالإطار الإداري والتنظيمي الذي يضمن تحقيق الشفافية والمساءلة في اتخاذ القرارات، وتعزيز الثقة بين الأطراف المعنية مثل المساهمين، العملاء، والهيئات التنظيمية. في عصر تتسارع فيه التغيرات الاقتصادية والتكنولوجية، تبرز أهمية تطبيق أسس حوكمة قوية لضمان إدارة فعالة للمخاطر، وتحقيق العوائد المستدامة، وضمان الامتثال للتشريعات المحلية والدولية. حوكمة البنوك تعد ضرورية لضمان استقرار النظام المالي، في حين أن حوكمة شركات التأمين تساهم في حماية حقوق العملاء وضمان استدامة الأعمال التأمينية. من خلال تطبيق هذه الأنظمة، يمكن للبنوك وشركات التأمين مواجهة التحديات المعقدة التي قد تؤثر على أدائها وتستفيد من الفرص المتاحة لتحقيق النمو المستدام

المحور الأول: مفاهيم عامة حول الحوكمة

أولا: مفهوم الحوكمة

التعريف الأول: هي مجموعة من القوانين والقواعد والإجراءات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء من خلال اختيار الأساليب الصحيحة والفعّالة من أجل إدارة المنظمات وتحقيق أهدافها. (بكة مقالات)

التعريف الثاني: هي الإدارة الجيدة لجميع المؤسسات في الدولة من خلال سياسات وآليات وممارسات تقوم على الشفافية والمشاركة والمساءلة وسيادة القانون ومكافحة الفساد والسعي لتحقيق العدالة وعدم التمييز بين المواطنين والاستجابة لاحتياجاتهم وتحري الكفاءة للوصول بالسياسات والخدمات لأعلي مستوي من الفعالية والجودة بما يرضي المواطنين. (الرقابة الادارية)

التعريف الثالث: مجموعة "قواعد ادارية" تستخدم لإدارة الشركة من الداخل، ولقيام مجلس الادارة بالإشراف عليها لحماية المصالح والحقوق المالية للمساهمين.

ثانيا: الأصل الاقتصادي لمفهوم الحوكمة:

ظهر مصطلح" الحوكمة "منذ أكثر من سبعين سنة من الزمن على يد الاقتصاديين الأمريكيين، كان ذلك منذ أن أصدر الاقتصادي Ronald Coase مقالا، سنة1937، تحت عنوان طبيعة المؤسسة، يطرح فيه فكرة أساسية مفادها أن ظهور وانتشار المؤسسة l'entreprise يرتكز على أساليب التنسيق الداخلي التي تتبعها المؤسسة والتي بدورها تسمح بتخفيض تكاليف الصفقات التي

تفرزها السوق .فهذا يؤدي بنا للقول بان: للمؤسسة فعالية أكثر من السوق في تنظيم بعض المبادلات.

هذه النظرية التي تم إعادة اكتشافها في سنوات السبعينات من قبل الاقتصاديين المؤسساتيين وعلى وجه الخصوص Olivier Williamson بحيث توصلت كل الأعمال التي قاموا بها إلى تعريف الحوكمة" على أنها عبارة عن إجراءات وضعت حيز التنفيذ من قبل المؤسسة بهدف التنسيق الفعال، ويتعلق هذا التنسيق بحالتين: الحالة الأولى ببروتوكولات داخلية أي بترتيبات المحيط الداخلي عندما تكون المؤسسة متكاملة أي بها سلم تدرجي .أو بالتعاقد أو بالشراكة، أما الحالة الثانية والتي تدخل تحت غطاء المحيط الخارجي للمؤسسة وذلك باستعمال معايير تكون فيها المؤسسة مفتوحة على المقاولة من الباطن.

وعليه يمكن أن ندرك بقوة أن الآليات الداخلية للمؤسسة أقوى من آلية السوق :حيث أن آلية السوق تختزل في العرض والطلب، إلا أن المؤسسة من خلال أساليب التنسيق الداخلي تؤدي إلى تخفيض تكاليف الصفقات، هذه المعادلة تفرض تعاملات جديدة في السوق، وتصبح المؤسسة بفضل فعاليتها هي الأقوى في فرض قواعد جديدة لتنظيم بعض المبادلات في السوق.

إن مصطلح الحوكمة أول ما استعمل إذن، استعمل على مستوى الشركات"حوكمة الشركات"، ثم استعمل فيما بعد في أوساط الأعمال الأمريكية خلال الثمانينات.

أما في نهاية الثمانينات فقدت ماستيراد هذا المفهوم من قبل بريطانيا واستخدم في حقل العلوم السياسية بمناسبة تمويل الحكومة لبرنامج بحث حول موضوع إعادة بناء السلطة المحلية .كان ذلك منذ أن وضعت حكومة مارغريت تاتشرThatcher Margaret، سنة 1979، حيز التنفيذ سلسلة من الإصلاحات تهدف إلى تقليص وتحجيم سلطة الهيئات المحلية، باعتبارها غير فعالة ومكلفة جدا في نظر السلطات المركزية، فتم ذلك بالعمل على تدعيم المركزية مع اللجوء إلى خوصصة بعض المصالح العمومية .إلا أنه بالرغم من هذا الإجراء لم يصل الأمر إلى حد اختفاء الحكومة المحلية البريطانية، بل على العكس من ذلك فقد تم إعادة هيكلتها لتتماشى وتتعايش مع الإصلاحات والضغوطات الحكومية.

إن الباحثين الذين عكفوا على دراسة التحولات المتعلقة بأساليب الحكم المؤسساتي المحلي الإنجليزي اختاروا مصطلح حوكمة المدينة لتحديد إطار أبحاثهم، وصَرَفوا النظر عن مفهوم الحكومة المحلية وهو المفهوم الذي ارتبط بالنظام اللامركزي القديم والذي حُكِم عليه بالفشل من قبل السلطات المركزية.

كما استعمل مفهوم حوكمة المدينة من قبل دول أوربية أخرى مما أدى إلى تعميم الدراسات وتوسعها حول السلطات المحلية.

بالمقابل، فقد ظهر مفهوم الحوكمة في نهاية الثمانينات في حقل آخر ومجال آخر، وهو حقل العلاقات الدولية، واستعمل مصطلح الحكم الرشيد من قبل الهيئات المالية الدولية لتحديد معايير الإدارة العمومية الجيدة في الدول التي خضعت لبرامج التكييف الهيكلي .

وعليه فقد اقترحت أو بعبارة أدق فرضت المنظمات الدولية المانحة للقروض، على هذه الدول من خلال هذا المفهوم، الإصلاحات المؤسساتية الضرورية لنجاح برامجها الاقتصادية.

فمصطلح الحوكمة ليس كلمة جديدة، إذ كما ذكرنا سابقا، إلا أن ظهورها في النقاش حول المؤسسة الاجتماعية يعتبر، نسبيا، تطورا جديدا .حيث تم البدء في استخدامه مع بداية التسعينات ثم تزايد بشكل واسع في المراحل الأخيرة من عقد التسعينات حيث أصبح شائع الاستخدام من قبل خبراء الإدارة، وبشكل خاص من قبل المنظمات الدولية كالبنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية والمحلية واستنادا إلى التدرج السابق في استعمال المصطلح توسعت توظيفاته ليلج استعماله في الحقل السياسي على نطاق واسع. (غالم، 2021، الصفحات 442-443)

ثالثا: أهداف الحوكمة

هناك العديد من الأهداف التي يمكن تحقيقها في المنظمات عند تطبيق الحوكمة فيها، مثل:

- وضع قواعد ومبادئ لإدارة المنظمات والمؤسسات والرقابة عليها.
- تحقيق العدالة والشفافية وضمان حق المساءلة.
- حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصلحة في المنظمات.
- توزيع الأدوار والمسؤوليات عبر هياكل تنظيمية مُحكّمة

رابعا: الاطراف الرئيسية في الحوكمة

الشكل رقم (1): يبين الاطراف الرئيسية للحوكمة

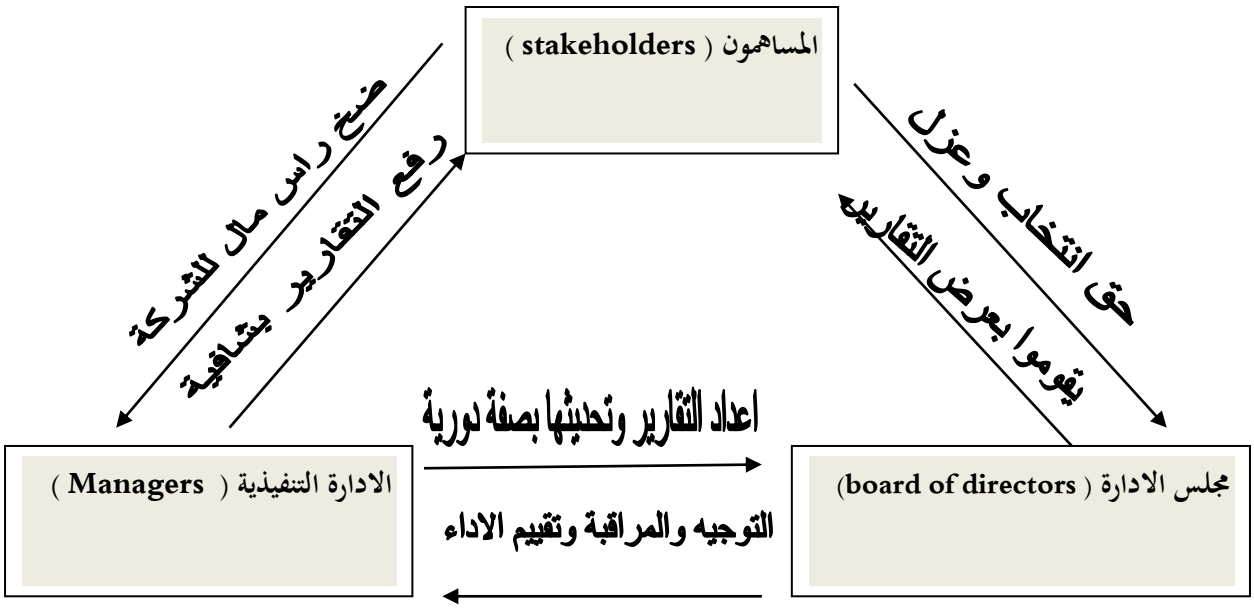

المصدر: (للحوكمة، صفحة 9)

إن الترابط بين أصحاب العلاقة السالف ذكرهم ترابط وثيق ومهم، فالمساهمون هم المالكون الفعليون للشركة ولهم حقوق وتترتب عليهم واجبات. ويقوم المساهمون بتوكيل مجلس الإدارة لمراقبة أداء الإدارة التنفيذية، الذي يقوم بدوره بتعيين الإدارة التنفيذية لإدارة شؤون الشركة بالنيابة عنهم، كما يقوم المساهمون بانتخاب أيضا أعضاء مجلس الادارة وذلك من أجل الرقابة على الإدارة التنفيذية، ويوجد أطراف آخرون لهم علاقة بالشركة، وهم بالتالي معنيون بتطبيق الشركة لقواعد الحوكمة ضمانا لحقوقهم من جهة ولتخفيض مستوى عدم التيقن المتعلق باستثماراتهم بالشركة من جهة أخرى. ومن أبرز هذه الاطراف: الحكومة والمجتمع والبنوك والموردون وموظفو الشركة، الخ .وفي المحصلة، فإن جميع

هذه الاطراف لها مصلحة في نجاح الشركة واستمرارها؛ ولها حقوق يجب على الشركة المحافظة عليها وتوفيرها لهم. (للحوكمة، صفحة 9)

خامسا: محددات الحوكمة

هناك اتفاق على أن التطبيق الجيد لحوكمة المنظمات من عدمه يتوقف على مدى توافر ومستوى جودة مجموعتين من المحددات هما: المحددات الخارجية والمحددات الداخلية ويمكن عرض هاتين المجموعتين من المحددات بشيء من التفصيل كما يلي :(غادر، 2012، الصفحات 16-17)

1- المحددات الخارجية: تشير إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة، والذي يشمل على سبيل المثال: القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي (مثل قوانين سوق المال والشركات وتنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والافلاس ومكافحة الفساد)، وكفاءة القطاع المالي (البنوك وسوق المال) في توفير التمويل اللازم للمشروعات، ودرجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج، وكفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية في إحكام الرقابة على جميع منظمات المجتمع .وذلك فضلا عن بعض المؤسسات ذاتية التنظيم التي تضمن عمل الأسواق بكفاءة) ومنها على سبيل المثال الجمعيات المهنية التي تضع ميثاق شرف للعاملين في السوق، مثل المراجعين والمحاسبين والمحامين والشركات العاملة في سوق الأوراق المالية وغيرها. بالإضافة إلى المؤسسات الخاصة للمهن الحرة مثل مكاتب المحاماة والمراجعة والتصنيف الائتماني والاستشارات المالية والاستثمارية إضافة إلى وجود جهاز قضائي شفاف وعادل وقادر على تحديد المسؤولية ومحاكمة مرتكبي المخالفات الإدارية والمالية وفي الأوقات السريعة والمناسبة.

وترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة المنظمات، والتي تقلل من التعارض بين العائد الاجتماعي والعائد الخاص.

2- المحددات الداخلية: تشير إلى القواعد والأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل المنظمة بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، والتي يؤدى توافرها من ناحية وتطبيقها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح هذه الأطراف الثلاثة

الشكل رقم (2): يبين محددات الحوكمة

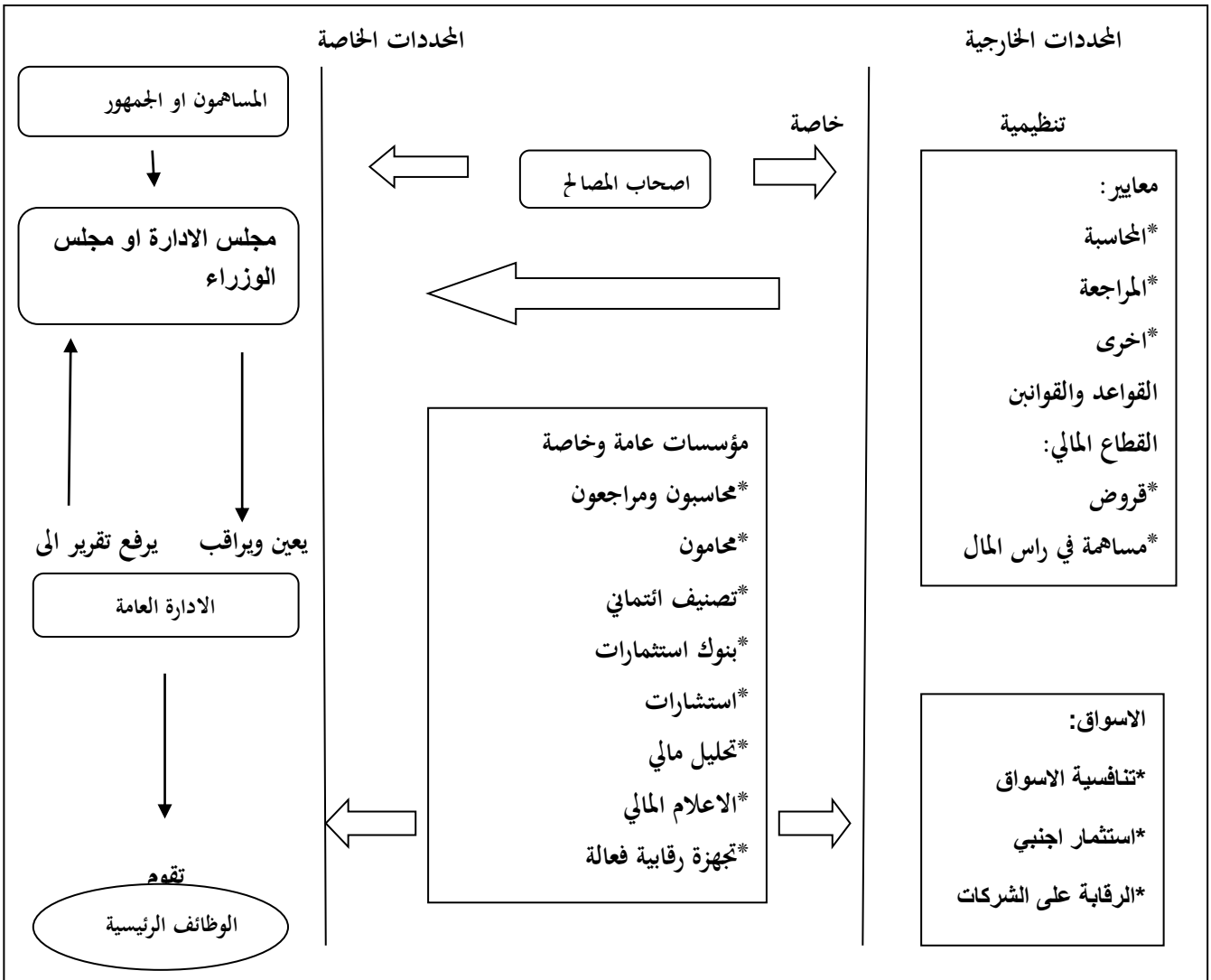

تشير المؤسسات الخاصة إلى عناصر القطاع الخاص، وكيانات الادارة الذاتية، ووسائل الاعلام، والمجتمع المدني .وتلك الجهات التي تقلل من عدم توافر المعلومات، وترفع من درجة مراقبة الشركات، وتلقي الضوء على السلوك الانتهازي للادارة.

المحور الثاني: حوكمة البنوك

أولا: مفهوم حوكمة البنوك

التعريف الأول:

الحوكمة في الجهاز المصرفي تعني مراقبة الأداء من طرف مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك، وحماية حقوق حملة الأسهم والمودعين، بالإضافة الى الاهتمام بعلاقة هؤلاء بالأطراف الخارجية، التي تحدد من خلال الإطار التنظيمي وسلطات الهيئة الرقابية.(حماد، 2014)

التعريف الثاني:

حوكمة البنوك هي النظام الذي يتم بموجبه إدارة البنوك ومراقبتها ابتغاء تحقيق أهدافها وغاياتها، فهو النظام الذي يتعاملون بموجبه مع مصادر رؤوس الأموال والمساهمين والمستثمرين المؤسسين.(الرزاق، 2009، صفحة 80)

التعريف الثاني:

"الأساليب التي تدير بها البنوك أعمالها من خلال مجلس الإدارة و الإدارة العليا له، و التي تحدد كيفية وضع أهداف البنك، التشغيل، حماية مصالح حملة الأسهم و أصحاب المصالح مع الالتزام بالعمل وفقا للقوانين و النظم السائدة بما يحقق مصلحة المودعين. (احلام، 2012، صفحة 236)

ثانيا: خصائص حوكمة البنوك

يتضمن مصطلح الحوكمة في البنوك الخصائص التالية:

الشكل رقم (3): يبين خصائص حوكمة البنوك

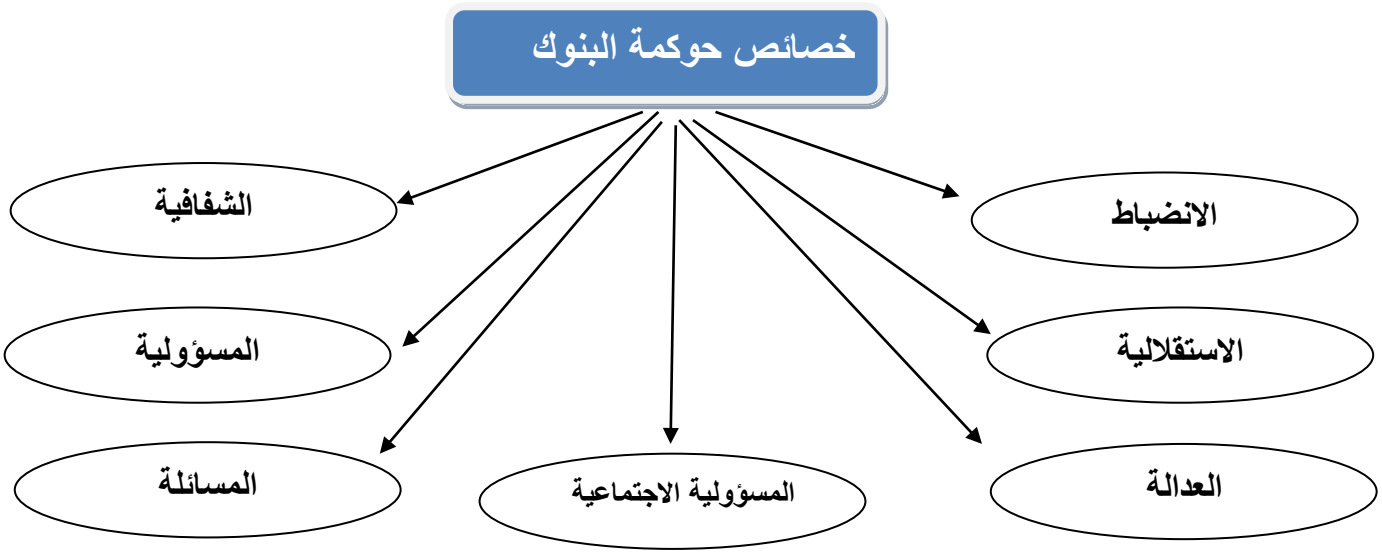

1- الانضباط:

يعرف الانضباط على أنه سلوك أخلاقي يقوم بتهذيب النفس وتربيتها على تأدية الواجب بإتقان والتقيد بالنظام وإطاعة الأوامر وقوانين البنك بدون مراقب خارجي.

من خلال هذا التعريف يتبين لنا بأن الانضباط هو قضية جوهريه فبوجود أفراد يتمتعون بروح المسؤولية والانضباط فإنهم سوف يحققون أهداف البنك والمجتمع. وخلاصة القول الانضباط هو اتباع السلوك الأخلاقي المناسب والصحيح.

2- الشفافية:

عرفت الشفافية على انها حق المواطنين في الوصول الى البنايات والاطلاع على المعلومات وآليات صنع السياسات واتخاذ القرارات ذات العلاقة ومعرفة اليات اتخاذ القرار المؤسسي ووضع معايير أخلاقية على اكتشاف الفساد.

من هذا التعريف يتبين لنا ان الشفافية هي تقديم صورة حقيقية لكل ما يحدث وتوفير مناخ خصب لاتخاذ القرارات المناسبة وفي الوقت المناسب.

3- الاستقلالية:

وتتمثل في عدم وجود تأثيرات وضغوط غير لازمة للعمل، ونجد منظمة الانتوساي تنادي بالاستقلالية المالية والتنظيمية للمؤسسات، وترى فيها الوحيدة القادرة على ضمان الشفافية والحوكمة والاستعمال الرشيد للأموال العامة والعمل على مكافحة الفساد، اما مفهوم استقلالية المدقق فهو قيام المدقق بعمله في جميع مراحل التدقيق بأمانة واستقامة وموضوعية وبدون تحيز لجهة معينة، وتشمل كلا من الاستقلال بمفهومه الذهني والفعلي، وتعد كذلك جوهر التدقيق الخارجي والمميز لها.

4- المسائلة:

ظهرت المسائلة منذ القدم حيث نجد في شريعة حمورابي انها تقوم بإعدام من تمسك بيده أشياء مسروقة، وعرفت المسائلة على انها الاستعداد لقبول اللوم عن الفشل أو قبول الثناء والتقدير عن النجاح والانجاز وتشمل شرحا وتفسيرا للأسباب المؤدية لذلك وما يجب فعله لتصحيح هذا الموقف.

وتهدف المساءلة في معرفة الجهة المسؤولة ونوع المسؤولية وطبيعة السلوك الذي يعد غير قانوني.

يمكن القول ان المساءلة هي إمكانية تقييم وتقدير اعمال مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية من طرف هيئة او اشخاص يتمتعون بسلطة تمنحهم حق المساءلة، ويمكن لهذه السلطة تقديم اللوم عند الفشل مع تقدير الانحرافات الحاصلة والاستفسار عن مسبباتها وتقديم الثناء وتشجيع المستخدمين عند النجاح مع التحري في مسببات هذا الأخير.

5- المسؤولية:

تتمثل في وجود مسؤولية أمام جميع الأطراف ذوي المصلحة في البنك، ونجد ان الدين الإسلامي الحنيف أولى عناية كبيرة للمسؤولية.

6- العدالة:

وتتمثل في احترام حقوق مختلف الأطراف أصحاب المصلحة في البنك، ونجد الدين الإسلامي الحنيف كذلك يولي عناية كبيرة للعدالة حيث يقول الله عز وجل (يا أيها الذين امنو كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنان قوم على الا تعدلوا هو أقرب للتقوى واتقو الله ان الله خبير بما تعملون).

7- المسؤولية الاجتماعية:

ظهرت المسؤولية الاجتماعية بشكل جدي مع ظهور الأديان وبالأخص مع الدين الإسلامي الحنيف الذي يركز على التكافل الاجتماعي من خلال الزكاة والصدقات، ان على مفهوم المسؤولية الاجتماعية مرتبط بالإصلاح الاقتصادي ويرتكز مفهوم الالتزام تجاه مجموعة من الأطراف الداخلية والخارجية كالمساهمين، العملاء والموردين، وعرفت المسؤولية الاجتماعية على انها جميع المحاولات التي

تساهم في تطوع الشركات لتحقيق تنمية بسبب اعتبارات أخلاقية واجتماعية، وبالتالي فان المسؤولية الاجتماعية تعتمد على المبادرات الحسنة من رجال الاعمال دون وجود إجراءات ملزمة قانونيا. ولذلك فان المسؤولية الاجتماعية تتحقق من خلال الاقناع والتعليم.

ثالثا: أهمية حوكمة البنوك

تزداد أهمية الحوكمة في البنوك مقارنة بالمؤسسات الأخرى نظرا لطبيعتها الخاصة، حيث ان افلاس البنوك لا يؤثر فقط في الأطراف ذات العلاقة من عملاء ومودعين ومقرضين، ولكن يؤثر أيضا في استقرار البنوك الأخرى من خلال مختلف العلاقات الموجودة بينهم فيما يعرف بسوق ما بين البنوك، ومن ثم يؤثر في الاستقرار المالي للقطاع المصرفي ومنه في الاقتصاد ككل، وخاصة إثر التحولات العالمية التي حدثت من عولمة وتطورات تكنولوجية وسياسات التحرير المالي، الامر الذي أدى الى حتما الى ارتفاع حجم المخاطر على مستوى القطاع المصرفي.

وللحوكمة أهمية كبيرة للبنوك نذكر منها:

- تعتبر الحوكمة نظاما يتم بموجبه توجيه ورقابة العمليات التشغيلية للبنوك.
- من خلال الحوكمة يتم تحقيق السلامة والصحة وعدم وجود أي أخطاء عمدية.
- تساعد في محاربة الانحرافات

رابعا: مبادئ الحوكمة البنكية.

لقد حاز موضوع الحوكمة في البنوك والمؤسسات المالية على قدر كبير من اهتمام السلطات الإشرافية والرقابية والمنظمات الدولية، وقد أصدرت هيئات عالمية مبادئ دولية تتضمن معايير للحكم الراشد في المؤسسات المالية والمصرفية تتمثل عموما في:

1- مبادئ حوكمة المؤسسات وفق منظمة (OECD)

صدرت هذه المبادئ عام 1999 وتم إعادة صياغتها عام 2004 والتي اعدت الأساس الذي يتم الاستناد عليه في العديد من دول العالم، نظرا لما تحتويه من مضمون عالمي ومرونة كبيرة في التطبيق في ظل الظروف البيئية المتباينة، وتغطي هذه المبادئ ستة مجالات يمكن تلخيصها فيمايلي:

1-1 ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات

يجب ان يتضمن إطار حوكمة الشركات كلا من تعزيز شفافية الأسواق وكفاءتها، كما يجب ان يكون متناسقا مع احكام القانون، وأن يصيغ بوضوح تقسيم المسؤوليات بين السلطات الاشرافية والتنظيمية والتنفيذية المختلفة.

1-2 حفظ حقوق جميع المساهمين:

وتشمل نقل ملكية الأسهم واختيار مجلس الإدارة والحصول على نصيب من الأرباح ومراجعة القوائم المالية، وحق المساهمين في المشاركة الفعالة في اجتماعات الجمعية العامة.

1-3 المعاملة المتساوية بين جميع المساهمين:

وتعني المساواة بين حملة الأسهم داخل كل فئة، وحقهم في الدفاع عن حقوقهم القانونية والتصويت في الجمعية العامة على القرارات الأساسية، وكذلك حمايتهم من أي عمليات استحواذ او دمج مشكوك فيها، او من الاتجار في المعلومات الداخلية، وكذلك حقهم في الاطلاع على كافة المعاملات مع أعضاء مجلس الإدارة او المديرين التنفيذيين.

1-4 دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة سلطات الإدارة بالمؤسسة:

ويشمل احترام حقوقهم القانونية والتعويض عن أي انتهاك لتلك الحقوق وكذلك اليات مشاركتهم الفعالة في الرقابة على المؤسسة وحصولهم على المعلومات المطلوبة، ويقصد بأصحاب المصالح المشتركة البنوك والعاملين وحملة السندات والموردين والعملاء

1-5 الإفصاح والشفافية:

وتتناول الإفصاح عن المعلومات الهامة ودور مراقب الحسابات، والافصاح عن ملكية النسبة العظمى من الأسهم، والافصاح المتعلق بأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، ويتم الإفصاح عن كل تلك المعلومات بطريقة عادلة بين جميع المساهمين وأصحاب المصالح في الوقت المناسب ودون تأخير.

1-6 مسؤوليات مجلس الإدارة:

وتشمل هيكل مجلس الإدارة وواجباته القانونية، وكيفية اختيار أعضائه ومهامه الأساسية ودوره في الاشراف على الإدارة التنفيذية.

2- مبادئ حوكمة المؤسسات وفق مؤسسة IFC:

لقد اقترحت مؤسسة IFC سنة 2002 ان يتم اصدار بنود تشريعية لحوكمة المؤسسات ولمختلف الشركات والتي يمكن تجميعها وتضمينها في كل من قوانين أسواق المال والشركات، كما تؤكد المؤسسة انه على الرغم من أهمية البنود التشريعية المقترحة الا ان الامر البالغ الأهمية هو مدى كفاءة المناخ التنظيمي والرقابي، حيث يتعاظم دور أجهزة الاشراف في متابعة الأسواق، وذلك بالارتكاز على دعامتين أساسيتين هما: الإفصاح والشفافية، والمعايير المحاسبية السليمة، وعلى هذا الأساس وضعت مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي في سنة 2003 مبادئ وقواعد ومعايير عامة تراها أساسية لدعم الحوكمة في المؤسسات على تنوعها، وذلك على اربع مستويات كالتالي:

- الممارسات المقبولة للحكم الجيد.
- خطوات إضافية لضمان الحكم الجيد.
- اسهامات أساسية لتحسين الحكم الجيد محليا.
- القيادة.

تعتبر كل مبادئ الحوكمة الصادرة عن منظمة OECD، ومبادئ مؤسسة IFC عبارة عن مبادئ عامة يمكن تطبيقها على مختلف المؤسسات الاقتصادية بما فيها المؤسسات المصرفية ونظرا لخصوصية الجهاز المصرفي حاولت بعض الهيئات الدولية إعادة صياغة مبادئ خاصة بالمؤسسات المصرفية لوحدها فقط، والتي سنتناولها بشيء من التفصيل في العنصر الموالي.

3- مبادئ الحوكمة المصرفية وفق مقررات لجنة بازل

لقد أصدرت لجنة بازل عدة مقررات تضم مجموعة من المبادئ بمجال الحوكمة المصرفية، بداية بالوثيقة التي أصدرتها سنة 1999، والتي كان لب محور موضوعها يدور حول سبل تحسين الحوكمة في المؤسسات المصرفية وتضمنت هذه الوثيقة سبعة مبادئ أساسية، وفي شهر فيفري 2006 أصدرت لجنة بازل نسخة محدثة بإضافة المبدأ الثامن للمبادئ الأساسية الأولى، وبعد الإخفاق الكبير في تطبيق قواعد ومعايير الحوكمة من طرف المصارف خاصة بعد الازمة المالية العالمية مؤخرا قامت لجنة بازل بإصدار مبادئ جديدة لتعزيز معايير الحوكمة في البنوك في شهر أكتوبر 2010، لتحدث مؤخرا مبادئها الحديثة الثلاثة عشر وذلك وفق وثيقة شهر جويلية 2015.

3-1 مبادئ الحوكمة المصرفية وفق وثيقة لجنة بازل لسنة 1999

لقد أصدرت لجنة بازل في سنة 1998 العديد من أوراق العمل حول مواضيع محددة ثم التركيز فيها على أهمية حوكمة المصارف، وتشمل هذه الأوراق كل من مبادئ إدارة مخاطر الائتمان، مبادئ إدارة مخاطر معدل الفائدة، تحسين شفافية البنك، وإطار الرقابة الداخلية في المنظمات المصرفية.

وفي سنة 1999 أصدرت اللجنة اول وثيقة حول سبل تحسين الحوكمة في المؤسسات المصرفية، وتضمنت هذه الوثيقة سبعة مبادئ ترتكز على النقاط التالية:

- **المبدأ الأول**: وضع الأهداف الاستراتيجية ومجموعة من القيم المؤسسية التي يتعين تطبيقها على مستوى البنك.

- **المبدأ الثاني**: وضع وتعزيز خطوط واضحة للمسؤولية والمسائلة على مستوى البنك.

– **المبدأ الثالث**: التأكد من ان أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين لمناصبهم، وان لديهم فهما واضحا لدورهم في الحوكمة.

– **المبدأ الرابع**: التأكد من وجود الاشراف الملائم من طرف الإدارة العليا.

– **المبدأ الخامس**: الاستفادة الفعالة من العمل الذي يقوم به المراجعون الداخليون والخارجيون.

– **المبدأ السادس**: ضمان ملائمة أسلوب التعويضات في البنك مع قيمه الأخلاقية، أهدافه استراتيجية ومحيطه الرقابي.

– **المبدأ السابع**: القيام بحوكمة الشركات في البنك وفق أسلوب يمتاز بالنزاهة والشفافية.

3-2 مبادئ الحوكمة المصرفية وفق وثيقة لجنة بازل لشهر فيفري 2006:

أصدرت لجنة بازل في شهر فيفري من سنة 2006 نسخة محدثة تتضمن مبادئ الحوكمة في البنوك، وتضمنت الوثيقة ثمانية مبادئ أساسية ترتكز على جملة من النقاط والتي نوجزها فيما يلي:

– **المبدأ الأول**: ينبغي ان يكون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين حسب المناصب التي يشغلونها ولديهم فهم واضح عن دورهم في حوكمة الشركات، إضافة الى قدراتهم على الحكم السليم بشأن اعمال البنك.

– **المبدأ الثاني**: ينبغي على مجلس الإدارة المصادقة والاشراف على الأهداف الاستراتيجية للبنك وعلى قيمه.

–**المبدأ الثالث**: ينبغي على مجلس الإدارة وضع وتعزيز الخطوط العريضة للمسؤولية والمسائلة.

– **المبدأ الرابع**: على المجلس ضمان اشراف ملائم من الإدارة العليا يوافق سياساته.

– **المبدأ الخامس**: من المهم ان يقرر مجلس الإدارة باستقبال مراقبي الحسابات وبوظائف الرقابة الداخلية باعتبارها جوهرة لحوكمة البنوك وبغرض تحقيق عدد من وظائف الرقابة وتأكيد المعلومات التي يتم الحصول عليها من الإدارة عن عمليات وأداء البنك، ويجب ان تقر الإدارة العليا بالبنك بأهمية وظائف المراجعة والرقابة الفعالة الداخلية والخارجية لسلامة البنك في الجل الطويل ويجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك التحقق من ان القوائم المالية تمثل الموقف المالي للبنك في جميع جوانبه وذلك من خلال التأكد من ان مراقبي الحسابات الخارجيين يمارسون عملهم بالتوافق مع المعايير المطبقة ويشاركون في عمليات الرقابة الداخلية بالبنك المرتبطة بالإفصاح عن القوائم المالية، ومن الملائم ان تقوم لجنة المراجعة الداخلية بكتابة التقارير المباشرة الى مجلس الإدارة.

المبدأ السادس: على البنك ضمان ملائمة ممارسات وسياسات المكافآت مع ثقافة المؤسسات المصرفية ومع الأهداف الاستراتيجية والطويلة الأجل، وكذلك مع أسلوب الرقابة.

المبدأ السابع: تعد الشفافية ضرورية للحوكمة الفعالة والسليمة، اذا ما رجعنا الى دليل لجنة بازل عن الشفافية في المصارف فانه من الصعب للمساهمين وأصحاب المصالح والمشاركين الاخرين في السوق ان يراقبوا بشكل صحيح وفعال أداء إدارة المصرف قفي ظل نقص الشفافية، وهذا ما يحدث اذا لم يحصل المساهمون وأصحاب المصالح على معلومات كافية عن هيكل ملكية البنك وأهدافه، ويعد الإفصاح العام الملائم ضروريا وخاصة للبنوك المسجلة في البورصة لتحقيق الانضباط في السوق، ويكون الإفصاح في الوقت المناسب والدقيق من خلال موقع البنك على الانترنت وفي التقارير الدورية

والسنوية، ويكون ملائما مع حجم وتعقيد هيكل الملكية وحجم تعرض البنك للمخاطر او اذا كان البنك مسجلا في البورصة، ومن ضمن المعلومات التي يجب الإفصاح عنها المعلومات المتعلقة بالبيانات المالية، التعرض للمخاطر الموضوعات المرتبطة بالمراجعة الداخلية وبالحوكمة في البنك ومنها هيكل ومؤهلات أعضاء مجلس الإدارة والمديرين واللجان وهيكل الحوافز وسياسات الأجور للعاملين والمديرين.

المبدأ الثامن: يجب ان يتفهم أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا هيكل عمليات البنك والبيئة التشريعية التي يعمل من خلالها ويمكن ان يتعرض البنك لمخاطر قانونية بشكل غير مباشر عندما يقوم بخدمات نيابة عن عملائه الذين يستغلون خدمات وانشطة البنك لممارسة أنشطة غير شرعية مما يعرض سمعة البنك للخطر.

3-3 مبادئ الحوكمة البنكية وفق لجنة بازل لشهر أكتوبر 2010

لقد ساهم الإخفاق الكبير في تطبيق معايير الحوكمة على مستوى البنوك الخاصة بالدول المتقدمة في تفاقم الازمة المالية العالمية الأخيرة بشكل واضح، مما جعل لجنة بازل تقوم بإصدار مبادئ جديدة لتعزيز وإرساء الحوكمة في البنوك والتي لخصتها في وثيقة أكتوبر 2010، وتتجلى اهم الأفكار والمبادئ التي جاءت بها هذه الوثيقة فيما يلي:

3-3-1 ممارسات مجلس الإدارة:

تتضمن المبادئ الواردة ضمن هذا الإطار الممارسات السليمة لمجلس الإدارة من حيث مسؤولياته العامة ومؤهلات أعضائه وغيرها من النقاط الضرورية من أجل حوكمة سليمة وفعالة وتتمثل هذه المبادئ فيما يلي:

3-3-1- 1المسؤوليات العامة لمجلس الإدارة:

هناك جملة من المسؤوليات العامة التي تقع على عاتق مجلس الإدارة للبنك والتي لابد عليه من متابعتها تنفيذها حيث لخصت هذه المسؤوليات من خلال محتوى المبدأ الأول.

- **المبدأ الأول:** يتحمل مجلس الإدارة المسؤولية الشاملة عن البنك، بما في ذلك الموافقة والاشراف على تنفيذ الأهداف الاستراتيجية للبنك واستراتيجية المخاطر وحوكمة الشركات، بالإضافة الى مسؤوليته في الرقابة والاشراف على الإدارة العليا، وفي هذا الإطار يتعين على مجلس الإدارة القيام بما يلي:

- اعتماد ومراقبة الاستراتيجية العامة لقطاع الاعمال في البنك مع الاخذ في الاعتبار مصالح البنك على المدى الطويل، التعرض للمخاطر وقدرته على ادارتها بشكل فعال.

- الموافقة والاشراف على تنفيذ البنك لاستراتيجية متابعة ومعالجة المخاطر، سياسات المخاطر وادارتها والامتثال للسياسات المتفق عليها، نظام الرقابة الداخلية ونظام التعويض.

3-3-1-2 مؤهلات أعضاء مجلس الإدارة:

ينص المبدأ الثاني على جملة من الشروط والسمات والصفات التي تؤهل مختلف أعضاء مجلس الإدارة والتي تمكنهم من أداء مهامهم بالشكل المطلوب وفي الوقت المرغوب والتي نوجزها فيما يلي:

المبدأ الثاني: ينبغي ان يكون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين بشكل مستمر وذلك من خلال التدريب المرتبط بمراكزهم ومهامهم، ويجب ان تكون لديهم فهم واضح لدورهم فيما يتعلق بالحوكمة وان يكونوا قادرين على اتخاذ القرارات السليمة والموضوعية حول شؤون البنك، وفي هذا الشأن:

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة امتلاك الخبرة المناسبة والقدرات الشخصية والنزاهة.

- يتعين على المجلس بشكل جماعي ان يملك قدرا كافيا من المعرفة والخبرة المتعلقة بالأنشطة المالية المهمة التي يلتزم البنك متابعتها من اجل حوكمة سليمة ورقابة فعالة ومن امثلة المجالات التي يسعى مجلس تنمية خبرة أعضائه فيها: التمويل، المحاسبة، الإقراض، العمليات المصرفية، أنظمة الدفع، التخطيط الاستراتيجي ، الاتصالات، الحوكمة، ادارة المخاطر، الرقابة الداخلية، التنظيم البنكي، مراجعة الحسابات وأنظمة وتعليمات البنك كما يتعين على المجلس أيضا وبشكل جماعي ان يكون لديه معرفة مناسبة بالتطورات الاقتصادية والسوق المحلية والإقليمية والدولية والبيئة القانونية والتنظيمية

3-3-1-3 ممارسات مجلس الإدارة

يجب على مجلس الإدارة للبنك ان يكون على دراية تامة بمختلف المعايير والقواعد والممارسات التي يختص بها مجال الحوكمة وهذا ما يتضح لنا من خلال المبدأ الثالث.

المبدأ الثالث: يجب على مجلس الإدارة تحديد ممارسات الحوكمة المناسبة لعمله وتطوير الوسائل التي تضمن اتباعه لتلك الممارسات ومراجعتها دوريا من أجل التحسين المستمر ويجب على المجلس ان يجسد من خلال ممارساته معايير الحوكمة السليمة، هذه الممارسات تساعد المجلس على القيام بواجباته على نحو أكثر فعالية، بما يعطي صورة واضحة حول تطلعات البنك وأهدافه.

3-3-1-4 هياكل المجموعة:

ينص المبدأ الرابع على ضرورة اطلاع مجلس الإدارة للشركة الام على تطبيق معايير ومبادئ الحوكمة بالشكل السليم في مختلف فروعها، وفيما يلي نجد اهم المسؤوليات التي تنسب لمجلس الإدارة للشركة الام.

المبدأ الرابع: في هياكل المجموعة يتحمل مجلس إدارة الشركة الام المسؤولية الكاملة عن وجود معايير كافية للحوكمة في باقي المجموعة، وعليه التأكد من وجود سياسات واليات حوكمة مناسبة لهيكل ونشاط ومخاطر المجموعة والشركات التابعة لها، وفي هذا الإطار ينبغي على مجلس إدارة الشركة الام الاطلاع على المسؤوليات التالية:

- وضع هيكل للحوكمة الذي يساهم في الرقابة الفعالة على الفروع التابعة والذي يأخذ في الاعتبار طبيعة وحجم ومدى تعقيد المخاطر المختلفة التي تتعرض لها المجموعة والفروع التابعة لها:

- تقييم الهيكل الإداري بشكل دوري للتأكد من ملائمته وسلامته في ضوء النمو المستمر، زيادة التعقيد التوسع الجغرافي وغيرها من التغيرات المستمرة.

– الموافقة على سياسة الحكومة على مستوى المجموعة فيما يخص الفروع التابعة لها، والذي يتضمن تلبية جميع متطلبات الحوكمة المطبقة.

– ضمان كفاية الموارد المتاحة في شكل شركة تابعة من اجل تلبية كل معايير الحوكمة المحلية.

– فهم الأدوار والعلاقات التي تربط بين الشركات التابعة فيما بينها والشركة الام.

–امتلاك الوسائل المناسبة لرصد تطبيق كل شركة تابعة لمتطلبات الحوكمة المعمول بها

3– 3–3–2 الإدارة العليا:

تقوم الإدارة العليا بالعديد من المهام فيما يتعلق بإرساء وتعزيز الحوكمة في البنك والتي تم صياغتها من خلال المبدأ الخامس وفق ما يلي:

المبدأ الخامس: يتعين على الإدارة العليا تحت اشراف مجلس الإدارة، التأكد من ان أنشطة البنك تتسق مع استراتيجية الاعمال ونزعة المخاطر والسياسات المعتمدة من طرف المجلس كما يجب عليها المساهمة بشكل أساسي في الحوكمة السليمة للبنك من خلال السلوك الشخصي عن طريق توفير الرقابة الكافية على الأنشطة التي يقومون بإدارتها، وضمان ملائمة أنشطة البنك مع استراتيجية عمله والسياسات المعتمدة من طرف مجلس الإدارة.

بالإضافة الى ذلك فان الإدارة العليا هي المسؤولة عن تفويض الواجبات للموظفين وانشاء هيكل اداري يشجع على المسائلة والشفافية، وينبغي ان تظل الإدارة العليا مدركة لالتزامها بالإشراف على ممارسة هذا التفويض والمسؤولية عن أداء البنك امام مجلس الإدارة، ويجب عليها تنفيذ النظم الملائمة

لإدارة المخاطر المالية منها وغير المالية التي يتعرض لها البنك مما يتطلب وظيفة إدارة مخاطر شاملة ومستقلة ونظام فعال للرقابة الداخلية.

3-3-3 إدارة المخاطر والضوابط الداخلية:

لكي يقوم البنك بإدارة المخاطر على نحو فعال يجب عليه مراعاة النقاط التالية:

المبدأ السادس: يجب ان يكون لدى البنك نظام فعال للرقابة الداخلية ووظيفة لإدارة المخاطر بما في ذلك وظيفة مدير للمخاطر او ما يعادلها مع ضمان حصوله على ما يكفي من السلطة الممكنة، الاستقلالية، الموارد وإمكانية الوصول الى مجلس الإدارة، وتشمل عملية إدارة المخاطر عموما ما يلي:

- تحديد المخاطر الرئيسية للبنك.
- تقييم هذه المخاطر وقياس تعرض البنك لها.
- رصد التعرض للمخاطر وتحديد احتياجات راس المال المقابل (التخطيط الرأسمالي) على أساس مستمر.
- تقديم التقارير الى الإدارة العليا ومجلس الإدارة حسب الاقتضاء بشأن جميع البنود المذكورة سابقا.

المبدأ السابع: يجب على البنك مواكبة جميع التقلبات والتغيرات التي يمكن ان تواجهه كما يجب عليه تحديد جميع المخاطر والعمل على مراقبتها بشكل مستمر، وذلك من خلال السهر على تحديث وتطوير إدارة المخاطر في البنك دون اهماله لأهمية الرقابة الداخلية والدور الذي تلعبه في اكتشاف الأخطاء والمخاطر التي قد تواجهه.

المبدأ الثامن: يجب على الإدارة الفعالة للمخاطر تولي أهمية بالغة وحرص تام في تصميم وصياغة نظام اتصال داخلي قوي وفعال، والذي تستطيع من خلاله الالمام بجميع المخاطر التي يمكن ان تواجه البنك، كما تحرص كذلك هذه الادارة على تقديم جميع التقارير اللازمة الى مجلس الإدارة والإدارة العليا.

المبدأ التاسع: ينبغي على مجلس الإدارة والإدارة العليا الاعتماد على العمل الذي يقوم به هيئات المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين ووظائف الرقابة الداخلية، كما يجب عليها تعزيز قدرة وظيفة المراجعة الداخلية لتحديد المشاكل المتعلقة بالحوكمة في البنك وإدارة المخاطر ونظم الرقابة الداخلية عن طريق:

- تشجيع المراجعين الداخليين على الالتزام بالمعايير المهنية الدولية.
- الحرص على ان يكون لموظفي المراجعة مهارات تتناسب مع الأنشطة التجارية والمخاطر المتعلقة بالشركة.
- تعزيز استقلالية المراجع، على سبيل المثال من خلال ضمان تقديم تقارير المراجعة الداخلية الى مجلس الإدارة، وضمان وصول المراجع الداخلي مباشرة تالى مجلس الإدارة او لجنة المراجعة للمجلس.
- الحرص على تصحيح مشاكل المراجعة الداخلية من طرف الإدارة العليا في الوقت المناسب.
- اشراك المراجعين الداخليين في الحكم على فعالية وظيفة إدارة المخاطر، بما في ذلك فعالية التبليغ عن المخاطر لمجلس الإدارة والإدارة العليا، فضلا عن وظائف التحكم الرئيسية الأخرى.

3-3-4 نظام التعويضات:

تشمل المبادئ التالية اهم النقاط المتعلقة بنظام التعويضات، وتتمثل هذه المبادئ في:

المبدأ العاشر: يعتبر مجلس إدارة البنك هو المسؤول الرئيسي على تصميم نظام التعويض بما فيه نظام المكافآت والأجور المرتبطة به كما تقع عليه مسؤولية متابعة هذا النظام وما يشمله من مختلف التعديلات التي تطرا عليه حسب مختلف أنواع المخاطر التي يتعرض لها البنك وذلك للتأكد من انه يعمل بالشكل المطلوب، وهذا ما يغيب على مستوى البنوك العمومية الجزائرية

المبدأ الحادي عشر: ويهدف هذا المبدأ الى ملائمة نظام التعويض والتحفيز مع نسبة المخاطرة التي يمكن ان يتعرض لها الموظف لذا يجب دائما الحرص على تعديل نظام التعويض بما يتوافق مع الأنواع المختلفة للمخاطر التي تتسم بالتغيير وعدم الثبات.

3-3-5 هياكل الشركات المعقدة:

تعتبر هياكل الشركات والبنوك المعقدة من أبرز التحديات التي تواجه اجارة البنوك في الوقت الحالي، لذلك قامت لجنة بازل بإضافة المبادئ التالية بغرض التخفيف من التعقيدات والمخاطر التي تنتج عنها:

المبدأ الثاني عشر: يجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا معرفة وفهم الهيكل التشغيلي للبنك والمخاطر التي يمكن ان يشكلها، فبعض البنوك تقوم بإنشاء هياكل لأغراض قانونية تنظيمية ومالية في شكل وحدات وفروع وشركات تابعة او كيانات قانونية أخرى التي من شانها ان تزيد من تعقيد المنظمة الى حد كبير، فالعدد الهائل من هذه الوحدات وبالأخص الترابط والمعاملات داخل المجموعة

بين هذه الوحدات يمكن ان يؤدي الى تحديات وصعوبات في تحديد ومراقبة إدارة المخاطر في المنظمة ككل، الامر الذي يشكل خطرا كبيرا في حد ذاته ولذلك يجب ان يقوم مجلس الإدارة بالمصادقة على سياسات واستراتيجيات واضحة لإنشاء الهياكل الجديدة كما يجب على الإدارة العليا –تحت اشراف مجلس الإدارة– ان تقوم بما يلي:

– التعرف على المخاطر التي يمكن ان تشكلها بنية الكيان القانوني نفسه، بما في ذلك ضعف الشفافية الإدارية، المخاطر التشغيلية التي تتشكل عن طريق الترابط وهياكل التمويل المعقدة التعرض داخل المجموعة.

– تقييم مدى تأثير المخاطر المذكورة سابقا على قدرة المجموعة على إدارة المخاطر في ظل الظروف العادية والصعبة.

المبدأ الثالث عشر: حين يقوم البنك بعمليات لأغراض خاصة او الهياكل ذات الصلة التي تعيق الشفافية او لا توافق المعايير المصرفية الدولية يجب على مجلس الإدارة والإدارة العامة فهم الغرض الهيكل والمخاطر الفريدة لهذه العمليات كما يجب عليهم السعي للتخفيف من تلك المخاطر عن طريق وضع الإجراءات المناسبة لتحديدها وادارتها كما يجب على البنك الموافقة على هذه العمليات فقط اذا كانت المخاطر الناتجة عنها يمكن التعرف عليها وتقييمها وادارتها بالإضافة الى ذلك ينبغي على الإدارة العليا ان تضمن وجود سياسات وإجراءات ملائمة لدى البنك بغرض:

– وضع إجراءات معينة وملائمة للموافقة على هذه الأنشطة.

– تحديد وفهم الغرض من هذه الأنشطة وضمان ملائمة الممارسة الفعلية لها بما يتفق مع الغرض المقصود منها.

– التأكد من سهولة الحصول على المعلومات المتعلقة بهذه الأنشطة والمخاطر المرتبطة بها بالنسبة للمقرر الرئيسي للبنك، وكذا نقل التقارير بشكل مناسب لمجلس الإدارة والمشرفين.

– ضمان خضوع هذه الأنشطة للمراجعة من طرف المراجعين الداخليين والخارجيين.

3-3-6 الإفصاح والشفافية:

تعتبر سياسة الإفصاح والشفافية أداة فعالة لحماية المستثمرين وتعزيز ثقتهم في البنك، ولذلك أعطت لجنة بازل أهمية كبيرة لهذه السياسة في تعزيز الحوكمة في البنوك، وينص المبدأ الأخير في وثيقة أكتوبر 2010 على ما يلي:

المبدأ الرابع عشر: يجب ان تكون الحوكمة في البنوك على قدر كاف من الشفافية بالنسبة للمساهمين والمودعين وأصحاب المصالح في البنك وكذا المشاركين في السوق فالشفافية هي امر ضروري من اجل ترسيخ الحوكمة السليمة والفعالة في البنوك وهي تساعد الأطراف المذكورة سابقا (المساهمين وغيرهم) على الرقابة والقيام بالمسائلة امام مجلس الإدارة والإدارة العليا بشكل صحيح وفعال عند وقوع خلل ما في البنك، وبالتالي فالهدف من الشفافية في مجال حوكمة البنوك هو توفير المعلومات الأساسية اللازمة لتقييم مدى فعالية المجلس والإدارة العليا في إدارة البنك.

3-4 المبادئ الحديثة لإرساء وتعزيز الحوكمة البنكية وفق وثيقة لجنة بازل لشهر جويلية 2015

حسب التقرير الاحدث للجنة بازل الصادر في شهر جويلية 2015، تم تلخيص مبادئها الى ثلاثة عشر مبدا والتي نوجزها فيما يلي:

3-4-1 المسؤولية الكاملة لمجلس الإدارة:

يتولى مجلس الإدارة المسؤولية الكاملة على البنك حيث يعتبر المسؤول والمكلف الوحيد عن وضع الأهداف الاستراتيجية للبنك ومتابعة تنفيذها ويكون ذلك في اطار مفهوم الحوكمة وتماشيا مع الثقافة البنكية السائدة.

3-4-2 تركيبة وكفاءة مجلس الإدارة:

يجب ان يمتلك أعضاء مجلس الإدارة المقومات والمؤهلات الازمة التي تمكنهم من أداء المهام الموكلة اليهم، كما يجب ان يكونوا مدركين تماما لدورهم في مجال الرقابة والحوكمة، إضافة الى تمتعهم بالقدرة على اصدار القرارات المناسبة فيما يتعلق بمختلف الأنشطة التي يمارسها البنك.

3-4-3 القواعد والممارسات الخاصة بمجلس الإدارة:

على مجلس الإدارة ان يحدد من اجل مهامه الخاصة قواعد وممارسات للحوكمة تكون ملائمة لطبيعة هذه المهام ويجب ان يحوز على الوسائل اللازمة التي تمكنه من الامتثال لهذه الممارسات، ولضمان فاعليتها يتوجب على مجلس الإدارة ان يقوم بنشرها بصفة دورية.

3-4-4- الإدارة العليا:

تخضع الإدارة العليا لسلطة ورقابة واشراف مجلس الإدارة، كما يجب عليها ان تعمل على ضمان تنفيذ وتسيير أنشطة البنك بما يتوافق ويتلاءم مع كل من استراتيجية الاعمال ونزعه المخاطر والسياسات الأخرى المعتمدة من قبل المجلس.

3-4-5 هياكل المجموعة:

في هياكل المجموعة يتحمل مجلس الإدارة للشركة الام المسؤولية التامة على أنشطة المجموعة التابعة لها، كما يكلف بوضع إطار خاص بالحوكمة يكون واضحا ومتوافقا مع الهيكل التنظيمي للشركة كما يجب ان يتلاءم مع نشاط ومخاطر المجموعة والشركات التابعة لها، كما يجب على مجلس الإدارة والادارة العليا للبنك معرفة وادراك هيكل المجموعة والمخاطر التي يمكن ان تشكلها له.

3-4-6 وظيفة إدارة المخاطر:

على كل بنك ان تتوفر على مستواه وظيفة لإدارة المخاطر تكون مستقلة عن الإدارة العليا، فعالة وتحت وصاية مدير إدارة المخاطر، مع حصول هذه الوظيفة على المكانة الملائمة لها، والمحافظة على استقلاليتها، بالإضافة الى توفير الموارد الضرورية لها كما يمكن ان تلجا الى مجلس الإدارة عند الضرورة.

3-4-7 رصد متابعة ومراقبة المخاطر:

يجب على البنوك رصد، ومتابعة ومراقبة المخاطر بصفة دورية، حيث نجد ان درجة تعقيد البنية التحتية للبنك الخاص بإدارة المخاطر والرقابة الداخلية تكون ملزمة بمواكبة جميع التغيرات والتطورات

الحاصلة على كل من مستوى بيانات المخاطر الداخلية للبنك، بالإضافة للمخاطر الخارجية ومخاطر القطاع.

3-4-8 3التبليغ عن المخاطر:

يستوجب على البنك توفير إطار فعال لحوكمة المخاطر من خلال تصميم نظام اتصال داخلي قوي وفعال حول جميع المخاطر وذلك بين مختلف اقسام البنك ومن خلال تقديم التقارير الى مجلس الإدارة والإدارة العليا.

3-4-9 الامتثال:

يشرف مجلس الإدارة على ادارة المخاطر التي يمكن ان يتعرض لها البنك في حالة عدم امتثاله لمختلف القوانين والتنظيمات التي تنظم العمل البنكي، كما يجب على هذا المجلس ان يضع وظيفة الامتثال في الهيكل التنظيمي باعتبارها الخط الدفاعي الثاني للمخاطر التي يواجهها البنك، من خلال متابعتها لمدى توافق أنشطة البنك مع القوانين والتنظيمات المعمول بها وكذلك توافقها مع السياسة الداخلية للبنك.

3-4-10 المراجعة الداخلية:

تمثل وظيفة المراجعة الداخلية الفعالة الخط الدفاعي الثالث للبنك، ويجب عليها ان تعمل على مساعدة مجلس الإدارة والإدارة العليا على تطوير إطار فعال للحوكمة وتقوية المركز المالي للبنك على المدى الطويل.

3-4-11 نظام التعويضات:

ان تصميم نظام التعويضات وهيكل الأجور والمكافئات الخاص بالموظفين عليه ان يساهم في ارساء نظام حوكمة جيدة، وإدارة محكمة لمخاطر البنك، لهذا على مجلس الإدارة ان لا يهمل نظام التعويضات ويستوجب عليه التطوير والمتابعة الدائمة لهذا النظام.

3-4-12 الإفصاح والشفافية:

حتى تكون هناك حوكمة بنكية فعالة يجب ان تتسم بالإفصاح والشفافية الكاملة على مستوى مختلف التقارير والقوائم المالية اتجاه كل من المساهمين المودعين، أصحاب المصالح المشتركة وكافة الأطراف المتدخلة في السوق.

3-4-13 دور السلطات الاشرافية:

يمكن للسلطات الاشرافية ان تقدم التوصيات والتوجيهات للبنك في كل ما يتعلق بمجال تطبيق الحوكمة ومتابعة تنفيذها، كما تقوم بإجراء تقييمات شاملة وتفاعلات منتظمة مع مجلس الإدارة والإدارة العليا بالإضافة الى اجراء تحسينات وتصحيحات ان اقتضت الحاجة، وكذلك مشاركة المعلومات المتعلقة بالحوكمة مع السلطات الاشرافية الأخرى.

خامسا: الأطراف المعنية بتطبيق الحوكمة:

تشترك مجموعة من الأطراف سواء من داخل البنك أو خارجه في السعي للتطبيق السليم للحوكمة من أجل الوصول إلى أفضل النتائج وفيما يلي ذكر لهذه الأطراف مع شرح مختصر للدور الذي يقوم به كل طرف على حدة: (سعدية، 2016)

الشكل رقم (04): يبين الأطراف المعنية بتطبيق الحوكمة في البنوك

1- الأطراف المعنية بتطبيق الحوكمة من داخل البنك:

1-1 المساهمون:

يقومون بتوفير رأس المال، ولهم دور هام في مراقبة أداء البنوك بصفة عامة، حيث أنه بإمكانهم التأثير على تحديد توجهات البنك، وتعد موافقتهم ضرورية لإتمام الكثير من الصفقات.

1-2 أصحاب المصالح:

وهم الأطراف المهتمة بكفاءة أداء البنك، وليسوا بالضرورة من مالكي الأسهم، ويتمثل أصحاب المصالح في كل من المودعين وعملاء البنك والعاملين بالبنك والموردين او المساهمين الحاليين او المتوقعين والمستثمرين، بالإضافة إلى مؤسسات المجتمع المدني بوجه عام

1-3 مجلس الإدارة:

يتطلب تفعيل نظام الحوكمة في أي بنك أن يحقق مجلس الإدارة توازنا عاليا وفعالا بين دفع العمل إلى النجاح والسيطرة عليه بحكمة، والأهمية بمكان تحقيق التوازن بين الأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين في المجلس، كما يجب أن يتمتع أعضاء مجلس الإدارة المستقلين بشخصيات قوية، وأن يكونوا من ذوي الخبرة في مجالاتهم، بحيث يكون لهم إسهامات بناءة للعمل داخل المجلس وخارجه لما يتمتعون به من خبرة ومعرفة ونزاهة كمتطلبات أساسية لتحسين الأداء؛

1-4 اللجان التابعة لمجلس الإدارة:

تقوم مجالس الإدارة بتكوين لجان لمساعدتها على التأكد من أن إدارة البنك تتم بشكل سليم، وتشكل معظم البنوك لجنة تنفيذية وأخرى للمراجعة:

– فاللجنة التنفيذية تضم كبار المديرين في البنك برئاسة الرئيس التنفيذي، وتعتبر الجهة الملائمة للتعامل مع الموضوعات المتخصصة التي تؤثر تأثيرا فاعلا في استراتيجيات البنك، ولاتدخل في اختصاص أي لجنة أخرى؛

– أما لجنة التدقيق والمراجعة فتتمتع بالإتقان والاستقلال، كما تعتبر الحليف الأساسي للمراقبين والمشرفين، وتعمل بشكل وثيق معهم ومهمتها الأساسية المشاركة في إعداد التقارير المالية والمراجعة الداخلية، والمحافظة على تطبيق القوانين واللوائح، بالإضافة إلى التوجيه والإرشاد؛

بالإضافة إلى ذلك فقد تشكل بعض البنوك لجان متخصصة أخرى مثل لجنة المرتبات والمكافآت، ولجنة إدارة المخاطر.

1-5 الإدارة التنفيذية:

يقوم كل من المدير التنفيذي وفريق الإدارة بإدارة الأنشطة اليومية للبنك بما يتلاءم والسياسات التي يضعها مجلس الإدارة، كما لا بد أن يكون لهم الكفاءة والنزاهة وأن يتعاملوا وفقا لأخلاقيات المهنة.

2- الأطراف المعنية بتطبيق الحوكمة من خارج البنك:

2-1 الإطار التشريعي والقانوني:

حيث يعتبر وجود إطار تشريعي وقانوني متطور لنظام البنك أمرا هاما وحيويا، هذا بالإضافة إلى الدور الرقابي للبنك المركزي الذي لا يقل أهمية، فقد شهد هذا الد ور تغير خلال الفترة الأخيرة، حيث تحول الإطار العام له من السيطرة المطلقة إلى العمل على تشجيع إتباع السلوك المحكم، ولم تعد الجهة الرقابية هي المتحكم في توجيه الائتمان، بل أصبح دورها يقتصر على ضمان سلامة الجهاز المصرفي.

وفي هذا الصدد، وضعت اتفاقيات بازل مجموعة من الضوابط المحكمة فيما يتعلق بالإدارة الرشيدة للبنوك، كتحديد الحد الأدنى لكفاية أ رس المال ومتطلبات السيولة والاحتياطي، بالإضافة إلى تطبيق الأساليب المتطورة للرقابة المكتبية والميدانية ...الخ؛

2-2 العامة الجمهور:

إن مفهوم العامة يمكن أن يكون له تأثيرا أكبر في إحكام الرقابة وفرض انضباط السوق على أداء البنك إذ ما اتسع ليشمل كل مما يلي:

2-3 المودعين:

يتمثل دور المودعين في الرقابة على أداء الجهاز المصرفي في قدرتهم على سحب مدخراتهم إذا ما لاحظوا إقبال البنك على تحمل قدر مبالغ فيه من المخاطر؛

2-4 صندوق تأمين الودائع:

يعتبر التأمين على الودائع أحد أهم أشكال شبكة الأمان، كما أن له دور فاعل في عملية إدارة المخاطر؛

2-5 شركات تقييم الجدارة الائتمانية:

تساعد مؤسسات التقييم على دعم الالتزام في السوق، حيث تقوم فكرة التقييم على التأكد من توافر المعلومات لصغار المستثمرين، ومن ثم فإن توافر هذه الخدمة من شأنه أن يساهم في زيادة درجة الشفافية ودعم الحماية التي يجب توافرها للمتعاملين في السوق؛

2-6 وسائل الإعلام:

يمكن لوسائل الإعلام أن تمارس الضغط على البنوك لنشر المعلومات، ورفع كفاءة رأس المال البشري، ومراعاة مصالح الفاعلين الآخرين في السوق، بالإضافة إلى تأثيرهم على الرأي العام؛

2-7 الوكلاء من ذوي السمعة:

يمكن لهذه الفئة أن تمارس ضغوط على البنك للإفصاح عن المعلومات، وتحسين الأداء، ومراعاة مصالح الأطراف الخارجية، وقد يصل تأثير هذه الوكالات إلى حد ممارسة الضغوط على الحكومة من تأثيرها على الراي العام؛

نلاحظ أنه من أجل الوصول لتطبيق حوكمة جيدة تعمل على تحقيق الأهداف المنوطة بها، لابد من تكاتف وحرص الفاعلين في تطبيق الحوكمة على أداء أدوارهم بانضباط لأن التطبيق السليم لمفهوم الحوكمة في المؤسسات والبنوك يحقق مجموعة من المزايا أهمها:

- تخفيض المخاطر المتعلقة بالفساد المالي والإداري التي تواجهها البنوك ومن ثم الدول؛
- رفع مستوى الأداء المصرفي ومن ثم التقدم والنمو الاقتصادي، والتنمية للدولة؛
- الشفافية والدقة والوضوح والنزاهة في القوائم المالية، مما يزيد من اعتماد المستثمرين عليها في اتخاذ قرارات الاستثمار؛
- ضمان وجود هياكل إدارية يمكن معها محاسبة أدارة البنوك أمام مساهميها مع ضمان وجود مراقبة مستقلة عن المحاسبين والمراجعين للوصول إلى قوائم مالية على أساس محاسبة صحيحة؛
- تعظيم قيمة أسهم البنك وتدعيم المنافسة في أسواق المال العالمية؛

– تجنب انزلاق البنوك في مشاكل مالية ومحاسبية، مما يؤدي إلى تدعيم واستقرار نشاط البنوك بالاقتصاد، ودرء حدوث الانهيارات بالأجهزة المصرفية وأسواق المال المحلية والعالمية؛

–الحصول على مجلس إدارة قوي، يستطيع اختبار مديرين مؤهلين قادرين على تحقيق وتنفيذ أنشطة البنك في إطار القوانين واللوائح الحاكمة وبطريقة أخلاقية.

سادسا: الركائز التي تسهم في دعم وتعزيز حوكمة البنوك:

من أجل أن يؤدي مفهوم الحوكمة دوره بنجاح، لا بد من توافر مجموعة من الركائز التي تسهم في تعزيز هذا النظام في الشركات عموما وفي البنوك بشكل خاص. وأهم هذه الركائز يوضحها الشكل التالي:

الشكل رقم (3) : يبين ركائز حوكمة البنوك

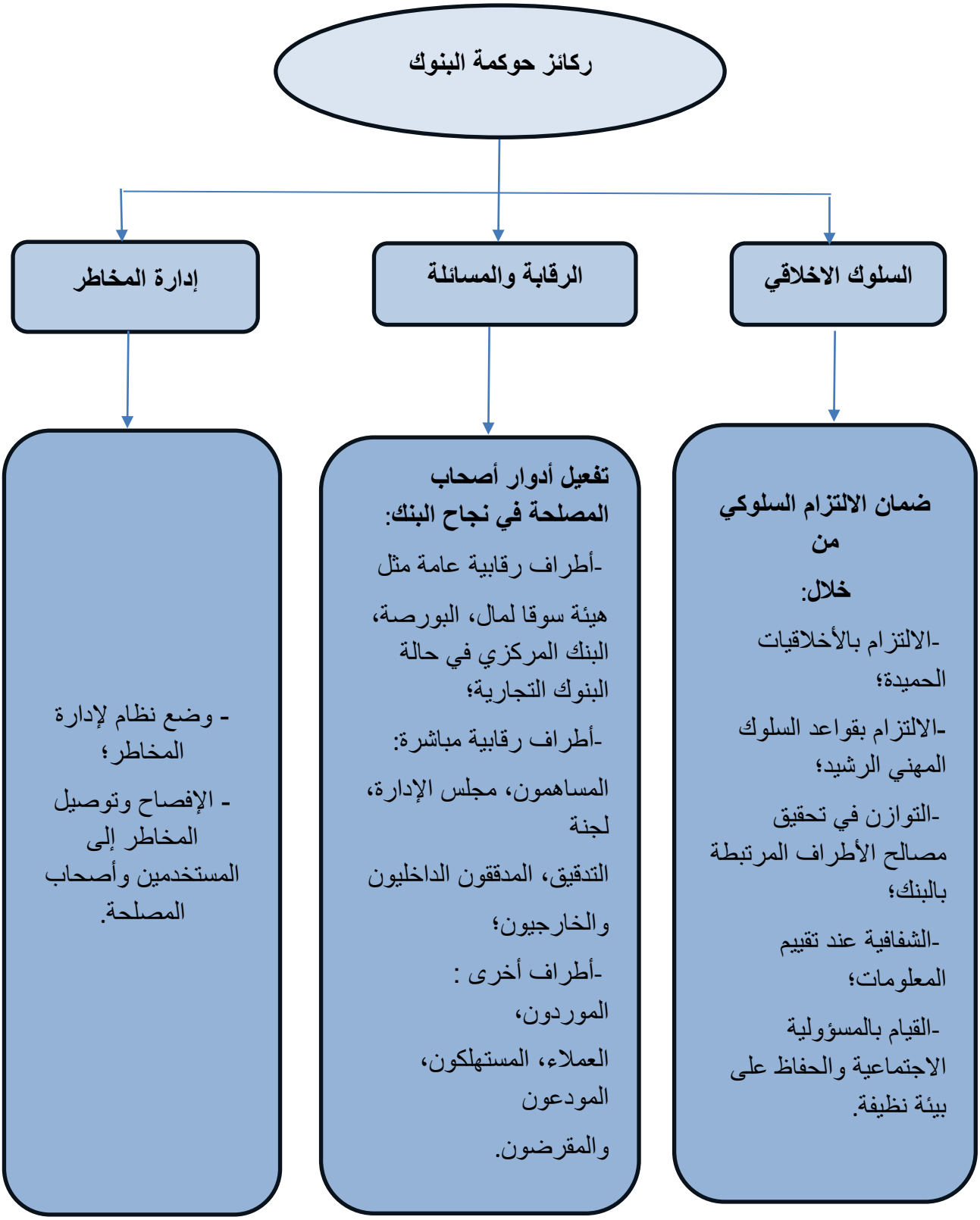

المصدر: تم إعداده بالاعتماد على: طارق عبد العال حماد، (2007): "**حوكمة الشركات "شركات قطاع عام وخاص ومصارف" (المفاهيم– المبادئ– التجارب– المتطلبات)**"، الطبعة 2، الدار الجامعية: الإسكندرية، مصر، ص 49

ويتضح من خلال الشكل أعلاه ركائز الحوكمة، حيث أن السلوك الأخلاقي يتم من خلال ضمان الالتزام السلوكي، ويتم تفعيل الركيزة الثانية والهامة للحوكمة وهي الرقابة والمساءلة من خلال عدة أطراف رقابية خارجية وداخلية، أما الركيزة الثالثة فهي إدارة المخاطر ونظام إدارة المخاطر وتتمثل في الكشف عن المخاطر وتوصيلها للمساهمين وأصحاب المصالح بالبنك في الوقت المناسب. (قواسمية)

سابعا: أبعاد الحوكمة البنكية.

للحوكمة في الشركة أبعاد مختلفة تنصهر في بوتقة واحدة مع الدعائم الأساسية في كل شركة أو مؤسسة ولاتنحصر في بعد واحد هو الربح أو الخسارة وإنما هو ثلاثي الأبعاد تتمثل في :

1– البعد الاقتصادي أو الاستثماري: والذي يتضمن السياسات الاقتصادية على المستوى الكلي، ودرجة المنافسة في السوق وتوفر نظام المعلومات المالية والمعلومات غير المالية ويتضمن هذا البعد:

1–1 الإفصاح المالي: ويشمل التقارير السنوية، السياسات المحاسبية المتبعة، تقارير الانجاز ومقاييس الانجاز.

1–2 الرقابة الداخلية: ويشمل التدقيق الداخلي، لجان التدقيق، إدارة المخاطر، الموازنة التقديرية، تدريب الموظفين.

2- البعد الاجتماعي والقانوني: الذي يشير إلى طبيعة العلاقة التعاقدية والتي تحدد حقوق وواجبات حملة الأسهم وأصحاب المصالح المختلفة من ناحية، والمديرين من ناحية أخرى.

2-1 الهيكل التنظيمي: ويشمل تحديد الواجبات، وتوزيع المسؤوليات.

2-2 السلوك الأخلاقي: ويشمل التحكم بقيم المؤسسة وأخلاقياتها وبمستوى عال من السلوك.

3- البعد البيئي: العمل على حماية البيئة من أثر إنتاج السلعة أو بيعها أو تقديم الخدم

المحور الثالث: البنك المركزي و حوكمة المصرفية

أولا: دور البنك المركزي في تعزيز حوكمة المصرفية

تساعد الحوكمة بالمصارف السلطات الاشرافية والبنوك المركزية في فرض رقابتها على المؤسسات المالية والمصرفية، وتحقيق اهدافها في حماية حقوق المودعين وتطبيق السياسة النقدية والائتمانية، لذلك فان نجاح الحوكمة في الجهاز البنكي لا يرتبط فقط بوضع القواعد الرقابية ولكن يرتبط ايضا باهمية تطبيقها بالشكل السليم، وهذا يعتمد على البنك المركزي ورقابته من جهة وعلى البنك المعني ادارته من جهة اخرى، وعلى هذا الاساس نجد ان البنوك المركزية تلعب دورا اساسيا في تفعيل وارساء الحوكمة عل مستوى البنوك وذلك من خلال اجراءات الرقابة المصرفية ووسائل الوقاية والظبط والسيطرة الداخلية بالقدر الذي يحقق الحماية الكافية لاصول المؤسسات المالية والمصرفية وحقوق المودعين، ويتضمن سلامة مركزها المالي وتدعيم استقرارها المالي والاداري، كما تمارس البنوك المركزية ثلاث وظائف مهمة من اجل ضمان استقرار النظام البنكي هي (كركار، 2015، صفحة 156):

- ممارسة وظيفة المقرض الاخير للاسهام في معالجة مشكلة نقص السيولة التي تواجهها البنوك على المدى القصير والمتوسط، وبهذا يساهم في تخفيف مخاطر البنك.
- تطوير وتطبيق نظام رقابي جيد، ومتابعة تنفيذه بصورة كفؤة.
- تشريع قانون افضل الممارسات لحوكمة البنوك يؤسس لاليات الضبط الذاتي في ادارة البنوك وتخفيض مخاطر فشل البنوك.

كما ان تعزيز مبادئ الممارسات السليمة لحوكمة المؤسسات لدى الجهاز البنكي يجب ان يمر عبر طريقتين الاول يقوده البنك المركزي باعتباره مسؤول عن تنظيم ورقابة الجهاز البنكي والثاني من خلال البنوك ذاتها. (بريش، 2006، صفحة 222)

ثانيا: آليات ومبادرات البنوك المركزية لترقية الحوكمة المصرفية في البنوك التجارية:

أوصت اللجنة العربية للرقابة المصرفية بمجموعة من المبادئ العامة للحكومة للاخذ بها من قبل البنوك المركزية في الدول العربية كما أكدت بوجه خاص على دورها في رقابة وتطوير ممارسة الحوكمة في البنوك الخاضعة لاشرافها، ولذلك دعتها إلى وضع مجموعة من التعليمات والإجراءات التنفيذية للمؤسسات التابعة لها مسترشدة بهذه المبادئ و التعليمات

1- تعزيز الحوكمة من خلال إصدار مجموعة من التعليمات التنفيذية الواجبة:

قصد تعزيز الحوكمة داخل البنوك، يتعين على السلطة الاشرافية إصدار مجموعة من التعليمات التنفيذية تلزم بها جميع المؤسسات الخاضعة لاشرافها، مع وضع آلية للتحقق من مدى التزامها بها وكشف التجاوزات والانحرافات والمحاسبة عنها، و من أهم تلك التعليمات:

1-1 تعليمات خاصة بالهيكل التنظيمي :

حيث تمثل نوعية وقدرة العناصر البشرية المؤهلة العامل الاساسي في نجاح المنظومة المصرفية ولذلك يتعين على البنك المركزي وضع شروط وضوابط على القائمين بإدارة البنك كأن لايكون مخالفا للقانون في أعمال مثل النصب والاحتيال أو استغل منصبه لمصلحته الشخصية، وأن لا يكون قد تسبب في ضرر أو خسارة في أي مؤسسة كان مسؤوال عن إدارتها، وأن لا يكون قد أشهر إفالسه وتوقف عن

سداد ديونه، وأن يكون ذا سمعة جيدة وذا مؤهل تعليمي وخبرة مناسبين .وفي هذا الصدد تشترط العديد من السلطات الاشرافية أخذ موافقتها المسبقة على ترشيح أعضاء مجلس الادارة وتعيين المسؤولين الرئيسيين في الادارة التنفيذية والتدقيق الداخلي وفقا للشروط والضوابط المحددة وهناك مجموعة من الضوابط التي ينبغي للسلطة الاشرافية التأكد من التزام البنوك بها فيما يخص تحديد الاختصاصات والسلطات والمسؤوليات بالهيكل التنظيمي وأهمها :

-الفصل بين اختصاصات وسلطات الادارة العليا واختصاصات وسلطات الإدارة التنفيذية،

-الفصل بين مهام إبرام وتنفيذ الصفقات وإدارة المخاطر وتحريك الاموال وبين مهام التسجيل ومهام المحاسبة،

-إدارة مستقلة لتقييم المخاطر تشمل وحدة مركزية لادارة الطوارئ ،

-استقلالية التدقيق الداخلي وتبعيته لمجلس الادارة المباشرة ، وعلى البنك المركزي التحقق من وجود تحديد واضح وشامل لالاختصاصات والمسؤوليات لجميع المستويات الادارية والتنفيذية والرقابية بالمؤسسة .

1-2 تعليمات وضع السياسات والاجراءات التنفيذية :

ينبغي على البنك المركزي إصدار تعليمات يؤكد فيها على ضرورة وجود سياسات مناسبة وشاملة من مجلس الادارة تغطي جميع أنشطة ومخاطر البنك، وينبغي كذلك التأكد على وجود إجراءات تنفيذية محددة مناسبة لتنفيذ تلك السياسات و متوافقة مع قوانين البنك المركزي.

و من أهم تلك السياسات و الاجراءات ما يتعلق ب:

- الاقراض والاستثمار،

-إدارة المخاطر بأنواعها التحوط بها (الاسواق، الائتمان، أسعار الصرف، السيولة.....،)

-المراقبة الداخلية والوقاية و الضبط الداخلي،

-مكافحة غسيل الاموال،

3-1 تعليمات تشكيل اللجان وتفويض السلطات والصالحيات :

يتعين على البنك المركزي تحديد اللجان الرئيسية التي يجب على المؤسسة تشكيلها من أعضاء الادارة العليا والتنفيذية، أهمها لجان تقييم السياسات، لجان الاشراف والمتابعة، لجان التدقيق الداخلي، و يجب على البنك المركزي التأكد من وجود ضوابط وسقوف لتفويض سلطات وصالحيات اتخاذ القرار لهذه اللجان، ووجود برامج و إجراءات عمل لها ومواعيد محددة ومنظمة لاجتماعاتها، وتسجل محاضر الاجتماع بشكل منتظم بحيث يسهل الرجوع إليها لاغراض المتابعة والتدقيق مع مراعاة ما تتطلبه القوانين في كل دولة في هذا الشأن،

4-1 تعليمات عن كفاية وتدقيق المعلومات والتقارير : يتعين على البنك المركزي التأكيد على ضرورة وجود نظم المعلومات المناسبة التي تتيح للادارة العليا والادارة التنفيذية للمؤسسة تحديد مواطن تركز المخاطر في مختلف أنواع الانشطة، كما يتعين عليه التأكيد على وجود نظام مناسب لتدفق المعلومات والتقارير اليومية والدورية بما يمكن للادارة العليا والتنفيذية من أداء مهامها وممارسة سلطاتها في اتخاذ القرار على أسس سليمة.

1-5 تعليمات عن دور مجلس إلدارة في إلشراف والرقابة ومسؤولياته اتجاه السلطات الاشرافية

يتعين على البنك المركزي إصدار تعليمات تؤكد فيها على ضرورة تفهم أعضاء مجلس الادارة لمهامهم ومسؤولياتهم في الاشراف والرقابة على التنفيذ، و يؤكد لهم أن مجلس الادارة هو المسؤول الاول أمامه عن:

- متابعة الوضع المالي للمؤسسة وعن المحافظة عن حقوق المودعين ،
- صحة و مصداقية و شفافية المعلومات والسياسات المالية التي يزودها البنك للسلطة الاشرافية،
- التزام البنك بجميع القوانين الصادرة من البنك المركزي و الجهات الرسمية الاخرى ذات الاختصاص،

1-6 تعليمات عن دور الادارة التنفيذية ومسؤولياتها اتجاه البنك المركزي :

يتعين على البنك المركزي إصدار تعليمات لحث الادارة التنفيذية على القيام بمهامها ومسؤولياتها على أكمل وجه، وتوضح لهما مسؤولياتها تجاه البنك المركزي والتي يمكن تلخيصها في :

- الالتزام بجميع قوانين و تعليمات البنك المركزي،
- إعداد كافة التقارير الدورية والبيانات المالية التي يطلبها البنك المركزي وتزويدها في الوقت المحدد، تسهيل مهام البنك المركزي في التفتيش الميداني على البنك وتزويد فريق التفتيش بكل ما يطلبه من معلومات و مستندات .
- توخي الشفافية والمصداقية في جميع تعاملاتها مع البنك المركزي

2- دور البنك المركزي في تفعيل الحوكمة من خلال التزام البنوك بمقررات بازل:

تلعب البنوك المركزية دورا أساسيا في إرساء نظام حوكمة جيد داخل القطاع المصرفي من خلال التأكيد على ضرورة التزام البنوك بمبادئ بازل ومعاييره المختلفة، وذلك بالتنظيم الاحترازي والرقابة المصرفية وتأمين نظم الدفع، واعتماد سياسة فعالة لادارة المخاطر قصد الحفاظ على الاستقرار المالي والمصرفي وقد ألقت الاتفاقية الثانية لبازل مسؤولية كبيرة على البنوك المركزية في مراقبة عمل البنوك و مراقبة تطور المخاطر النظامية والتأكد من أن البنوك تحوز على رؤوس أموال كافية لمواجهة المخاطر وذلك عبر المبادئ الواردة في المحور الثاني لالتفاقية حول المراجعة الرقابية ، ومن بين تلك المسؤوليات نذكر منها:

- تحديد حد أدنى لمتطلبات رأس المال، وتحديد مكونات رأس مال البنك آخذة في الاعتبار قدرته على احتواء الخسائر، حيث لا يجب أن تقل هذه المتطلبات عن ماهو محدد في اتفاقية لجنة بازل (معيار كفاية الاموال الخاصة).

—التأكد من أن البنوك تضع سياسات وإجراءات وقواعد ملائمة لتقييم نوعية الاصول وكفاية المخصصات والاحتياطات لمواجهة خسائر القروض ،

-ينبغي أن يتألف نظام الرقابة البنكية الفعال على أسلوبين للمراقبة : الاول الرقابة المكتبية من خلال البيانات والتقارير الدورية والثاني من خلال الرقابة الميدانية .

-ينبغي أن يتوفر للسلطة الرقابية وسائل للحصول على التقارير الدورية والاحصائيات الواردة من البنوك على مستوى كل وحدة وعلى مستوى موحد، وأن تعمل على دراسة وتحليل هذه التقارير والاحصائيات .

-يجب أن تتأكد السلطة الرقابية من أن كل بنك يحتفظ بسجلات صحيحة معدة وفقا لسياسات وممارسات محاسبية متكاملة، والتأكد من قيام البنك بنشر ميزانيته التي تعكس مركزه المالي بصورة منتظمة.

-يجب أن تقتنع السلطة ال رقابية بأن لدى البنوك سياسات المخاطر المحلية ومخاطر تحويل ألموال في عمليات إلقراض الخارجية أو في نشاطات االستثمار والسيطرة عليها واالحتفاظ باحتياطي كاف ضد هذه المخاطر .

-يجب أن يتوفر للسلطة الرقابية وأن يكون تحت تصرفها تدابير رقابية كافية كاتخاذ الاجراءات التصحيحية في الوقت المناسب عندما تفشل البنوك في الالتزام بأحد المعايير الرقابية مثل : توافر الحد الادنى لكفاية رأس المال الخاص، أو عندما تحدث انتهاكات بصورة منتظمة، أو في حالة تهديد أموال المودعين بأي طريقة أخرى.

3- دور البنك المركزي في تعزيز الحوكمة البنكية من خلال عمل المدقين الخارجيين (محافظي الحسابات)

عموما يتعين على البنك المركزي إصدار تعليمات من شأنها تنظيم وتفعيل دور المدققين الداخليين والخارجيين في البنك بدءا من تحديد مؤهالتهم وسمعتهم الادبية إلى طريقة تعيينهم تبعا لإلدارة العليا،

كما يتعين أن تشمل هذه التعليمات مهامهم ومسؤولياتهم وعلاقتهم بالبنك المركزي بالشكل الذي يضمن حيادهم واستقلاليتهم.

ويعتبر المدققين الخارجيين أو محافظي الحسابات بمثابة الغير بالنسبة للبنك، باعتبارهم لا يساهمون في اتخاذ قرارات التسيير ولهم مهمة قانونية مستمرة ومستقلة تشمل الاثبات الخطي للحسابات السنوية ومراجعة مصداقية وصحة المعلومات الموجهة للجمهور ، كما تنبع أهمية أعمال المدققين الخارجيين من حاجة المساهمين في المؤسسات المصرفية والمالية لمعرفة سلامة الاوضاع المالية والادارية في المؤسسات التي يساهمون فيها، ذلك أن المدققين الخارجيين وما يتوافر لديهم من خبرة في هذا المجال يضطلعون بالنيابة عن المساهمين بمسؤولية التدقيق والتأكد من سلامة تلك الاوضاع، ويجب أن تتوفر في المدقق الخارجي الذي تم اختياره من قبل المصرف المؤهلات و الخبرات اللازمة للتدقيق على أعماله وحساباته " أي أن يكون ملما بالقواعد التنظيمية الخاصة المطبقة على القطاع المصرفي والتي تسمح له بضبط الميادين والانظمة وتوجيه النشاط، شريطة أن لا يكون مدينا له ، وأن لا يكون له منفعة فيه وأن لا يكون مدير أو موظفا أو مستخدما لدى البنك أو وكيلا له " ، و عموما تشمل مسؤوليات المدقق الخارجي مهام كثيرة أهمها:

-الاعتماد على الاحكام والشروط التي تنظم أعمال ومهنة المراجعة والتدقيق والتقيد بمعايير وأدلة المراجعة الدولية ،

-التقيد بالسرية التامة وعدم إفشاء المعلومات التي حصل عليها بحكم عمله حتى بعد انتهاء مهمته في المصرف المعني .

-بعد إطلاع السلطة الرقابية على المدقق الخارجي، يتعين عليه تقديم تقرير للجمعية العمومية للمصرف يبين فيه مدى تعبير البيانات المالية عن مركزه المالي بتاريخ الميزانية العمومية وعن نتائج أعماله وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقا لمعايير المحاسبة الدولية أو المعمول بها،

-يجب أن تشمل التقارير أي مخالفات لاحكام التشريعات المعنية واللوائح و القرارات الصادرة تنفيذا لها وكذلك التعليمات الصادرة عن السلطة النقدية،

-التأكد من صحة وسلامة البيانات التي أعطيت له خلال عملية التدقيق ،

-تزويد مجلس إدارة المصرف بتقرير مفصل بشأن أي مواطن ضعف في أنظمة المحاسبة والرقابة الداخلية وأي أمور أخرى تسترعي انتباهه خلال عملية التدقيق ،

-ومن الممارسات التي يقوم بها محافظو الحسابات في البنوك والتي تتنافى مع مهام مع ما يتوقعه المساهمون وأصحاب المصالح ما يلي:

- ✓ إخفاء حقائق الاوضاع وإظهارها على غير حقيقتها ،
- ✓إدماج حسابات متداخلة بشكل لا تظهر حقيقتها ،
- ✓تطبيق قواعد مختلفة في حسابات الاهتلاك وغيرها،
- ✓تغيير وتعديل أسس اهتلاك الخسائر وحسابات الارادات والمصاريف.

يعتبر البنك المركزي أهم فاعل خارجي يعمل على ضبط الحوكمة بالبنوك العاملة في ظل أدواته وأساليبه الرقابية والسلطات الكبيرة التي يتمتع بها مقارنة بالاطراف الاخرى ، و لذلك يتعين الحصول على موافقته قبل تعيين المدقق الخارجي، حيث يلتزم بتزويده بنسخ عن أي تقارير يقدمها للمصرف

في إطار مهمته التدقيقية التي عين من أجلها، وللسلطة الرقابية الحق في الحصول منه على أي بيانات و إيضاحات تراها لازمة، كما لها الحق في تكليفه بالقيام بأي مهام تراها ضرورية في البنك المعني. (الشريف، 2021-2022، الصفحات 33-38)

المحور الرابع: حوكمة شركات التامين:

أولا: اهمية حوكمة شركات التامين:

للحوكمة اهمية بالغة في شركات التامين، وتكمن هذه اتلاهمية في العناصر التالية:

1- شركات التامين تمثل مكون اساسي وحيوي في الاقتصاد الوطني، وحدوث اي هزة مالية لهذه الشركات يؤثر على الاقتصاد ككل.

2-شركات التامين تتعامل اساسا في اموال المؤمن لهم، حيث ان حقوق المساهمين لا تمثل سوى نسبة ضئيلة من اموال شركات التامين.

3- شركات التامين تمثل حامل للخطر فهي تتطلب اجراءات وقواعد تساعد على المحافظة على حقوق المساهمين وحقوق حملة الوثائق.

4- الحوكمة تمثل مسالة حيوية لادارة الخطر في الشركة لتخفيض الخسائر التي ترجع الى عدم كفاية اجراءات الرقابة الداخلية.

5- الحوكمة اساسا هي مزيج من القوانين والقواعد التي تضعها الجهات الرقابية كهيئة الاشراف والرقابة لتاكيد امتثال واستجابة الشركات بالالتزام.

6- الحوكمة توفر الربط بين الملاك والاطراف الاخرى ذات العلاقة.

7- ان معظم شركات التامين العاملة في السوق من شركات القطاع الخاص، مما يتطلب الامر ضرورة حماية حقوق اتلمساهمين، وكذلك المحافظة على حقوق حملة الوثائق.

من خلال ما سبق تتلخص اهمية الحوكمة في شركات التامين في تمكنها من القدرة على مواجهة التزاماتها للمحافظة على اموال حملة الوثائق وزيادة ثقتهم وتحقيق الاستقرار المالي والمساهمة في تعزيز ادارة فعالة لكافة النشاط التاميني ومختلف المخاطر التي تواجهه، وضمان التزام شركات التامين بمجموع القوانين والقواعد والاطر التي تضعها هيئات الاشراف والرقابة على قطاع التامين.

ثانيا: أهداف الحوكمة في شركات التأمين

إن تطبيق حوكمة الشركات كنظام على شركات التأمين يمكن أن يحقق ما يلي :

-إقامة نظام مالي سليم

-تكريس وظيفة التأمين الحمائية،

-حماية مستهلك التأمين،

-إستخدام أموال التأمين لأغراض التنمية،

-تنمية أسواق التأمين و كفائتها و فعاليتها.

كما أن لتطبيق الحوكمة في شركات التأمين العديد من الآثار الايجابية منها:

– حل مشاكل شركة التأمين: فمن خلال مبادئها وآليتها الداخلية والخارجية، تضمن حوكمة الشركات الرقابة على أداء مجلس إدارة شركة التأمين، حماية مصالح حملة الوثائق، تحقيق جودة التقارير المالية الصادرة عن شركات التأمين، وتحقيق المعاملة المتساوية لحملة الوثائق، إقامة نظام مالي سليم وما يستوجبه ذلك من قيام السلطات الحكومية بواجباها في ضمان استقرار النظام في الأجل الطويل والاعتماد على مكوناته والتي يعتبر التأمين من أهمها .

-**تحقيق وظيفة التأمين الحمائية:** تتم حماية الزبائن عن طريق إصدار القواعد التنظيمية في إطار الحوكمة التي تكفل سلامة شركات التأمين في الأجل الطويل بما يضمن عدم حدوث خلل في العلاقة التعاقدية بينها وبين المؤمن لهم، ولهذه الأداة أهمية كبرى في الاقتصاديات الحديثة فهي تمكن القطاع التجاري وكذلك الأفراد من تقليص محاذير المستقبل وحسن التصرف حيالها، مما يتطلب ضرورة ألا يتطرق أي شك إلى الثقة في شركة التأمين في الأجل الطويل، وأن يتوفر لدى شركات التأمين الاحتياطيات الكافية لتغطية الالتزامات المستقبلية.

– **تنمية أسواق التأمين و كفائتها وفعاليتها** : أنه إذ يجب على المشرعين والمشرفين على صناعة التأمين وضع الإطار السليم لتنمية هذه الصناعة وضمان سلامتها ومعالجة الآثار التي تترتب وا أيضا الاقتصاد برمته من ٍ عن تردى الأسواق وعيوبها، ليس فقط لمصلحة المستهلك وحده نما خلال توفير نوع أفضل من الحماية لثروة البلد في الحاضر ٍ والمستقبل، واتاحة مزيد من الأموال لأغراض التنمية، وتعزيز مالية الدولة من خلال زيادة الموارد المستمدة بصورة مباشرة وغير مباشرة من أداء قطاع التأمين نستنتج مما سبق أن الحوكمة بمبادئها و معاييرها و ما تفترضه من شفافية و نزاهة، تعتبر صمام الأمان للمؤسسات المالية عموماً و شركات التأمين بوجه خاص، حمايةً منها لأصحاب المصالح خاصة الطرف الضعيف المتمثل في حملة الوثائق(المؤمن لهم)، كما تحتاج شركات التأمين إلى تطبيق مبادئ الحوكمة باعتبارها الاطار الصحيح لتطوير آدائها، خاصةً في ظل ما يشهده هذا القطاع من منافسة عالمية خاصةً في مجال اعادة التأمين. (حورية، 2017-2018، الصفحات 141-142)

ثالثا: مبادئ حوكمة شركات التامين

لكي لا تبقى الحوكمة في شركات التامين على مستوى النقاش النظري والفلسفي قامت العديد من الهيئات والمنظمات بوضع قائمة من المبادئ المجسدة لنظام الحزكمة لكي تكون دليلا تطبيقيا لممارسة النظام:

- مبادئ الحوكمة الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

- مبادئ الحوكمة الصادرة عن هيات الرقابة على شركات التامين والتعاونيات.

-مبادئ الحوكمة الصادرة عن معهد الحوكمة بالتعاون مع منتدى الهيئات العربية للاشراف والرقابة على اعمال التامين.

نلخص في مايلي أهم المبادئ الكبرى المنصوص عليها من طرف هذه الهيئات:

1- التحديد الدقيق للمسؤوليات : أي تحدد المسؤوليات بدقة وكذلك نظام الشركة(مجلس الإدارة، المدير العام، لجان الإدارة)

2- المسائلة: وتعني الإفصاح عن الأنشطة وأداء شركة التامين والعرض امام المساهمين وغيرهم ممن يحق لهم قانونا مسائلة الشركة.

3- الشفافية والرقابة الخارجية: أي ان تكون المعلومات التي تخص الرقابة الخارجية شفافة ومتوفرة. وهذا من أجل تسهيل الامر على المراقبين الخارجيين.

4- الرقابة الداخلية: هي تلك الرقابة التي تنبع من داخل الشركة التي تقوم بها جهات إدارية من داخلها وهناك تعريف اخر انها ليست مجرد السياسات واشكال وإجراءات موثوقة بل هي من وضع

اشخاص داخل الشركة موجهة لتحقيق اهداف الشركة قد يكون هدف واحد او مجموعة من الأهداف المتدخلة فيما بينها.

5- الشفافية والافصاح: ينبغي ان يكفل اطار حوكمة الشركات تحقيق الإفصاح الدقيق وفي الوقت الملائم بشان كافة المسائل المتصلة بتاسيس الشركة، ومن بينها الموقف المالي والأداء والملكية وأسلوب ممارسة السلطة، حيث تعد نظم الإفصاح القوية بمثابة سمة أساسية من سمات أساليب متابعة الشركات المستندة الى قوة السوق، وهي أيضا على جانب كبير من الأهمية بالنسبة لقدرة المساهمين على ممارسة حقوقهم حيث تشير تجارب كثيرة من الدول ذات الشركات الكبرى ان الإفصاح يمكن ان يمثل أداة قوية لتاثير على سلوك الشركات وحماية المستثمرين ومن شانها استقطاب رؤوس أموال جديدة، ليس مطلوب من الشركات الإفصاح عن المعلومات التي قد تضر بمركزها التنافسي في السوق، ولكن هناك حد ادنى من المعلومات التي يمكن الإفصاح عنها تلك المعلومات التي يؤدي حذفها او ادراجها بصورة غير سليمة الى التاثير على القرارات التي يتخذها المستثمرون او مستخدمو المعلومات بصفة عامة (الرحمن، 2019-2020، صفحة 33)

رابعا: أسس تطبيق الحوكمة في شركات التامين

وضع الاتحاد الدولي لمراقبة التامين (IAIS) بعض الإجراءات والقواعد التي يمكن على أساسها تطبيق مبادئ الحوكمة في مجال التامين وفقا للمبادئ الأساسية وذلك من خلال الاتي:

وضع المتطلبات العامة لحوكمة شركات التامين:

اكدت الجمعية الدولية لهيئات الاشراف على التامين سنة 2004عل وضع المتطلبات العامة لحوكمة شركات التامين، وذلك بان تولي المديرون في شركة التامين مايلي:

– اخذ المسؤولية في قبول واتباع لوائح ومبادئ حوكمة الشركات واجراء تقييم ذاتي سنوي يهدف الى تقييم ومعالجة نقاط الضعف والقوة لديهم.

– وضع ميثاق لتحديد مدونة سلوك واخلاقيات العمل ووسائل تحقيقها، يجب ان يتعامل هذا الميثاق مع جوانب مختلفة مثل: المعاملات والعلاقات وإدارة المخاطر، والتعامل الذاتي العادل، والحد الأدنى من الملاءة وهامش راس المال ومتطلبات الاحتياطي المطلوبة، والامتثال للقوانين والرقابة الداخلية.

– الاشراف بحكمة على المديرين والمسؤولين التنفيذيين التأكد للتاكد من التزامهم بالسياسات والاستراتيجيات المذكورة في ميثاق الشركة.

– عقد اجتماعات منتظمة مع المديرين والمديرين التنفيذيين لمواكبة تدفق الاعمال والاطلاع على اخر التحديثات والمشكلات.

– ضمان المعاملات العادلة لجميع حملة الوثائق والموظفين والمساهمين، وضمان الإفصاح ومشاركة المعلومات ومعهم بطريقة شفافة.

ثانيا: إجراءات الرقابة على التامين: يقوم تطبيق الحوكمة على إجراءات رقابية على التامين منها:

– من حق مراقب التامين ان يطلب من مجلس الإدارة ان يضع بصورة واضحة السياسات الخاصة بتعارض المصالح؟، والمعاملة العادلة للعملاء والمشاركة في المعلومات مع أصحاب المصالح.

– من حق مراقب التامين ان يطلب من مجلس الإدارة ان يلتزم بالافضاح الكامل في التقارير السنوية بما يتفق مع مبادئ حوكمة الشركات ومع اهداف الشركة المنصوص عليها.

– من حق مراقب التامين ان يطلب من مجلس الإدارة بالمنشاة ان يحدد شخصا كضابط اتصال ليراقب العمليات التي تتم خارج البلاد مع اخذ تشريعات الدولة في الاعتبار، على ان يقوم بتقديم تقرير دوري لمجلس الإدارة في هذا الشأن.

– من حق مراقب التامين ان يطلب من مجلس الإدارة بالمنشاة ان يقوم بوضع سياسة مناسبة لمكافات المديرين والإدارة العليا ومراجعة هذه السياسة بصفة دورية، وان يقوم بإبلا غ مراقب التامين بهذه السياسة ، مع الالتزام بما ورد في التشريعات بهذا الشأن. (الدين ن.، 2022، صفحة 1259)

خامسا: آليات الحوكمة في شركات التأمين

الحوكمة هي الطريقة التي تدار بها الشركات وتراقب، وعليه فإن حوكمة التأمين هي الطريقة التي تدار بها شركات التأمين، بما في ذلك وضع الأهداف المؤسسية، وإدارة المخاطر، وإيجاد ترابط وتناسق بين الأنشطة والسلوكات المؤسسية من جهة وتوقع أن تعمل الادارة بأسلوب آمن وسليم من جهة أخرى، مع مراقبة هذا النشاط ووضع ضوابط وقيود احترازية لضمان سلامته المالية. وللحوكمة عدة آليات منها آليات داخلية وأخرى خارجية، وتتمثل آليات الحوكمة في شركات التأمين في مجلس الادارة بمختلف لجانه المراجعة الداخلية والخارجية ولجنة المخاطر والخبير الاكتواري استثناءا في شركات التأمين عن غيرها من الشركات.

1- مجلس الإدارة ومختلف لجانه

✓ مجلس الادارة

هو المجلس الذي يوجه الشركة ولا يديرها، ويتكون من أعضاء من داخل الشركة وخارجها يتم انتخابهم من طرف الجمعية العامة للشركة، وشركات التأمين وعلى غرار باقي الشركات تحتوي على مجالس ادارة تتمثل مهامهم الأساسية فيمايلي:

- مراقبة و توجيه استراتيجية شركة التأمين. (بما فيها اعادة التأمين وسياسة الشركة فيما يخص إدارة المخاطر، الميزانية السنوية، استراتيجية التسعير، تسطير الأهداف فيما يخص النتائج، الاشراف على أعمال التدقيق وأعمال الاكتواريين، متابعة تسيير شركة التأمين من أجل ضمان تحقيق الأهداف المسطرة).

- تعيين ومكافأة ومراقبة المسؤولين في الشركة وكذا المتدخلين الخارجيين (مثل مسيري الأصول، الاكتواريين ومحافظو الحسابات) واستبدالهم في بعض الحالات،

-متابعة و تسيير تضارب المصالح بين أعضاء مجلس الادارة و المساهمين،

- الحرص على موافقة نشاطات الشركة مع القوانين خاصة قانون التأمينات،

- متابعة مدى فعالية آليات الحوكمة المطبقة في شركة التأمين و تعديلها إذا لزم الأمر. اما عن عدد أعضاء مجلس الادارة وطريقة اختيارهم وتوزيعهم بين أعضاء، من داخل الشركة أو خارجها فيجب أن يكون مبين في القانون الداخلي للشركة أو في وثائق أخرى ذات علاقة بهذا الأمر. ومن أجل زيادة الموضوعية في مجالس الادارة لا ينبغي أن يكون عدد الأعضاء الداخليين كبير جدا حتى لا

يكون هناك انحياز وتغطية لأخطاء وهفوات التسيير التي تقوم بها الادارة، كما يجب أن يتمتع أعضاء مجلس الادارة ببعض المؤهلات العلمية والخبرة المهنية التي تسمح لهم بالقيام بوظائفهم على أحسن وجه.

✓ **اللجان المتخصصة**

ناحية التنظيمية ونظرا لمهام مجلس الادارة، يقوم هذا الأخير بتشكيل لجان متخصصة، كلً لجنة تهتم بمهمة معينة، نذكر منها:

- **لجنة المراجعة:**

تعرف لجنة المراجعة بأنها "لجنة منبثقة من مجلس الإدارة تقتصر عضويتها على الأعضاء غير لتنفيذيين ممن لديهم الخبرة في مجال المحاسبة والمراجعة، تشتمل مسؤوليتها على مراجعة المبادئ والسياسات المحاسبية المعتمدة في إعداد التقارير المالية ومراجعة الإفصاح في التقارير ودعم استقلال المراجع الخارجي ومناقشته بنتائج المراجعة، تجتمع هذه اللجنة عادة كل ربع سنة ويحضر المراجعون الداخليون والمراجع الخارجي إذا لزم الأمر.

ولتفعيل دور لجان المراجعة في القيام بمهامها يجب أن يتمتع أعضائها بالاستقلالية وأن تتوفر فيهم الدراية والخبرة المالية وفهم المبادئ المحاسبية.

- **لجنة الحوكمة وأخلاقيات المهنة:**

تتمثل مهام هذه اللجنة في النقاط التالية :

-التأكد من استقلالية و كفاءة و فعالية مجلس الإدارة في إدارة الشركة،

-الاشراف على المكافآت المتعلقة بالمدراء،

-وضع توصيات متعلقة بالترشيحات لعضوية اللجان،

-وضع و تنفيذ طرقاً لتقييم الأداء و فعالية مدير المجل س و جميع لجان المجالس،

-الاشراف على الخطط المتعلقة بإدارة الشركة،

-عرض مقترحات حول التعديلات الواجبة على اللوائح التنظيمية للشركة.

- وضع مدونة لأخلاقيات المهنة يخضع له أعضاء مجلس الادارة، المدير العام و كل المديرين في الشركة .

- **لجنة إدارة المخاطر:**

2- المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية

✓ المراجعة الداخلية:

إن تعقد النشاطات و تنوعها في الشركات و تضاعف المعلومات المالية التي ينبغي اعدادها دورياً، كان من الأسباب المباشرة لظهور المراجعة الداخلية، إذ مع كبر حجم و ضخامة الوسائل البشرية، المادية والمالية المستعملة، يصعب التسيير و تكثر العمليات و المعلومات المتدفقة، و الأخطاء و الانحرافات والتلاعبات أحياناً، لذا لابد من خلية للمراجعة الداخلية للشركة، من المفروض أن يتبع أعضاؤها للمديرية العامة مباشر، تراقب مدى تطبيق محتويات نظام الرقابة الداخلية المتمثلة في مجموعة القوانين الداخلية، الاجراءات و طرق العمل المكتوبة و غير المكتوبة المعمول بها، و كذا تعليمات الادارة التي تهدف إلى *التحكم في الشركة .

ومن مهام المراجع الداخلي وفقاً لمبادئ حوكمة شركات التأمين مايلي:

- وضع وتنفيذ خطة لمراجعة الحسابات على أساس المخاطر بفحص وتقييم مدى كفاية وفعالية أنظمة شركة التأمين وكذلك الضوابط والأنظمة الداخلية للشركة ومدى التزام وامتثال جميع وحداتها وجميع الموظفين بهذه الضوابط،
- ضمان مراجعة جميع الأقسام المتعلقة بالجانب التقني لشركة التأمين في الوقت المناسب لها،
- إصدار النتائج والتوصيات المتوصل إليها حول مدى الامتثال للقوانين والضوابط.

✓ **المراجعة الخارجية**

تدل المراجعة الخارجية بصفة عامة على التحقيق في البيانات باعتبارها نتائج لمسار إنتاج المعلومات، حيث تعمل كرقابة على حسابات الشركة وطريقة تحضير هذه الحسابات، كما يمكن تعريفها على أنها: الأداة الرئيسة المستقلة التي تهدف إلى فحص القوائم المالية في المنشأة ، وعليه فان مراجعة الحسابات الخارجية ليست عملية فحص البيانات الخارجية فقط وانما أيضا وضع اختبارات لمدى صحة السجلات ِ المحاسبية في الشركة، حيث يقوم بها مدقق مستقل يعبر برأي موضوعي على مدى إنصاف تقديم البيانات الخارجية، كما يمكن اعتبار المراجعة الخارجية على أنها: "فحص مستقل وقانوني للقوائم الخارجية للمؤسسة والتسجيلات والعمليات و النشاطات"

وعليه فالمراجعة الخارجية عملية تهدف إلى توفير التأكد من إمكانية الاعتماد على المعلومات المتضمنة في القوائم المالية، والمعدة طبقا لمبادئ المحاسبة المقبولة والمتعارف عليها.

وشركات التأمين وكغيرها من الشركات تقوم بتعيين مدقق خارجي مستقل، يقوم بالمصادقة على الحسابات على الأقل سنوياً، ويتم تعيينه بواسطة عقود مؤقتة قابلة للتجديد .وهو يقوم بالتدقيق في حسابات الشركة والابلاغ عن الأخطاء والتجاوزات التي يجدها في حسابات الشركة. ونظر لخصوصية نشاط التأمين فإن المدقق الخارجي ملزم بمعرفة محاسبة شركات التأمين وكل خصوصيات هذا القطاع للتمكن من الاطلاع على حسابات الشركة والتدقيق فيها

3- لجنة إدارة المخاطر والخبير الاكتواري

✓ لجنة إدارة المخاطر

تتعرض شركات التأمين على غرار المؤسسات المالية الأخرى إلى العديد من المخاطر نتيجة لطبيعة نشاطها، حيث تقضي الأصول العامة الحديثة لإدارة الخطر الوصول إلى أفضل طريقة للمحافظة على أموال أي مشروع والأشخاص المالكين له والعاملين به، من الخسائر المادية المحتملة الناشئة عن تحقق الأخطار التي تواجه بأقل تكلفة ممكنة حيث يقوم مجلس الإدارة بالاستعانة بلجنة المخاطر بهدف ضمان أكبر فعالية في تحديد واكتشاف المخاطر المحيطة بالمشروع، وتقييم حجم الخسارة المحتملة لكل خطر، وبعدها تحديد الوسيلة المناسبة لمواجهة كل منها كل ذلك من أجل حماية مصالح أصحاب المصلحة . فلجنة المخاطر هي هيئة تهتم بمراقبة مختلف المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين، وإعطاء توصيات للإدارة من أجل أخذ التدابير اللازمة، ومن مهامها أيضاً :

- الإشراف على نظام إدارة المخاطر بالشركة و تقييم فعاليته، على المتغيرات الداخلية و
- مراجعة استراتيجية ادارة المخاطر بصفة دورية و تحديثها بناءا الخارجية للشركة،

– تحليل المخاطر المؤقتة التي تتعرض لها شركة التأمين و وضع كل سيناريوهات الأزمات التي يمكن أن تحدث بسبب المسيرين،

– دراسة وضعية ملاءة شركات التأمين، و مقارنتها مع الأهداف المسطرة،

– اعادة تقييم قدرة الشركة على تحمل المخاطر و تعرضها لها بشكل دوري.

– رفع تقارير مفصلة لمجلس الادارة حول التعرض للمخاطر و الخطوات المقترحة لإدارتها —تقديم التوصيات للمجلس حول المسائل المتعلقة بإدارة المخاطر .

وتتبع لجنة المخاطر عدة طرق في إدارة المخاطر وتعزيز الحوكمة في شركات التأمين والتي تتمثل في النماذج الداخلية، اختيار التحمل واستخدامات وكالات التنقيط في إدارة المخاطر وكذا تحويل الخطر عن طريق إعادة التأمين .

- ✓ **النماذج الداخلية**: تعرف أيضاً بتقنيات التخصيص وهي تهدف إلى جعل التدفقات المالية المولدة عن محفظة أصول شركة التأمين قادرة على مواجهة تدفقات الخصوم، ونميز بين استراتيجيتين مختلفتين هما: التدفقات النقدية المتكافئة (التدفقات المستقبلية للأصول=تدفقات الخصوم من العقود حسب كل تاريخ) وطرق التحصين (جعل حساسية الأصول والخصوم لمعدلات الفائدة متكافئة بهدف الحماية من الخسائر الناجمة عن التغير في معدلات الفائدة).
- ✓ **استخدام أدوات السوق المالي**: من بين الأدوات التي تعتمد عليها لجنة المخاطر نجد العقود الآجلة والخيارات والمبادلات إلا ان استخدامها يختلف من بلد لآخر حسب درجة انفتاحه على السوق المالي وكفاءة البورصة به.

- ✓ **التوريق:** وهو طريقة مبتكرة في تغطية المخاطر التقنية التي تتعرض لها شركات التأمين، حيث بمقتضى هذه العملية يقوم المؤمن بإصدار أوراق مالية تتداول في الأسواق المالية مرتبطة بشكل مباشر مع محفظة أخطاره التأمينية، ويتعلق الأمر في الكثير من الأحيان بأخطار الكوارث الطبيعية، حيث ما عادة يقوم المؤمنون بتحويلها إلى معيدي التأمين الذين يقومون هم الآخرون بتحويل جزء منها أو مجملها إلى هيئة متخصصة في تحويل هذه الأخطار إلى أوراق مالية تتداول في السوق 2المالي .
- ✓ **استخدامات وكالات التنقيط:** تعبر تنقيطات شركات التأمين عن الصلابة المالية لها، حيث تعطي مؤشرات لمختلف الأطراف المتعاملة مع شركات التأمين كوسطاء التأمين والمؤمن لهم والمتنازلين والمستثمرين، وللتنقيط أهمية في ادارة المخاطر لأن التنقيط الجيد يسمح لأن تكون شركة التأمين أكثر منافسة وتستطيع الاقتراض بأدنى التكاليف وبسهولة.
- ✓ **اعادة التأمين:** يقصد بإعادة التأمين قيام شركة التأمين بقبول الأخطار ذات المبالغ الكبيرة ثم توزيع هذا الخطر بإعادة تأمين جزء أو أجزاء منه لدى شركات تأمين أخرى، تقوم بالمشاركة بالجزء المخصص لها في تحمل الأخطار، بحدود الأجزاء التي تمثلها وذلك مقابل دفع عمولة متفق عليها للشركة الأولى، وبالجزء المعاد تأمينه تعمل الشركة الأولى بهذه الحالة عمل التأمين بالوكالة على أن تبقى مسؤولة مسؤولية مباشرة أمام المؤمن لهم.

وهناك طريقتان لإعادة التأمين: الطريقة الاختيارية (وفيه يقدم لمعيد التأمين وثائق التأمين كل وثيقة على حدى وله حرية الاختيار في قبول اعادة التأمين أو الرفض) وطريقة اعادة التأمين

بالاتفاقية وفيها اتفاقيتين الاتفاقية النسبية و الاتفاقية غير النسبية، هذه الأخيرة التي تنقسم إلى اتفاقية على أساس *الزيادة عن الخسارة و اتفاقية على أساس وقف الخسارة)

✓ **الخبير الاكتواري**

الخبير الاكتواري هو خبير في رياضيات التأمين وتسعير المخاطر التأمينية كافة، إضافة إلى تكوين الاحتياطات الفنية المناسبة لشركات التأمين. وشركات التأمين على اختلاف أنواعها (خاصة شركات تأمين الاشخاص) تعين خبير اكتواري من خارج الشركة أو داخلها، يتمتع بالاستقلالية ومرتبط مباشرة مع مجلس الادارة وهذا لتأدية واجباته بدون أي ضغوطات من المسيرين والادارة. وبالإضافة إلى عمله التقليدي المتمثل في حساب التعويضات الواجب دفعها للمؤمن لهم، فهو يقوم بواجبات أخرى مثل :مراقبة ملاءة شركات التأمين، المصادقة على الوثائق الموجهة لهيئات الرقابة، تسعير المنتجات التأمينية وحساب الديون التقنية، والقيام بالتحليلات الاحصائية لتقدير الحالة المالية لشركة التأمين مستقبلاً. ويمكن القول أن الخبير الإكتواري يملك من المواصفات ما يجعله عنصرا فعالا وأساسيا في ممارسة الحوكمة في شركات التأمين نلخصها في العناصر التالية :

- امتلاك المؤهلات العلمية والتقنية الكفيلة بتقديم النصائح والملاحظات في القبول والاختيار في أعمال أنظمة الرقابة والإشراف،

- استقلالية الخبير الإكتواري عن مختلف الأطراف ذات المصلحة في شركة التأمين،

- هو مسؤول أمام مجلس الإدارة وهيأت الإشراف على التأمين، عن التقارير والمنشورات التي يقدمها ونتائج الدراسات والتحاليل المقدمة.

– هو وسيط مهم لإضفاء الشفافية على بعض الجوانب التقنية المعقدة في حساب المخاطر والتعويضات التي يمكن أن تكون مصدر تلاعب وتحايل من طرف إدارة الشركة.

وقد عرفت مهنة الاكتواري تطورات هامة ابتداء يشمل نشاطها دراسة وتحليل كافةً من الثمانينات لكي المخاطر المصاحبة لقطاع الخدمات المالية، ومنها المخاطر القصيرة والطويلة الأمد المتصلة بسياسات التسعير والاستثمار وإعادة التأمين المعتمدة. (حورية، 2017-2018، الصفحات 131-135)

سادسا: اثر تطبيق اليات الحوكمة على شركات التامين

1- حوكمة الشركات كنظام قانوني في شركات التامين:

- ✓ **حل مشاكل الوكالة:** فمن خلال مبادئها والياتها الداخلية والخارجية، تضمن حوكمة الشركات الرقابة على اداءمجلس الإدارة، حماية مصالح حملة الوثائق، تحقيق جودة التقارير المالية الصادرة عن شركات التامين ، وتحقيق المعاملة المتساويه لحملة الوثائق.
- ✓ **الاشراف والرقابة كدعامة للملاءة المالية لشركات التامين:** نظرا لأهمية قطاع التامين لابد من تدخل الحكومات في تنظيم هذا القطاع والاشراف والرقابة عليه بهدف التحقق من التزام شركات التامين بالتزاماتها اتجاه عملائها كدعامة للملاءة المالية، ودراسة شروط ومزايا المنتجات التامينية ومدى كفاية المخصصات المالية، إضافة الى تطبيق الأساليب التي يتم من خلالها التأكد من سلامة المركز المالي لشركات التامين.

2- دور الحوكمة في تعزيز الثقة والمصداقية في التقارير المالية لشركات التامين:

✓ اثر الحوكمة على المعلومات المالية والمحاسبية لشركات التامين:

تعمل الحوكمة عن طريق الإفصاح على توفير المعلومات اللازمة لمساعدة مستخدمي البيانات المالية والمحاسبية على اتخاذ القرارات المناسبة وعليه تعد الحوكمة أسلوب مثالي في الحد من عدم تماثل المعلومات المحاسبية وزيادة ثقة المستخدمين في هذه الأخيرة.

✓ اثر الإفصاح والشفافية على الثقة والمصداقية في التقارير المالية لشركات التامين:

ترتكز الحوكمة على ضرورة الإفصاح لكافة التقارير المالية كما تؤيد بثها للمساهمين مما يدعم ثقة المستخدمين بشركة التامين، ويمكن القول ان قواعد الإفصاح لكافة التقارير المالية كما تؤيد بثها للمساهمين مما يدعم ثقة المستخدمين بشركة التامين، ويمكن القول ان قواعد الحوكمة تعزز مصداقية التقارير المالية التي تقدمها الشركة وذلك من خلال سعيها الى تحسين بيئة الشفافية والافصاح.

3- الحوكمة الية لادارة المخاطر في شركات التامين:

تقوم الحوكمة باضافة قيمة للمؤسسة والعمل على تحقيق أهدافها من خلال تقديم تأكيد معقول على ان مخاطر المؤسسة تدار بعالية وكذا من خلال التحسينات التي تقدمها في مجال إدارة المخاطر عن طريق اعتماد مبدا المراجعة على أساس المخاطر وهذا ما يؤدي الى طمانة المساهمين والأطراف الأخرى صاحبة المصلحة على ان المخاطر التي تواجه مصالحهم مفهومة من طرف ممثليهم وان الإدارة تقوم بالتصدي لها بشكل منهجي منظم. (الرحمن، 2019-2020، صفحة 37)

المحور الخامس: الرقابة البنكية

أولا: مفهوم الرقابة البنكية

التعريف الأول: القيام بمجموعة الأنشطة التي تمكن من الوقوف على تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للبنك، فضلا عن الوقوف على مدى تحقيق الأهداف الخاصة به كوحدة إنتاجية تمهيدا لاتخاذ مجموعة من الإجراءات التصحيحية في حالة الانحراف عن تحقيق الأهداف المحددة مسبقا. (جلدة، 2009، صفحة 178)

التعريف الثاني: هي نوع من أنواع الرقابة التي تمارسها السلطات النقدية في البلاد للتحقق من سلامة النظم المصرفية والنقدية المطبقة، والتأكد من صحة تطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات المصرفية والنقدية المطبقة، والتأكد من صحة تطبيق القوانين والانظمة والتعليمات المصرفية الصادرة من جهة، والاشراف والمراقبة سواء كان ذلك ممثلا في البنك المركزي او مؤسسة النقد او السلطة المخولة لها القانون حق الاشراف والرقابة على البنوك من جهة اخرى. (الرزاق، 2008، صفحة 04)

ثانيا: أهمية الرقابة المصرفية

تنبع أهمية الرقابة على البنوك من أهمية الدور الذي تلعبه هذه الأخيرة في الحياة الاقتصادية لمختلف الدول، حيث تخدم هذه البنوك عدة فئات تهما استمرارية البنك في نشاطاتها على أحسن وجه، ومن هذه الفئات نذكر إدارة البنك باعتبارها مسؤولية عن تأدية مهامها بنجاح أمام الهيئة العامة للمساهمين، هذه الخيرة التي تهتم بالرقابة حتى تطمئن على سالمة رأسمال المساهمين المستثمر وتحقيق أرباح عليه بالإضافة إلى جمهور العملاء المستفيدين من التسهيلات الائتمانية (القروض) الذين

يهمهم نجاح البنك لضمان استمرارية أعمالهم، التي تعتمد في جزء منها على التسهيلات المقدمة من طرف البنك، وأخيرا السلطات النقدية ممثلة أساسا في البنك المركزي الذي يسعى إلى حماية الفئات السابقة الذكر، كما يهدف إلى توجيه السياسة النقدية والائتمانية للبنك.

وتتجلى أهمية هذه الرقابة المصرفية فيما يلي :

1- **ضمان كفاءة عمل الجهاز المصرفي** :ويتم ذلك من خلال فحص الحسابات والمستندات الخاصة بالبنوك لتجنب تعرضها للمخاطر، وتقييم العمليات الداخلية للبنوك وتحليل العناصر المالية الرئيسية وتوافق عمليات البنوك مع الأطر العامة للقوانين الموضوعية، وتقييم الوضع المالي للبنوك للتأكد من قدرتها على الوفاء بالتزاماتها بهدف الحفاظ على تمويل بعض الأنشطة الاقتصادية والمؤسسات اليدوية والهامة، والتي لا يستطيع القطاع الخاص تدبير تمويلها بالكامل.

2- **حماية المودعين**: ويتم ذلك من خلال تدخل السلطات الرقابية لفرض سيطرتها واتخاذ الإجراءات المناسبة لتفادي المخاطر المحتملة التي قد تتعرض لها الأموال في حالة عدم تنفيذ المؤسسات الائتمانية التزاماتها تجاه المودعين وخاصة المتعلقة بسلامة الأصول - .العمل على توجيه الاستثمارات التي تقوم بها البنوك نظرا لأهميتها في تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية سواء طويلة أو متوسطة أو قصيرة الأجل.

- منح التركيز في نصيب المصارف من السوق المصرفية، مما قد ينعكس لبا على المنافسة وعلى نوعية الخدمات المصرفية التي تقدمها هذه المصارف.

- التأكد من مدى التزام البنوك وتقيدها بالتعليمات الصادرة عن البنك المركزي.

ثالثا: أهداف الرقابة المصرفية

وتتمثل الرقابة المصرفية فيما يلي :

- التأكد من سلامة الوضع المالي لكل مصرف، أو مؤسسة مالية، وبصورة خاصة التأكد من الكفاءة المالية وضمان السيولة اللازمة، وقابلية تلك المصارف والمؤسسات المالية على القيام والوفاء بالالتزامات وأعبائها، وعلى الأخص المحافظة على أموال المودعين .

- تقييم الموجودات لكل مصرف، وخاصة الديون والسلفيات، والحسابات المدنية الأخرى .

- تقديم الاقتراحات، والسبل التي تساعد على حل المشاكل التي تجابه المصارف التجارية، وطرق زيادة كفاءتها.

- التحقق من أن المصارف والمؤسسات المالية، تنفيذ بالقوانين والأنظمة والتعليمات الرسمية الصادرة عن المصرف المركزي .

- حماية المستثمرين على اعتبار أنهم أكثر الأطراف المرتبطة بالبنك وتعرضها للمخاطرة .

- من الأهداف الأساسية أيضا للرقابة المصرفية هو تجنب الأخطاء وتصحيحها في حالة وقوعها ووضع أنظمة وايجاد سبل تمنع إعادة ظهورها .(مسعي، 2019-2020)

رابعا: انواع الرقابة المصرفية

1- الرقابة الداخلية: ويقصد بالرقابة الداخلية هي الجهود المنظمة التي تتم عبر المستويات التنظيمية المختلفة بغرض صياغة النظم، وضبطها، ومتابعة تنفيذها والتفتيش عليها، ومعالجة ثغراتها، او اتخاذ قرارات بتطويرها أي انها مجمل تأثيرات عناصر البنيان التنظيمي للبنك.

كل ما تقوم به الإدارة لتحقيق اهداف الشركة ضمن السياسات والأنظمة المتبعة، وبالنتيجة فهي ضرورية لإدراك ان نظام الرقابة الداخلية لا ينحصر فقط في أنشطة التقارير المالية بل يشمل أيضا بقية النشاطات والالتزام بالقوانين والأنظمة والمعايير السلوكية والمهنية والبيئية.

تعد الرقابة الداخلية احدى اهم وظائف البنك، حيث تعد هي المسؤولة عن تحقيق وجود جهاز مصرفي قوي، وسليم ومنافس وبشكل عام فان الرقابة الداخلية هي كل ما تقوم به الإدارة لتحقيق اهداف البنوك ضمن السياسات والأنظمة المتبعة، كما على مسؤولي الرقابة الداخلية ان يكون لديهم دراية بالبيئة الاقتصادية العامة في الأسواق.

ولكي تكون الرقابة الداخلية في البنوك فاعلة تحتاج الى عناية بالفرد وحاجاته لتكون مانعا من الانحراف والتلوث او مساعدا له فالرقابة تقوم على اساسين:

- **رقابة ذاتية:** تقوم على القيم والأخلاق، أي الابتعاد عن اخذ كل ما هو ليس بحقه من الأموال العامة، سواء اخذ بطريق الرشوة او الاختلاس او المحاباة.

- **رقابة ميدانية عملية:** حيث يجب ان تكون الأموال في البنوك في ايدي امينة للمحافظة عليها وتنميتها.

–مراقب الامتثال: هي وظيفة مستقلة هدفها التأكد من امتثال البنك وسياسته الداخلية لجميع القوانين والأنظمة والتعليمات والاوامر وقواعد السلوك والمعايير والممارسات البنكية السليمة الصادرة عن الجهات الرقابية المحلية والدولية التي تحدد وتقييم وتقدم النصح والإرشاد وتراقب وترفع التقارير الى مجلس الإدارة حول مدى الامتثال في البنك.

2– الرقابة الخارجية: وتسمى بالتدقيق الخارجي أيضا بفحص وتدقيق الحسابات والنتائج المتحققة، وكذلك تقييم وتشخيص الوضعية المالية للبنك، ويتولى هذه المهمة اشخاص اكفاء يعرفون بالمدققين الخارجيين او مراقبي الحسابات.

وتقوم اعمال الرقابة الخارجية على أساس العينة والاختبار وتكوين القناعة حول عدالة البيانات المالية، وتأتي الرقابة الخارجية متممة ومكملة للرقابة الداخلية وان التكامل ينطلق من اضطلاع المدقق الخارجي بالقواعد والمعايير المحاسبية وإجراءات الرقابة الداخلية المعتمدة من قبل البنك، ومعرفة مدى ملاءمة النظام المحاسبي المعتمد للتوصل الى تحديد مدى الاعتماد عليهما لتخطيط عملية التدقيق.

تعد هذه الرقابة من المصادر القيمة حيث تعد المسؤولة عن متابعة كفاءة نظام الرقابة الداخلية والتزامها بالسياسات والإجراءات المتبعة في الشركة. ويقوم بهذه الرقابة مدققوا حسابات خارجيون غير مرتبطين بالإدارة العليا للشركة، يتولى المدققون:

- تدقيق الحسابات.
- فحص الأنظمة المالية والإدارية للشركة.
- التحقق من موجودات الشركة وملكيتها لها.

- الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة والتعليمات الصادرة عن الشركة:

- أي واجبات أخرى يترتب على الرقابة الخارجية للقيام بها.

- يقدم مدققو الحسابات تقريرا خطيا موجها للهيئة العامة المسؤولة عن متابعة عملهم.

3- رقابة البنك المركزي: تنبع صلاحية البنك المركزي في الرقابة من خلال قانونه الخاص وقانون البنوك وغيرها من الأنظمة والتعليمات والمذكرات والبلاغات الصادرة استنادا الى هذه القوانين.

خامسا: دواعي الرقابة على عمليات البنوك.

تعتبر المهنة المصرفية من أكثر المهن ارتباطا بالمخاطر، لاسيما في وقتنا الحاضر حتى أن هناك من يعتبر الائتمان والمخاطرة توءم، حيث لا يمكن للبنوك تفادي المخاطر المرتبطة بالمهنة المصرفية كلية وانما يقع على عاتقها إدارة تلك المخاطر والإحاطة قدر الإمكان بالمخاطر التي تحول دون ضمان الأمان في عملياتها ووضع الضوابط التي تكفل ذلك، لذلك أصبح موضوع تحليل وادارة المخاطر يحظى باهتمام كبير ومتزايد لدى البنوك

كما أدرجته لجنة بال للرقابة المصرفية ضمن المبادئ الأساسية للرقابة الفعالة.

هناك من يعرف المخاطر المصرفية بأنها: " التقلبات في القيمة السوقية للمؤسسة ".وفي تعريف أشمل، المخاطر المصرفية هي: " احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها فضلا عن تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين. وعليه يمكن القول أن المخاطر هي كل العوامل الداخلية والخارجية التي تؤثر سلبا على البنك في أدائه أو ربحيته .

لقد تطورت المخاطر المرتبطة بعمليات البنوك بتطور هذه الأخيرة، ولا يقتصر الدور الرقابي في الوقت الحالي على تحجيم المخاطر والسيطرة عليها، بل يمتد إلى تطوير الوسائل وايجاد نظم فعالة تتناسب مع المستجدات والتطورات المصرفية الحاصلة، بما يكفل للبنك. ممارسة نشاطه باستمرارية وأمان.

يوجد العديد من المخاطر المرتبطة بعمليات البنوك وبالمهنة المصرفية بوجه عام في تطور مستمر، ويمكن تقسيمها إلى عدة أنواع ووفق معايير مختلفة وهي، وعلى العموم تتمثل أهم أنواع المخاطر المصرفية في:

- ✓ **مخاطر ائتمانية**: تنشأ في الغالب عن عدم التزام العميل بشروط التعاقد م البنك .
- ✓ **مخاطر أسعار الفائدة**: تنشأ عن تقلبات أسعار الفائدة .
- ✓ **مخاطر السيولة**: تنشأ بسبب عدم قدرة البنك عن الوفاء بالتزاماته في آجال استحقاقها .
- ✓ **مخاطر النقد الأجنبي**: تنشأ عن تقلبات أسعار الصرف .
- ✓ **مخاطر العمليات**: تنشأ بسبب، منازعات البنك مع عملائه بمناسبة أدائه للخدمات .
- ✓ **مخاطر الالتزام**: تنشأ عن مخالفة البنك للأحكام التشريعية الناظمة للمهنة المصرفية .
- ✓ **مخاطر الاستراتيجية**: تنشأ عن اتخاذ قرارات خاطئة، أو سوء تنفيذها .
- ✓ **مخاطر السمعة**: تنشأ عن تكون صورة سيئة عن البنك لدى الرأي العام.

لم يقدم المشرع الجزائري وكذلك المنظم البنكي تعريفا للمخاطر المصرفية بصفة عامة وفي المقابل وضع المنظم البنكي تعاريف محددة للعديد من المخاطر نذكر منها: خطر القرض، خطر التركيز، خطر معدل الفائدة الإجمالي، خطر التسوية، خطر قانوني، خطر عدم المطابقة خطر عملياتي.

سادسا: الرقابة البنكية كدعامة أساسية لإرساء مبادئ حوكمة لدى البنوك

يرتبط نجاح الالتزام بمبادئ الحوكمة البنكية ارتباط وثيقا بنجاح الرقابة البنكية وفق مقررات لجنة بازل في ارسائها لتلك المبادئ في البيئة الداخلية للبنك وتهيئة الظروف المناسبة لها، وعلى هذا الأساس تنتقل مسؤولية نجاح ارساء مبادئ الحوكمة البنكية إلى كل الأطراف التي تتقاسم دور الرقابة البنكية سوآءا مسؤولي الرقابة الداخلية في البنك أو السلطات الإشرافية على النشاط البنكي، المتمثلة في البنك المركزي وهيئاته الرقابية.

ومن أجل ذلك فإنه " يتعين أن تكون السلطات الرقابية على دراية ووعي كامل بأهمية الحوكمة وتأثيرها على أداء البنوك، كما تعمل بحرص على جعل البنوك تتبنى هذه المبادئ، ونظرا لأهمية دور سلطات الإشراف والرقابة فقد أكدت لجنة بازل على ضرورة توافر البيئة الملائمة لدعم التطبيق السليم للحوكمة في الجهاز المصرفي، مثل القوانين والتشريعات التي تتولى الدولة إصدارها والتي من شأنها حماية حقوق المساهمين وضمان قيام البنك بنشاطه في بيئة خالية من الفساد والرشوة ووضع معايير للمراجعة والمساءلة

إذ تساهم الرقابة البنكية بشكل عام في إرساء مبادئ الحوكمة لدى البنوك من خلال جملة من النقاط والمتمثلة فيما يلي:

1- التأكد من احترام الصلاحيات والمسؤوليات المسندة في الإدارة البنكية :

في ظل الصلاحيات والمسؤوليات المحددة بدقة لكل من مجلس إدارة البنك وادارته التنفيذية فإن فرض الرقابة البنكية بكفاءة كفيل بتحديد المسؤول المباشر عن كل تجاوز غير قانوني أو تلاعب

بمصالح الأطراف الاخرى في البنك، والذي يدخل ضمن المخاطر التشغيلية التي نصت عليها لجنة بازل للرقابة البنكية في معيار كفاية رأس المال .وبذلك تساهم الرقابة البنكية في إرساء مبادئ الحوكمة البنكية المرتبطة بالصلاحيات والمسؤوليات المحددة في البنك.

2- مدى احترام القيم المؤسسية والإطار الأخلاقي في العمليات البنكية :

تضررت العديد من البنوك في مختلف الأنظمة البنكية في العالم من تفشي مظاهر الفساد المالي والإداري ومن غياب البعد الأخلاقي لدى إطارات البنك لخدمة مصالحهم الشخصية كعدم تناسب نظام المكافآت مع أهداف البنك واستراتيجياته والغش في التقارير المالية .ولتفادي ذلك فإنه بإمكان الرقابة البنكية فرض نظام المساءلة والمتابعة والمراجعة الدقيقة لقرارات مسؤولي البنك لإرساء بيئة مهنية مناسبة للحوكمة البنكية والتي تتميز بالنزاهة والحيادية والشفافية.

3- توافق العمليات البنكية مع الأهداف الإستراتيجية :

لا يعتبر الأمر مقبولا تماما إذا لم تتوافق العمليات البنكية مع أهدافه الإستراتيجية باعتبار أن ذلك يعرض البنك لإحدى مشاكل الوكالة المتمثلة في تضارب وتعارض المصالح بين الإدارة البنكية التي تنفذ عمليات تخدم مصلحتها من جهة والأهداف الإستراتيجية للبنك التي تخدم مصلحة المساهمين والأطراف الأخرى من جهة أخرى .إذ تضيق الرقابة البنكية كل مساحة للتلاعب بأهداف البنك وتفرض بيئة تخدم مصالح جميع الأطراف وتنظم العلاقة بينهم وهو ما يساهم في التجسيد الفعلي للحوكمة البنكية.

4- مدى احترام المبادئ والسبل السليمة لتطبيق الحوكمة المؤسسية:

على الرغم من عدم إلزامية احترام مبادئ الحوكمة الصادرة عن مختلف الهيئات إلا أن صدورها مع معايير الرقابة البنكية من هيئة مشتركة (لجنة بازل للرقابة البنكية) يعتبر ضمانا للتناسق الحاصل بينهما ودافعا قويا لضرورة احترام مبادئ الحوكمة البنكية .وحتى ينجح هذا التناسق فإنه يجدر بجهود الرقابة البنكية أن تضمن ارساء مبادئ الحوكمة من خلال اتخاذ السبل السليمة لتطبيقها.

5- مدى الالتزام بالمعايير الدولية وتعليمات السلطة الإشرافية:

باعتبار أن الحوكمة البنكية تهدف إلى الحفاظ على مصالح جميع الأطراف الفاعلة في البنك، فإن مصلحة المساهمين والأطراف الاخرى (أصحاب الودائع، الدائنين...) تقتضي الحفاظ على الاستقرار التنظيمي والمالي للبنك واستمرارية نشاطه، ولا يتحقق ذلك إلا من خلال جهود الرقابة البنكية التي تسعى لجعل البنك مواكبا لجميع المعايير البنكية الدولية الصادرة عن لجنة بازل للرقابة البنكية وملتزما بالتعليمات والقواعد الاحترازية والتنظيمية للسلطة الإشرافية والهيئات الرقابية.

6- التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات:

ينبغي على البنوك والمؤسسات المالية التأكد من مدى مصداقية المعلومات ومناهج التقييم المحاسبية ونوعيتها وشموليتها، والتركيز على توافر الشفافية والإفصاح ونشر المعلومات بشكل منتظم.

7- وضع أنظمة تقدير المخاطر والنتائج:

يتوجب على البنوك والمؤسسات المالية وضع أنظمة خاصة لتقدير وتحميل المخاطر بحيث تتوافق هذه الأنظمة مع حجم وطبيعة العمليات التي يقوم بها البنك حتى يمكنه تجنب كل أنواع المخاطر التي قد تواجهه، منها المخاطر المرتبطة بالقروض ومخاطر السيولة ومخاطر السوق.

ونظرا للأثر السلبي للمخاطر على أنشطة البنوك وتنوعها فقد كانت اهتماما محوريا وقاسما مشتركا بين جميع نسخ مبادئ الحوكمة البنكية الصادرة عن لجنة بازل للرقابة البنكية ابتداءا من سنة1999 إلى سنة2015 .

8- مساهمة نظام المكافآت في تعزيز حوكمة البنك:

تعاني الكثير من البنوك من مشكلة عدم توافق نظام المكافآت مع أهداف البنك واستراتيجياته ومستوى المخاطر التي يواجهها، ويرجع ذلك أساسا إلى استغلال السلطة الإدارية للمناصب لتحقيق مكاسب مادية في شكل مكافآت .وباعتبار أن ذلك يمس بمصالح الأطراف الفاعلة الاخرى في البنك ويمس بأحد مبادئ الحوكمة البنكية الثابتة في كل النسخ الصادرة عن لجنة بازل2 والمتعمقة بنظام المكافآت، فإن مقررات لجنة بازل قد أقرت منذ اتفاقية بازل سنة 2004 بضرورة القيام بمراجعة رقابية (الدعامة الثانية) ، والتي تتولى التقديرات الداخلية اللازمة لرسملة جميع المخاطر بما في ذلك المخاطر التشغيلية التي تتضمن جميع المنافع وأنظمة المكافآت المعتمدة والمتنافية مع المصلحة العامة . كما ينبه نظام الرقابة الداخلية على ضرورة إعادة تصميم نظام مكافآت مناسب للبنك إن تطلب الأمر ومراجعته دوريا، وهو ما يعزز إرساء أحد أهم مبادئ الحوكمة البنكية.

9- مدى الاستفادة من جهود المراجعة الداخلية والخارجية في العمليات الرقابية :

تساعد المراجعة الداخلية بما تقوم بو من مساعدة الوحدة الاقتصادية في تحقيق أهدفها وتأكيد فعالية الرقابة الداخلية والعمل مع مجلس الإدارة ولجنة المراجعة من أجل إدارة المخاطر والرقابة عمليا في عملية حوكمة الشركات من خلال تقييم وتحسين العمليات الداخلية للوحدة الاقتصادية وكذلك تحقيق الضبط الداخلي نتيجة استقلالها وتبعيتيا لمجلس الإدارة واتصالها برئيس لجنة المراجعة.

كما أنه من المفيد جدا أن يستفيد البنك من جهود المراجعة الخارجية ومن استقلاليتها مع إدراك أهميتها وتقوية الآراء والانطباعات الصادرة عنها بخصوص مدى فعالية أنشطة البنك وضوابط رقابته الداخلية ومدى حفاظه على مصالح جميع الأطراف الفاعلة.

وحتى يتم إرساء ذلك كمبدأ من مبادئ الحوكمة البنكية فإنو بإمكان الرقابة البنكية الكشف بوضوح عن مدى الاستفادة من خلاصة نتائج المراجعة الداخلية والخارجية مع تكثيف الجهود لتصحيح الممارسات الغير السليمة بخصوص هذا المبدأ

10- مدى توفر الشفافية ومتطلبات انضباط السوق:

تعتبر الشفافية ومتطلبات الإفصاح أحد القواسم المشتركة بين مقرا رت لجنة بازل للرقابة البنكية ومبادئ الحوكمة البنكية الصادرة عن لجنة بازل وقد كان ذلك في إطار تنسيق الأهداف بين حماية البنوك من الإفلاس وحماية مصالح جميع الأطراف الفاعلة فيها (المساهمين، أصحاب السلطة الإدارية، الإدارة التنفيذية، المودعين، الدائنين، ....) وبالتالي فإن جهود الرقابة البنكية للالتزام بمقررات لجنة

بازل التي توصي باحترام مبدأ الشفافية سيساهم تلقائيا في إرساء أحد أهم مبادئ الحوكمة البنكية والمتعمق بالشفافية ذاتيا.

المحور السادس: الرقابة على التامين

أولا: مفهوم الرقابة على التامين

تعرف الرقابة على نشاط التأمين على أنها تلك العملية التي تتم من طرف هيئات متخصصة لتوفير الحماية للمؤمن ليهم وإيجاد نوع من التوازن بين طرفي التزامات عقد التأمين، وذلك من خلال التأكد من أن العقود التي تبرمها شركات التأمين مطابقة للقوانين والأنظمة التي تحكم عملية التأمين.

ثانيا: أهمية الرقابة على التامين

تكتسي الرقابة على نشاط التامين أهمية بالغة، نظرا للدور الذي تلعبه في حماية المؤمن له وتبرز هذه الأهمية من خلال مايلي:

1- حماية المستهلك:

ان موضوع حماية المستهلك يعتبر من الإشكالات القانونية التي فرضت نفسها في العصر الحالي، وقد قامت العديد من التشريعات بوضع نصوص قانونية من أجل خدمة مصالح المستهلك مراعاة رفاهية و حماية حقوقه، وذلك بالموازاة مع تطور المجتمع الاستهلاكي والنمو الاقتصادي والانتاجي والتحولات التي يشهدها العالم، وهذه المساعي نتج عنها الرجوع عن بعض المبادئ العامة للعقود التي توفر الحماية للمستهلك باعتباره الطرف الضعيف في العلاقة الاقتصادية، ونتج عنها إقرار مجموعة من الحلول القانونية البديلة التي تراعي مصالح المستهلك بصفة خاصة والمصلحة العامة بصفة عامة وتندرج

خدمة التامين ضمن الخدمات المالية التي تهدف الى تحقيق حماية للمؤمن لهم من خلال ضمان تعويضهم عن الاخطار المؤمن عنها، فتدخل شركات التامين في السوق باعتبارها شخص معنوي مهني تسوق خدماتها التأمينية في شكل ضمانات تعرضها على زبائنها ، وتزودهم بكل العناصر المرتبطة بها، خاصة الأسعار وشروط الاستفادة من الضمان من اجل تلبية حاجات مستهلكي التامين.

2- طبيعة عمليات التامين وصعوبة تفهم جمهور المؤمن لها:

يعتبر التامين من العمليات الحديثة التي تقوم على مبادئ إحصائية ورياضية يصعب على الكثير فهمها، كما يجب ان تكون هناك ثقة تامة بين المؤمن والمؤمن له لذلك فوجود نظام الرقابة فيه ضمان لجمهور المؤمن لهم من سوء استغلال المؤمنين لأموالهم وذلك من خلال ضرورة حصول المؤمنين على موافقة على أسس حساب الأقساط وعلى الشروط العامة لوثيقة التامين، كما انه ونظرا لكون عملية دفع أقساط التامين تكون عاجلة والتزامات شركات التامين تكون آجلة، ولتعزيز ثقة المتعاملين في قدرة هيئات التامين على الوفاء بهذه الالتزامات ، فلابد للدولة من الرقابة والتنظيم المالي لهذه الشركات لمنع الغش والخداع.

3- المساهمة في مكافحة الاحتيال:

شركات التامين تحتاج هي الأخرى الى الحماية وهذا ما تبرزه القوانين واللوائح المعدة لمكافحة الغش التأميني، والذي يمكن ان نقسمه الى:

- الاحتيال الداخلي: ويقصد بهذا النوع من الاحتيال، الاحتيال الذي يكون من طرف الموظفين.

- الاحتيال من قبل شركات المهن الحرة: وهو الاحتيال الذي يقوم به كل من وكلاء ووسطاء التامين على الشركة.

ثالثا: أنواع الرقابة على شركات التأمين

تتم عملية الرقابة على التامين على عدة مراحل، فهناك الرقابة الإدارية والتي تكون من خلال السهر على تطبيق القوانين، والرقابة التقنية التي تتعلق بمدى قدرة الشركة على الاستمرار في نشاطها بنجاح.

1- الرقابة الإدارية:

يخضع كل شركات التامين والوسطاء لنوعين من الرقابة الإدارية، يتمثل النوع الأول في الرقابة اثناء الانتشار، وفي الجزائر تعود صلاحيات منح الاعتماد الى وزير المالية، اما النوع الثاني فهي رقابة التسيير وذلك من اجل التأكد من مدى احترام كل من الشركات والوسطاء للقواعد التنظيمية.

1-1 الرقابة الإدارية من اجل منح الاعتماد:

حتى يكتسب كل من شركات التامين والوسطاء شرعيتهم اللازمة لممارسة نشاطهم، لابد من الحصول على اعتماد وذلك من خلال طلب وملف تقديمهما لوزير المالية.

1-1-1 الجهة المخولة لمنح الاعتماد:

تختلف جهة منح الاعتماد من دولة الى أخرى، ولان دراسة الحالة في الجزائر سنتحدث عن منح الاعتماد سواء لشركات التامين او السماسرة يمنح الاعتماد بقرار من الوزير المكلف بالمالية بعد استشارة المجلس الوطني للتأمينات.

1-1-2 حالة طلب الاعتماد:

لا يتم طلب الاعتماد في حالات الانشاء وحسب بل في حالات أخرى تتمثل في:

– انشاء شركة جديدة وذلك من خلال تقديم ملف طلب الاعتماد الذي يرسل الى الوزير المكلف بالمالية.

– ممارسة أصناف تمثيل شركات التامين المعتمدة.

– فتح فروع لشركات تامين اجنبية.

–ممارسة مهنة سمسار تامين سواء كان شخص طبيعي او معنوي لا يمكن ان يباشر عمله الا بعد الحصول على اعتماد والتسجيل في السجل التجاري.

– اندماج شركات معتمدة وانفصالها عن بعض.

1-1-3 حالات سحب الاعتماد:

ان عملية سحب الاعتماد عبارة عن اجراء يطبق من قبل الهيئة المسلمة للاعتماد نتيجة لعملية الرقابة، وعادة ما يكون سحب الاعتماد في حالة التوقف عن النشاط او حالات الحل والتسوية القضائية والافلاس، واضافة الى ذلك هناك حالات أخرى تستدعي عملية السحب الاعتماد كليا وجزئيا هي:

– إذا كانت الشركة لا تسير طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما او القوانين الأساسية لها او لغياب شرط من الشروط الأساسية للاعتماد.

- اذا اتضح بان الوضع المالي للشركة غير كافي للوفاء بالتزاماته.
- إذا كانت الشركة تطبق بصفة معتمدة زيادات او تخفيضات غير منصوص عليها في التعريفات المبلغة الى إدارة الرقابة.
- في حالة عدم ممارسة شركات التامين لنشاطها لمدة سنة واحدة، او في حالة توقفها عن اكتتاب عقود لمدة سنة واحدة.

1-2 الرقابة الإدارية اثناء التسيير:

تتمثل الرقابة الإدارية اثناء التسيير في مراقبة ومتابعة مجموعة من الدفاتر، التي يجب على الشركات مسكها من اجل معرفة مدى التزامها بالمتطلبات الإدارية والمتمثلة في مجموعة الوثائق والمعلومات التي تصل في وقتها المحدد الى إدارة الرقابة.

- **مسك الدفاتر والسجلات:** على شركات التامين او إعادة التامين وكذا وسطاء التامين مسك الدفاتر والسجلات التي تحدد قائمتها واشكالها بقرار من الوزير المكلف بالمالية.

- **الوثائق التي يتوجب ارسالها على إدارة الرقابة:** يجب على شركات التامين وإعادة التامين وفروع شركات التامين الأجنبية ان ترسل الى لجنة الاشراف على التامين:

- الميزانية.
- تقرير مفصل عن النشاط.
- مخطط إعادة التامين.

- تقارير محافظ الحسابات وتقرير مجلس الإدارة في الجمعية العامة.

- بيانات كل فرع من فروع التامين

— العمليات المتعددة.

- معلومات عامة تخص اسم الشركة وعنوانها وتاريخ تأسيسها.

- قائمة البلدان التي تمتلك فيها الشركات علاقات عمل فيما يخص إعادة التامين.

- قوائم الفروع المستخدمة وتواريخ الاعتماد الإدارية الخاصة بها.

- قائمة الاتفاقيات سارية المفعول والخاصة بعقود التامين والتسيير المالي والمهني.

الحالات التي يجب على شركات التامين الرجوع فيها الى إدارة الرقابة: وهي

- تخضع الشروط العامة لوثيقة التامين او أي وثيقة أخرى تقوم مقامها، لتأشيرة إدارة الرقابة التي تستطيع ان تفرض العمل بشروط نموذجية.

- في حالة اعداد مشاريع تعريفات التامين الاختيارية فيجب ان تبلغ إدارة الرقابة قبل الشروع في تطبيقها.

- الاتفاقيات مع البنوك والمؤسسات المالية لتوزيع منتجات التامين، حيث يجب ان تعرض الاتفاقيات على إدارة الرقابة في حالة انهاء أحد الطرفين العمل بالاتفاق.

- شركات التامين والوكلاء والسماسرة ملزمون بالانضمام الى الجمعية المهنية التي يعتمدها الوزير المكلف بالمالية، حيث تنشا جمعية الوكلاء العامين وجمعية السماسرة.

2- الرقابة التقنية:

لا تقتصر الرقابة على شركات التامين فقط على الرقابة الإدارية، بل تخضع شركات التامين الى الرقابة على قدرتها على الوفاء من خلال تكوين ومراقبة الاحتياطات والارصدة والديون، وتنقسم الأرصدة التقنية الى نوعين:

2-1 الأرصدة القابلة للخصم: وتتكون من

- **رصيد الضمان:** ويخصص هذا الرصيد لتعزيز قدرة شركة التامين على الوفاء، ويمول باقتطاع نسبة معينة من الأقساط التي تجمع خلال السنة المالية.

- الرصيد التكميلي الالزامي للديون التقنية ويتكون هذا الرصيد من اجل تعويض عجز محتمل في الديون التقنية خصوصا عن سوء تقييمها، وعن تصريحات الخسائر بعد اقفال السنة المالية وعن نفقات التسيير المرتبطة بذلك.

2-2 الرصيد التقني غير القابل للخصم: وهو أي رصيد اخر يستحدث من قبل الأجهزة المختصة في شركات التامين وإعادة التامين.

الهدف من الديون التقنية وتحديدها: تمثل الديون التقنية التزامات شركة التامين وإعادة التامين اتجاه المؤمن لهم والمستفيدين من عقود التامين، وتخص هذه الالتزامات مجال التامين عن الاضرار ومجال الخسائر والتكاليف على تغطية التزامات الشركة في مجال التامين. (محمد ق.، 2017-2018، الصفحات 50-51)

المحور السابع: التدقيق الداخلي وحوكمة البنوك وشركات التامين

أولا: مفهوم التدقيق الداخلي

التعريف الاول: التدقيق الداخلي هو عملية مصممة لتحسين عمليات المؤسسة. يؤديها فريقنا من المهنيين والمدققين الداخليين المعتمدين مع معرفة متعمقة بالأعمال والأنظمة والعمليات، وهو يساعد المؤسسة على تحقيق أهدافها وغاياتها المحددة مسبقًا. (leve، 2023)

التعريف الثاني: التدقيق الداخلي هو نشاط تقييمي مستقل ينشأ داخل منظمة الأعمال من أجل تدقيق العمليات المحاسبية والمالية والعمليات الأخرى كأساس لخدمة الإدارة، وهي وسيلة رقابية إدارية تعمل على قياس و تقييم فعالية وسائل الرقابة الأخرى. (العمرات، 1990، صفحة 34)

ثانيا: العوامل التي أدت إلى نمو وتطور التدقيق الداخلي

هناك عدة عوامل زادت من الاهتمام بالتدقيق الداخلي داخل المؤسسات وتفعيل دوره بشكل كبير أهمها :

1- كبر حجم المؤسسات وتعقد عملياتها :بظهور شركات المساهمة وتعقد عملياتها وانفصال الملكية عن الإدارة وتحولها كوكيل عن أصحاب المصالح فيها، الأمر الذي استوجب تصميم وتشغيل أنظمة فعالة للرقابة الداخلية، لضمان إعداد قوائم مالية خالية من التحريفات الجوهرية المتعمدة وغير المتعمدة، وضمان التزام العاملين بقوانين ولوائح المؤسسة، وضمان كفاءة وفعالية عملياتها، وفي سبيل وفاء الإدارة بهذه المسؤولية الإدارية وجب وضع وتنفيذ آليات فعالة للرقابة الداخلية والتي من أهما التدقيق الداخلي.

2- التناثر الجغرافي للعمليات وتزايد نطاق العمليات الدولية :يعتبر أحد العوامل الرئيسية لتطور التدقيق الداخلي نتيجة إنشاء الفروع للمؤسسات وتعددها بسبب كبر حجم التعاملات، بالإضافة إلى ذلك تباعد مقر هذه الفروع عن المركز الرئيسي، مما أدى إلى ضرورة إيجاد وظيفة التدقيق الداخلي بهدف ضمان سلامة العمل في تلك الفروع، ويتم ذلك عن طريق إرسال المدقق الداخلي والذي أطلق عليه" بالمدقق المتجول "إلى هذه الفروع لتدقيق أعمالها ومتابعة التزام العاملين بالسياسات الإدارية او اقتراح التعديات الضرورية.

3- انتهاج أسلوب اللامركزية في الإدارة :نتج عن كبر حجم المؤسسات او انتشارها جغرافيا إلى قيام الإدارة **العليا** بتفويض الإدارات المركزية في بعض السلطات إلى مديري الفروع، وعلى الرغم من تفويض السلطات لهم، إلا انه ما يزال يترتب على الإدارة العليا التأكد من التزام الإدارات بتطبيق السياسات والإجراءات وتحقيق الفعالية المطلوبة، ولتحقيق ذلك كان لا بد من استحداث وسيلة رقابية تحقق ذلك مثل التدقيق الداخلي.

4- ظهور الشركات متعددة الجنسيات :كان لظهور الشركات متعددة الجنسيات إلى زيادة طبيعة المسؤوليات الإدارية ونطاقها كنتيجة لزيادة حجم النشاط، واتساع النطاق الجغرافي للعمليات بالإضافة إلى التعقيدات المصاحبة للأسواق الجديدة .مما أدى إلى تزايد حاجات الإدارة إلى مراقبة هذه العمليات بطريقة سليمة، فقد برز اهتمام التدقيق الداخلي بالعمليات الدولية، وترتب على ذلك وجود تغييرات جوهرية في وظيفتها تتمثل في الزيادة في نطاق عمل المدقق الداخلي، واعتراف المدققين

الخارجيين بها كمهنة، و تزايد ضغوط الأطراف الخارجية لتحقيق مزيد من المساءلة المحاسبية وتوسيع وظائف التدقيق الداخلي.

5- التحول إلى التدقيق الاختباري :لقد ترتب على كبر حجم المشروعات وتعقد عملياتها وزيادة حجمها عدم قدرة المدقق على القيام بالتدقيق الكامل، وبدأ المدقق يتحول إلى نظام التدقيق الاختباري أي الاعتماد على عينة تمثل المجموع الكلي، ويفترض أنها أصدق تمثيل لمجتمع العمليات ولكي يتحقق هذا الغرض لابد من توافر نظام سليم للرقابة الداخلية.

ثالثا: أهداف التدقيق الداخلي

الهدف الأساسي من التدقيق الداخلي هو مساعدة أعضاء الإدارة في تنفيذ مهامهم ومسؤولياتهم بقيام المدقق الداخلي لعمليات الفحص والتقييم وإعطاء نصائح للإدارة وتعاليق حول العمليات التي تم تدقيقها، ويسعى التدقيق الداخلي لتحقيق الأهداف التالية:

- فحص وتقييم قوة وكفاءة تطبيق الرقابة المحاسبية والمالية والعمليات الأخرى داخل المؤسسة، والعمل على جعلها أكثر فاعلية وبتكلفة معقولة.
- التحقق من مدى وجود الحماية الكافية لأصول المؤسسة من جميع أنواع الخسائر أو السرقة .
- الحكم على إمكانية الاعتماد على البيانات المحاسبية والإحصائية التي تعدها إدارة المؤسسة.
- التحقق من مدى التزام العاملين بسياسات المؤسسة ومقدار تحملهم لمسؤولياتهم.

كما حددت أهداف أخرى بالإضافة إلى الأهداف السابقة من طرف بعض الكتاب تتمثل فيمايلي:

– تقييم نوعية قياس درجة كفاءة الأداء المنفذة على مستوى المسؤوليات التي كلف العاملين بالقيام بها.

– تحديد مدى التزام المؤسسة بالمتطلبات الحكومية الاجتماعية.

– منع الغش والأخطاء واكتشافها إذا ما وقعت.

– مصداقية وإمكانية الاعتماد على نظام المحاسبة والتقارير المالية المقدمة من طرف الإدارة.

– المشاركة في تخفيض التكاليف ومنع الإسراف والتبذير ووضع الإجراءات اللازمة لهَا.

– القيام بمراجعات منتظمة ودورية للأنشطة المختلفة ورفع تقارير النتائج والتوصيات إلى الإدارة العليا.

– تقديم التوصيات المناسبة لتحسين عمليات المؤسسة وتطويرها.

– التعاون مع المدقق الخارجي لتحديد مجالات التدقيق الخارجي (لمين، 2016، الصفحات 20-21).

رابعا: أهمية التدقيق الداخلي

يمكن اجمال أهمية التدقيق الداخلي بالنسبة للإدارة من خلال تقديم الخدمات الموالية:

1– خدمة وقائية :التدقيق الداخلي يعمل على تقديم ضمان وتأكيد على وجود الحماية الكافية للأصول وحمايتها.

2– خدمة تقييميه :تعمل هذه الوظيفة على قياس وتقييم فعالية نظام الرقابة الداخلية وإجراءاتها ومدي الالتزام

بالسياسات الإدارية.

3- خدمات استشارية :وذلك من خلال

- اقتراح التحسينات اللازمة على الأنظمة الموضوعة داخل المؤسسة

- حماية السياسة الإدارية من الانحراف عن التطبيق الفعلي فالتدقيق الداخلي يعمل على ضبط.

(النونو، 2009، الصفحات 25-26)

خامسا: معايير التدقيق الداخلي

تطور مفهوم التدقيق الداخلي بحيث كان آخر مفهوم هو الذي صدر عن معهد المدققين الداخليين في نهاية 2001 ونتيجة لتطور مفهوم التدقيق الداخلي فإن معايير التدقيق الداخلي أيضا تغيرت إلى ثلاثة معايير هي:

1- معايير وصفية :وتهتم بشخصية المدقق وصفات الادارة التي تنفذ عملية التدقيق الداخلي ومن أهم هذه المعايير: مسؤوليات المدقق الداخلي، وكفاية والعناية المهنية، ورقابة الجودة، تطوير البرامج.

2- معايير الأداء :وتصف نشاط التدقيق الداخلي وكيفية أداء عملية التدقيق بحيث يمكن قياس هذا الأداء ومن أمثله هذه المعايير :إدارة نشاط التدقيق الداخلي وطبيعة العمل وتخطيط العملية التدقيقية، وتنفيذ المهمة، توصيل النتائج، مراقبة الانجاز، وقبول الادارة للمخاطر.

3- معايير تطبيقية :أما المعايير التطبيقية فإنها تميز بين النوعين السابقين حسب طبيعة نشاط عملية التدقيق من حيث النشاط التوكيدي أو النشاط الاستشاري، كما يلحق بهذه المعايير إرشادات أو دليل تفسير المعايير وشرح آلية تطبيق المعايير لنشاط معين أو منطقة جغرافية معينة. (مويسي، 2018، الصفحات 38-39)

سادسا: اهداف التدقيق الداخلي على مستوى البنوك

- التأكد من التزام مختلف المصالح على مستوى البنك من خلال ممارسة اعمالها بتحقيق الاهداف والسياسات والاجراءات المعتمدة خلال فترة زمنية محددة.

- التأكد من الالتزام بالمعلومات الداخلية للبنك.

- التأكد من الامتثال بالقوانين والتشريعات المعمول بها.

- تقييم مدى ملائمة وفعالية السياسات واجراءات الضبط الداخلي المعتمدة لبيئة وظروف العمل في البنك.

- اقتراح الاجراءات اللازمة لزيادة وكفاءة وفعالية انشطة البنوك بالإضافة الى الاجراءات الكفيلة بالمحافظة على الممتلكات والموجودات.

- تقييم اجراءات ادارة انشطة المخاطر والحوكمة في البنك وما اشتملت عليه مراكز الخطر. بالإضافة الى مراجعة فعالية الاساليب المعتمدة لتقييم تلك المخاطر.

بالإضافة الى زيادة موثوقية القوائم التي يصدرها البنك.

سابعا: عناصر التدقيق الداخلي في البنوك

يشمل التدقيق الداخلي في البنوك على العناصر الموالية:

1- تقدير المخاطر المصرفية:

تتعرض البنوك للعديد من المخاطر المرتبطة بأنشطتها وخدماتها وهذه المخاطر ناتجة من عدة عوامل خارجية وداخلية لذا فان فهم المدقق لطبيعة هذه المخاطر وانعكاساتها على النواحي الادارية

والمالية بات امرا ضروريا لنجاح مهمته ولفهم طبيعة هذه المخاطريجب ان يكون ملما بمحددات النشاط البنكي الداخلية والخارجية.

2- إجراءات التدقيق الداخلي في البنوك:

لقد بين التدقيق الداخلي انه لا يوجد تحكم في المخاطر المصرفية الا إذا لعبت أنظمة الرقابة الداخلية للبنوك دورها كما ينبغي.

3- برنامج التدقيق المحاسبي للبنوك:

الاعتماد على المعلومات المحاسبية والمالية يتوقف على مدى كفاءة أصحاب مهنة المحاسبة والتدقيق على حد سواء، حيث تعتبر هذه المعلومات اهم المصادر اذ انها تعكس صورة حقيقية عن حالة البنك، بحيث يقوم المدقق الداخلي باستكمال المعطيات المساعدة على اصدار الحكم بخصوص الحالة المالية للبنك.

ثامنا: إجراءات التدقيق الداخلي في البنوك

ويمكن حصر إجراءات التدقيق الداخلي في البنك فيما يلي:

1- تحديد واضح لأهداف الرقابة الداخلية: غالبا ما تحدد الأهداف العامة من قبل الإدارة العامة للبنكم.

2- استعمال دليل الإجراءات: وسيلة فعالة للتحكم في العمليات والتنفيذ الصحيح لها.

3- الفصل بين الوظائف: من خصائص المراقبة الداخلية ضمان الفصل بين الوظائف والمهام.

4- الموضوعية في الحسابات: الحساب هو أداة ضرورية للمعاملات البنكية، لذلك فان البنوك تسجل عددا كبيرا جدا من ارقام الحسابات، التي من خلالها يتم تنفيذ كل العمليات المالية والمحاسبية.

5- مراجعة داخلية فعالة: تضمن الرقابة الداخلية تنفيذ العمليات البنكية بشكل سليم يطابق الإجراءات الداخلية للبنك.

6- **كفاءة نظام المعلومات ومراقبة الأداء:** تعرف مراقبة الأداء بانها مجموعة من التقنيات والأنظمة هدفها تقدير وتحسين باستمرار النتائج المحققة

7- تحقيق التناسق والتكامل فيما بين هذه الوظائف ضروري لتحقيق اهداف التدقيق الداخلي في البنك.

تاسعا: وظيفة التدقيق الداخلي في الهيكل التنظيمي لشركات التأمين

نظرا لأهمية التدقيق الداخلي في خلق القيمة المضافة في كل الوحدات الاقتصادية، نجد أن موقعها في الهيكل التنظيمي لشركة التامين أهمية كبيرة وأثر ينعكس على درجة نجاح أو فشل هذه الوظيفة في انجاز مهامها الرقابية، وتحقيق الأهداف التي وجدت لأجلها، حيث أن :

1- إلحاقها بالادارة المالية :

يخلق نوع من التأثير السلبي على استقلالية الأفراد القائمين عليها في شركة التامين، وهذا نظرا لقيامهم بمهامهم الموكلة إليهم، خصوصا تلك المتعلقة بتقييم أداء عمليات النشاط التقني في الشركة.

التتبع لحركتها المالية والمحاسبية والسجلات المتعلقة بذلك، بالإضافة إلى الحكم على القوائم المالية واتخاذ قرار بشأنها، تحت مسؤولية رؤسائهم المباشرين الذين هم في الأساس معدي المعلومات المالية

التي هي محل الحكم والتقييم، هذا ما يؤثر بدوره سلبا على مدى مصداقية وشفافية المعلومات المالية الواردة في قوائم شركة التامين للإفصاح عنها وفق ما تقتضيه قوانين الإشراف والرقابة على التامين فأي نقص أو قصور في المعلومات المالية المفصح عنها من شانه التأثير على مركز شركة التامين وملاءتها المالية.

2- إلحاقها بمصلحة التفتيش:

إن إلحاق وظيفة التدقيق الداخلي بمصلحة التفتيش في شركة التامين ستجعل هذه الوظيفة تحيد وتنحرف عن المسار المسطر لها من مراجعة داخلية إلى مهمة تفتيشية وهذا التخالف ما تركز وتهتم به كل وظيفة على الأخرى، إذ يركز التفتيش على مراقبة شاملة للمستخدمين، في حين أن التدقيق الداخلي يهتم بالأنظمة و الإجراءات الرقابية على كل الوظائف الأخرى و العمليات المشكلة لسيرورة نشاط كل منها، وبالإضافة إلى ذلك انه ليس من صالحيات وظيفة التفتيش إبداء الرأي أو الطعن في قواعد الإجراءات و المبادئ التوجيهية للإدارة العامة، إذ يعد هذا من ضمن الصالحيات المخولة للتدقيق الداخلي الذي من شانه أن يقرر بموضوعية وبدون تحيز على أهمية وفعالية هذه الإجراءات أو المبادئ التوجيهية المطبقة من طرف شركات التامين سعيا منها لتعزيز ملاءتها المالية وقدرتها على الوفاء بالتزاماتها اتجاه المؤمن لهم.

3- إلحاقها بالإدارة العامة:

إن إلحاق وظيفة التدقيق الداخلي بأعلى مستويات الهيكل التنظيمي لشركة التأمين يسمح لها بتنفيذ مهامها على أتم وأكمل وجه، فمن اجل تحقيق استقلالية وظيفة التدقيق الداخلي عن جميع

الوظائف الأخرى بشركة التامين من المستحسن أو من الضروري إلحاقها بالإدارة العامة مما يسمح للقائمين بوظيفة التدقيق الداخلي الحكم بكل موضوعية ودون تحيز على الوضعية المالية الحقيقية للشركة، مما ينعكس إيجابا على مصداقية التقارير المالية وبالتالي ضمان سالمة المركز المالي لشركة التامين.

4- إلحاقها بمجلس الإدارة من خلال لجنة التدقيق:

يمكن لاستقلالية وظيفة التدقيق الداخلي أن تكون اكبر عن طريق إلحاقها بقمة الإدارة في شركة التأمين وهذا من خلال وجود لجنة للتدقيق تسهر على استقلالية المدققين الداخليين عن المسيرين في شركة التأمين، كما تصادق على الأعمال المنجزة من طرف المدققين الداخليين وبرامج تدخلهم، كما يمكن لها اختيار المدققين الخارجيين القانونيين كأعوان رقابة خارجية على نشاط هذه الشركات إذ تضمن استقلاليتهم وتعمل على منع كل التأثيرات و الممارسات غير العادية من الإدارة التنفيذية على سير وانجاز أعمالهم الرقابية. (صدقي، 2005، صفحة 85)

المحور الثامن: المخاطر البنكية

أولا: مفهوم المخاطر البنكية

هي احتمالية تعرض البنك الى خسائر غير متوقعة وغير مخططة لها او تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين، أي ان هذا التعريف يشير الى وجهة نظر المراجعين والمدراء للتعبير عن قلقهم إزاء الاثار البنكية الناجمة عن احداث مستقبلية محتملة الوقوع لها قدرة على التأثير على تحقيق اهداف البنك المعتمدة وتنفيذ استراتيجياته.

ثانيا: أنواع المخاطر البنكية

هناك عديدة أنواع من المخاطر البنكية.

1- المخاطر المالية:

وتشمل كل المخاطر المتعلقة بإدارة الموجودات والمطلوبات لدى البنوك، وهي تحتاج إلى رقابة وإشراف مستمرين من طرف إدارة البنك حتى تتمكن من اتخاذ القرارات المناسبة التي تتماشى مع توجه السوق والأوضاع الاقتصادية، ويمكن للبنك أن يحقق ربحا أو خسارة من خلال استراتيجية إدارة هذه المخاطر، وتنقسم المخاطر المالية بدورها إلى عدة أنواع كما يلي ذكرها:

1-1 المخاطر الائتمانية (مخاطر القرض): إن أي عملية إقراض تكتنفها مخاطر معينة وتنشأ هذه المخاطر عن عدم قدرة العميل أو عدم رغبته في السداد، فقد يقوم البنك بمنح الائتمان للأفراد والقطاعات الاقتصادية المختلفة مع عدم مقدرته على استرجاع حقوقه، إما بسبب عدم قدرة المقترض على الوفاء بأصل القرض وفوائده عند تاريخ الاستحقاق، أو لعدم رغبته في ذلك مع أن

له القدرة المالية على السداد، وبالتالي فالمخاطر الائتمانية تتمثل في الخسائر التي يمكن أن يتحملها البنك بسبب عدم قدرة الزبون أو عدم نيته في سداد أصل القرض وفوائده .

1-2 مخاطر السيولة: ويقصد به عدم قدرة البنك على سداد الالتزامات المالية عند استحقاقها، والبنك الذي لا يستطيع الوفاء بالتزاماته القصيرة الأجل تكون البداية لحدوث ظاهرة العجز الذي إذا استمر يمكن أن يؤدي إلى إفلاسه، وقد تكون مخاطر السيولة كبيرة على البنوك المتخصصة في نشاطات الأموال الإلكترونية إذا لم تستطع التأكد من كفاية الأرصدة لتغطية التسديد في أي وقت محدد، إضافة إلى ذلك قد يؤدي ذلك إلى مخاطر السمعة والتأثير على الربحية.

1-3 مخاطر السوق: تنتج مخاطر السوق عن التغييرات لأسعار السوق المعاكسة أو التي ليست في صالح البنك، وضمن مخاطر السوق عادة ضمن فئة مخاطر المضاربة حيث أن تحركات الأسعار يمكن أن ينتج عنها ربح أو خسارة بالنسبة للبنك.

وتتكون مخاطر السوق من أربع مكونات هي التالية :

1-3-1 مخاطر التقلبات في أسعار الصرف: هي ناتجة عن تقلبات أسعار بيع وشراء العملات الأجنبية مقابل العملة الوطنية، في حالة امتلاك البنك لموجودات مقومة بالعملات الأجنبية، خاصة في الفترات التي تشهد فيها أسواق العملات تقلبات حادة، حيث يتطلب وجود رأسمال مطلوب لتغطية مخاطر أسعار الصرف بالإضافة إلى الذهب.

1-3-2 مخاطر تقلبات سعر الفائدة: يكون البنك عرضة لمخاطر تقلبات أسعار الفائدة في حالة منحه قروضا بأسعار الفائدة الحالية، وهذا التمويل(الوديعة) حصل عليها البنك بسعر فائدة

محدد، ثم اضطر خلال أجل القرض إلى إعادة تمويله بسعر فائدة اعلى، فإذا كان سعر الفائدة الذي يفرضه البنك

على القرض ثابتاً ويرتفع سعر إعادة التمويل، فإن المردود الصافي الذي يحققه البنك سوف ينخفض، وذلك لأن توقيت تقديم القرض ليتوافق مع فرص حصول البنك على الودائع، وهكذا يتعرض البنك إلى درجة من التقلبات في أرباحه بسبب تقلبات أسعار الفائدة.

ويمكن التقليل من هذه المخاطر من خلال عملية الملاءمة بين المصادر والاستخدامات، حيث يتم الاعتماد على مصادر حساسة لتغير الفوائد لاستثمارها في أصول حساسة الفوائد أيضا.

1-3-3 مخاطر السمعة: وتنشأ هذه المخاطر نتيجة الفشل في التشغيل السليم للبنك بما لا يتماشى مع الأنظمة والقوانين الخاصة بذلك، والسمعة عامل مهم للبنك، حيث إن طبيعة الأنشطة التي تؤديها البنوك تعتمد على السمعة الحسنة لدى المودعين والعملاء

1-3-4 المخاطر القانونية:

تنشأ هذه المخاطر في حالة عدم الالتزام بالقوانين أو القواعد التنظيمية أو التعليمات المقررة من قبل السلطات الإشرافية، والتي يمكن أن تؤذي حاليا أو مستقبلا أرباح البنك وسمعته بشكل عام، مثل فرض غرامات مالية نتيجة غموض بنود اتفاقيات مبرمة.

2- مخاطر العمليات (التشغيل):

يشمل هذا النوع المخاطر العملية المتولدة من العمليات اليومية للبنوك، ولا يتضمن عادة فرصة للربح، فالبنوك إما أن تحقق خسارة وإما لا تحققها، وعدم ظهور أية خسائر للعمليات لا

يعني عدم وجود أي تغيير، ومن المهم للإدارة العليا التأكد من وجود برنامج لتقويم تحليل مخاطر العمليات، وتشمل مخاطر العمليات مخاطر الاحتيال المالي(الاختلاس)، تزوير الشيكات وتزييف العملات، وأيضا الجرائم الالكترونية والمخاطر المهنية.....الخ

3- المخاطر النظامية:

وهي تلك المخاطر التي تؤدي إلى تقلب العائد المتوقع لكافة الاستثمارات القائمة أو المقترحة في كافة المؤسسات، وتعتبر التغيرات التي تطرأ على البيئة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتي تأثر على السوق مصدر المخاطرة النظامية حيث لا يتم القضاء على المخاطرة النظامية بالتنويع، لأنها تمس الاقتصاد الوطني ككل.

4- المخاطر غير النظامية:

وتعبر عن المخاطرة التي تنفرد بها مؤسسة بنكية أو صناعة ما، أو هي ذلك الجزء من المخاطرة الكلية التي تنفرد بها ورقة مالية معينة، فالتغيرات مثل إضراب العمال والأخطاء الإدارية والحملات الإعلانية وتغير أذواق المستهلكين والدعاوى القضائية، تسبب قابلية عوائد مؤسسة ما للتباين ويكون هذا التباين غير مستقل عن العوامل المؤثرة على الصناعات والأسواق والأوراق المالية الأخرى، نظرا لأن المخاطرة غير نظامية، تحدث نتيجة لعوامل مؤثرة على مؤسسة ما أو عدد قليل من المؤسسات، لذلك يجب التنبؤها على نحو مستقل لكل مؤسسة على حدى

.

– وتشكل المخاطرة النظامية النصيب الأكبر من المخاطرة الكلية لأن هذه الأخيرة تمس حركة السوق ككل ويصعب التنبؤ بها ومواجهتها، ويمكن التقليل من المخاطرة غير النظامية وذلك عن طريق التنويع، ولكن لا يمكن تجنب ما يسمى بالمخاطرة النظامية .

–على المستثمر في حالة التنويع بالنسبة للمخاطر النظامية أن يركز تنبؤه على حركة السوق وخاصة المخاطر الاقتصادية العامة ومخاطر السوق المالية مثل (التغير في سعر الفائدة والتغير في أسعار الصرف ومخاطر القوة الشرائية لوحدة النقد).

– أما في حالة عدم التنويع، إذا أراد المستثمر الحصول على عائد مقابل تعرضه للمخاطرة الخاصة أو غير سوقية من خلال تحليله الدقيق للسهم يجب عليه التركيز على مصادر المخاطرة غير نظامية، التي هي في حد ذاتها غير مرتبطة ببعضها البعض، وتخضع أيضا إلى عوامل مؤثرة في المخاطرة النظامية. (مراد، 2016، الصفحات 248-249)

ثالثا: مفهوم إدارة المخاطر البنكية

تعددت وتنوعت التعاريف التي تهتم بموضوع إدارة المخاطر نذكر منها:

التعريف الأول: إدارة المخاطر هي كافة الإجراءات التي تقوم بها إدارة البنك للحد من الآثار السلبية الناتجة عن المخاطر، وإبقائها في حدودها الدنيا. (عثمان، 2013، صفحة 7)

التعريف الثاني: يرتكز مفهوم إدارة المخاطر على مجموعة من الأساليب العلمية التي يجب أخذها في الحسبان عند اتخاذ القرار لمواجهة أي خطر وذلك من أجل منع أو تقليل الخسائر المادية المحتملة ومن

ثم الحد من ظاهرة عدم التأكد، ويرتكز هذا المفهوم على خفض التكاليف المصاحبة للخطر. (موسي، 2007، صفحة 47)

رابعا: فوائد إدارة المخاطر البنكية

تتحقق الفوائد من إدارة المخاطر البنكية شريطة أن يكون هناك نهج ذا فعالية من جانب التخطيط والتنفيذ وفقا لثقافة معينة للمنظمة، وعلى أن تتضمن: (الجمال، 2010، الصفحات 35-36)

- التوعية من المخاطر ذات الدرجة الكبيرة، مما يساعد على التخطيط الفعال للموارد.
- خطة عمل لإدارة فعالة للمخاطرة الكبيرة.
- تقدير المسؤولية والمساءلة.
- المساعدة على تحقيق الاستراتيجية وتخطيط الأعمال.
- تعزيز التركيز على المراجعة الداخلية، وتقييم الاحتياجات والتخطيط.
- حل المشاكل في وقت مبكر مما يجعل تكلفة التعامل مع المخاطر أقل.
- إعداد خطط الطوارئ.
- تجنب عدم الوفاء بالمواعيد المحددة، وتحسين القدرة على التنبؤ.
- تقليل التكاليف الناجمة عن الأحداث المدمرة ومنع التجاوزات في الميزانية.
- الحفاظ على الإدارة العليا وأعضاء المجلس من الوقوع تحت طائلة المسائلة القانونية.
- القدرة على الاستمرار في التشغيل باستمرار مع توافر التراخيص الخاضعة للمراقبة.

- تجنب الوقوع في الغرامات على الشركات نتيجة عدم الامتثال للأنظمة والتشريعات.

- تحسين قيمة الأسهم والثقة في المشاريع ونظرا لمردود ذلك في أوقات الأزمات.

- الحد من التكلفة التشغيلية من خلال خفض الخسائر وتحسين كفاءة العمليات التنفيذية.

- التنبؤ الأكثر موثوقية لخطط العمل الجديدة، استنادا إلى المعلومات الأكثر دقة الخاصة بإدارة المخاطر.

- تحسين أداء الأعمال نتيجة التدابير المتخذة من خلال العمل بالتوصيات والتعديلات.

- الميزة التنافسية من خلال تحسين ودعم اتخاذ القرار استنادا إلى المعلومات الأكثر دقة والخاصة بإدارة المخاطر.

خامسا: أهداف إدارة المخاطر البنكية

إن الهدف الرئيسي لإدارة المخاطر هو قياس المخاطر من أجل مراقبتها والتحكم فيها ولذلك فهي تهدف إلى تحقيق مفاضلة مثلى بين المخاطرة والعائد وتمويل تنمية الأعمال بناء على ذلك (عيسي، 2009، صفحة 84)، كما تهدف لحماية أصول الشركة ضد الخسائر التي قد تصيبها أثناء ممارسة نشاطها (delaveaud, 2003, p. 7)، وتساعد في تحسين مواقف الحد الأدنى عن طريق تقليل التكلفة، وتحسين ترجيح النجاح الشامل للأعمال.

ويمكن تلخيص أهداف إدارة المخاطر كمايلي:

1- إلغاء المخاطر النقدية، تقليلها، ومراقبتها.

2-كسب منفعة أو فائدة معززة من المخاطر التأملية.

3- التأكد من قياس ورصد وتقييم المخاطر التي يتحملها البنك.

4- ضمان أن البنك قادر على التقاط جميع المخاطر المحتملة التي يتعرض لها العملاء.

(delamaire, 2012, p. 63)

سادسا: دور وظيفة إدارة المخاطر البنكية

يتمثل دور إدارة المخاطر في العناصر التالية: (الرب، 2008، صفحة 24)

1- وضع السياسة والإستراتيجية المناسبة لإدارة المخاطر.

2- تحديد المسؤول الرئيسي(البطل) عن إدارة المخاطر على المستوى التشغيلي والإستراتيجي.

3- بناء ثقافة واعية بأهمية التعامل مع المخاطر عبر المنظمة وتتضمن تعليم أساسي وضروري عن أساليب التعامل.

4- تأسيس سياسة داخلية للمخاطرة وهياكل لوحدات الأعمال.

5- تصميم ومراجعة عمليات إدارة المخاطر باستمرار.

6- التنسيق بين الأنشطة الوظيفية المختلفة والمرتبطة بقضايا إدارة المخاطر داخل المنظمة.

7- تحسين عمليات الاستجابة للمخاطرة بما في ذلك البرامج الطارئة ومجالات الأعمال الممكنة.

8- إعداد التقارير عن المخاطر وتقديمها إلى مجلس الإدارة وأصحاب المصلحة المنظمة.

سابعا: خطوات إدارة المخاطر البنكية

يمكن الوصول إلى أهداف إدارة المخاطر من خلال المرور بالخطوات التالية:

1- تحديد الأهداف : إن أول خطوة في كيفية إدارة المخاطر هي تحديد الأهداف وتحديد احتياجات المنشأة من برامج إدارة المخاطر، حيث تحتاج المنشأة إلى خطة معينة للحصول على أقصى منفعة ممكنة من جراء نفقات برنامج إدارة المخاطر، وتعتبر هذه الخطوة وسيلة لتقييم الأداء فيما بعد.

2- اكتشاف وتحديد المخاطر : حيث تقوم إدارة المخاطر بالمنشأة بدراسة أوجه النشاط المختلفة من إنتاج وتخزين وتسويق وشراء وبيع، وتدريب العاملين على كيفية اكتشاف الأخطار التي تتعرض لها المنشاة سواء كانت أخطار قابلة للتأمين أو غير قابلة للتأمين.

ويمكن تحقيق هذه المهمة عن طريق وجود علاقات وثيقة بين إدارة المخاطر والإدارات الأخرى في المنشأة بضمان حصولها على ما تتطلبه من بيانات ومعلومات تتعلق بنواحي النشاط في المنشأة.

3 – تقييم المخاطر وتصنيفها : على إدارة المخاطر تقييم هذه الأخطار التي تم اكتشافها وتحديدها، ويقصد بتقييم الأخطار قياس احتمال وقوع المخاطر (معدل تكرار المخاطر) وكذلك قياس شدة الخسارة المادية المحتملة الناتجة عن وقوع المخاطر، وبذلك يتوجب على القائمين تصميم برامج إدارة المخاطر وضرورة التمييز بين المخاطر المختلفة التي تتعرض لها المنشأة من حيث الأهمية ودرجة الخطورة.

4- دراسة وتحليل السياسات والأساليب المختلفة لإدارة المخاطر : بعد أن يتم تحديد المخاطر واكتشافها ثم تقييم وقياس هذه المخاطر، تأتي مرحلة تحليل السياسات والوسائل المناسبة لمواجهة

المخاطر، حيث يقوم مدير إدارة المخاطر بالدراسة والمفاضلة بين الطرق المختلفة لإدارة المخاطر بهدف اختيار الطريقة المناسبة لتغطية المخاطر التي تتعرض لها المنشأة. (السيفو، 2009، الصفحات 56-60)

5- تحديد البدائل واختيار أسلوب التعامل مع المخاطر : تتجسد هذه الخطوة في دراسة التقنيات التي يتم بها التعامل مع المخاطر، وهذه التقنيات تتمثل في :

5-1 تفادي المخاطرة: أي التخلي عن القيام بأي عمل يتسبب في نشو المخاطر والاقتصار فقط على اختيار المشاريع التي تنطوي على مخاطر أقل.

5-2 الخفض أو التقليل: ويمكن التقليل منها بطريقتين

- الأولى: من خلال منع المخاطرة والتحكم فيها بالاعتماد على برامج السلامة وتدابير منع الخسارة

- الثانية: تكون من خلال استخدام قانون الأعداد الكبيرة، حيث يمكن التوصل لتقديرات أدق للخسائر المستقبلية.

5-3 الاحتفاظ بالمخاطرة: يعتبر الاحتفاظ الأسلوب الأكثر شيوعا والأفضل للتعامل مع المخاطرة.

5-4 تحويل المخاطرة: معناه نقل المخاطرة من شخص لخص آخر أكثر استعدادا لتحمل المخاطرة.

6- تنفيذ القرار: إن قرار الاحتفاظ بالمخاطرة ينفذ إذا كانت تلك المخاطر تنطوي على خسائر معينة صغيرة نسبيا يمكن تغطيتها بوجود احتياطي أو بدونه، أما إذا كان القرار هو استخدام منع

الخسارة للتعامل مع مخاطر معينة في هذه الحالة يجب تصميم برنامج مناسب لمنع الخسارة، ويجب أن يعقب قرار تحويل المخاطرة اختيار شركة التأمين وعقد مفاوضات للتعاقد.

7- التقييم والمراجعة: تعتبر عملية التقييم والمراجعة عملية هامة يجب إدراجها في البرنامج وهذا لسببين هما:

- السبب الأول: هو أن المخاطر تتغير ولذلك فإن التقنيات التي تم استخدامها للتعامل مع المخاطر في العام الماضي قد لا تكون مثلى هذا العام.

- السبب الثاني: فهو إجراء التقييم ومراجعة برنامج إدارة المخاطر يسمح لمدير المخاطر مراجعة القرارات واكتشاف الأخطاء قبل أن تصبح باهظة التكاليف. (حورية ق.، 2013-2014، الصفحات 47-48)

ثامنا: تقييم المخاطر البنكية

1- مفهوم تقييم المخاطر

هي عملية منهجية تتضمن تحديد الأخطار والمخاطر والعمل على تحليلها والسيطرة عليها من قِبل شخص مُختص، حيث يتم تحديد التدابير الموجودة والتي ينبغي أن تكون من أجل القضاء أو السيطرة على المخاطر والتي قد تحدث في أي وقت وفي أي موقف مُحتمل في البنك. (موضوع، 2024)

2- خطوات تقييم المخاطرة

2-1 تحديد المخاطر والأشخاص المعرّضين للخطر:

هي الخطوة الأولى والأهمّ، حيث يتمّ بدقّة تحديد جميع المخاطر المحتملة والأشخاص المعنيّن بها ويتألّف هذا الجزء من المراحل الثّلاثة التّالية :

2-1-1 إدراك المشكلة: هو الاعتراف بوجود مشكلة وتكوين فكرة أولية عنها. ويتمّ التعرف على المشكلة بطريقتين:

- **تفاعليّة** : إيجاد حلول للمشكلة الحاليّة
- **استباقية** : إيجاد حلول للمشكلة قبل الوقوع فيها

الخطوة الأولى في تقييم المخاطر هي تحديد السّياق. هذا يحد من نطاق المخاطر التي يجب مراعاتها. يتبع ذلك تحديد المخاطر المرئيّة والضمنيّة الّتي قد تهدّد المشروع وتحديد الطّبيعة النوعيّة للعواقب الضّارة المحتملة لكل خطر. من الضروريّ أيضًا تحديد الأطراف الّتي قد تتأثّر بالعواقب المترتّبة عن تفعيل الخطر.

إذا كانت الّنتائج تعتمد على مقدار التّعرض لهذه المخاطر، وجب تحديد العلاقة بين مقدار التّعرض للخطر، شدّته، مدّة أو عدد مرّات التّعرض له. هذه هي الحالة العامّة للعديد من المخاطر الصحية حيث أنّ آلية الإصابة هي التّسمم أو الإصابة متكررة. بالنّسبة للمخاطر الأخرى، قد تحدث العواقب أو قد لا تحدث، وقد تكون شدّة المخاطر متغيّرة في ظلّ الظّروف نفسها. مثلاً قد يؤدّي السّقوط من نفس المكان إلى حدوث إصابة طفيفة أو حدوث وفاة، وفقًا لتفاصيل غير متوقعة. في

الحالات التي تكون فيها السّجلات الإحصائيّة متوفّرة، يمكن استخدامها لتقييم المخاطر، ولكن في العديد من الحالات لا توجد بيانات أو إذا وجدت تكون غير كافية.

2-1-2 قبول المشكلة: أي تحديد القدرة على التّصدي للمشكلة وتخصيص الموارد الأزمة لمعالجتها في الوقت المناسب.

2-1-3 تعريف المشكلة: في هذه المرحلة، تُوَضَّح المشكلة بالكامل بكافّة تفاصيلها للمرّة الأولى.

بمجرد تعيين المخاطر المحتملة، يجب تحديد من قد يتعرّض للأذى وكيف، مثلاً الأشخاص أو العمّال المتواجدين في المستودعات أو أماكن العمل أو المستهلكين للمنتجات، إلخ..

2-2 تحديد درجة الخطورة

هناك العديد من الطرق الإحصائيّة التي يمكن بواسطتها تقييم درجة الخطر لكن أبسطها وأكثرها فاعليّة هو وصف درجة الخطر بأنها عالية جدّا، عالية، متوسّطة، منخفضة ومنخفضة جدًّا وفقاً للخصائص التّالية:

تأثير الخطر يمكن تحديده بالاعتماد على حجم الخطر. احتمال حدوث الخطر ويمكن تحديده بالاعتماد على تكرار فترة التعرّض للخطر، كفاءة وأهليّة الشّخص المعرّض للخطر ودرجة الإشراف والإرشاد الموجودة.

2-3 اتخاذ التدابير والإجراءات اللّازمة

بعد «تحديد المخاطر» و «تحديد من قد يتعرّض للأذى وكيف»، يجب حماية الأشخاص إمّا من خلال إزالة المخاطر بالكامل أو السّيطرة عليها من خلال اللّجوء إلى خيارات أقلّ خطورة بحيث تكون النتائج السلبيّة والأضرار غير محتملة.

2-4 توثيق النّتائج الهامّة التي تمّ التوصّل إليها

بعد الانتهاء من عمليّة تقييم المخاطر، يجب الاحتفاظ بسجلّ واضح ودقيق عن أهمّ النّتائج التّي تمّ التّوصل إليها. والهدف من ذلك هو تحسين مستوى السّلامة على أن يتضمن هذا السّجل ما يلي:

- اسم المنشأة واسم المقيّم
- تاريخ التّقييم وتاريخ مراجعة التّقييم
- المخاطر التّي تمّ رصدها والأشخاص المعرّضين لها
- درجة الخطورة
- الإجراءات التّي تم اتّخاذها للحدّ من المخاطر
- الشّخص الذي قام بالإجراء التصحيحيّ
- المدّة التّي تمّ خلالها اتّخاذ الإجراء

2-5 المراجعة والتقييم

إنّ عدداً قليلاً من أماكن العمل تبقى كما هي، ونتيجة لذلك يجب مراجعة تقييم المخاطر وتحديثه بشكلٍ منتظم وعند الحاجة.

وتصبح المراجعة أمر ضروريّ في الحالات التّالية:

- ظهور معلومات تكشف عن مخاطر جديدة لم تكن معروفة من قبل.
- وقوع حوادث أو التّبليغ عن إصابات.
- تعديل التّشريعات المعمول بها أو إصدار تعليمات وقرارات جديدة. (وكيبيديا ، 2024)

خلاصة:

تتجلى أهمية حوكمة البنوك وشركات التأمين في دورها الكبير في تعزيز الشفافية، والمساءلة، وتحقيق التوازن بين مختلف المصالح في القطاع المالي. إن الأنظمة الرقابية والحوكمة الفعالة تساهم في تحسين جودة القرارات المالية، وتقلل من المخاطر المرتبطة بالإدارة، مما يعزز استقرار هذه المؤسسات ويسهم في نمو الاقتصاد بشكل عام. بالنظر إلى التحديات المتزايدة التي تواجه القطاع المالي، من الأزمات المالية إلى التغيرات التنظيمية السريعة، يصبح من الضروري أن تواصل البنوك وشركات التأمين تطوير وتحسين ممارسات الحوكمة لديها لضمان قدرتها على التكيف مع هذه التحديات وحماية مصالح عملائها ومساهميها. وبالتالي، فإن تطبيق حوكمة فعالة هو عنصر أساسي لضمان الاستدامة المالية والاقتصادية في المستقبل.

قائمة المراجع:

1- *leve* . (06 11, 2023). تم الاسترداد من https://level.ae/ar/التدقيق-الداخلي/

2- management *system Implementing a credit risk , .*(2012) .Llinda delamaire university of bimingham thesis) *.based on innovative scoring techniques* .university of commerce and social sience (المؤدي، doctorat

3- marie claude delaveaud .(2003) .*le risk management en 5 étapes .* france: Amrae.

4- أحمد صالح العمرات. (1990). *الإطار النظري والمحتوى السلوكي*. عمان: دار البشير للنشر و التوزيع.

5- اسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسي. (2007). *ادارة الخطر والتامين ، الطبعة الاولى*. عمان الاردن: دار الحامد.

6- *الرقابة الادارية*. (بلا تاريخ). تم الاسترداد من https://aca.gov.eg/News/1655.aspx

7- الطاهر محمد احمد حماد. (2014). *اثر تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في اداء المصارف التجارية السودانية*. (جامعة السودان للعلوم التكنولوجية، المؤدي) ادارة الاعمال، السودان.

8- الهام رحموني، حبيبة مسعي. (2019-2020). *دور الرقابة المصرفية في دعم اداء البنوك التجارية وفق مقررات لجنة بازل*. (مذكرة ماستر، جامعة العربي تبسي، المؤدي) كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تبسة، قسم العلوم الاقتصادية، الجزائر.

9- بقلول، بلحيرش عبد الرحمن. (2019-2020). *حوكمة شركات التامين*. (مذكرة ماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس، المؤدي) كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مستغانم، قسم العلوم الاقتصادية، الجزائر.

10- بكة مقالات. (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 24 09, 2024، من https://bakkah.net.sa/ar/consulting-insights/ما-هي-الحوكمة

11- بن رجم محمد خميسي، معيزي احلام. (2012). أثر تطبيق قواعد الحوكمة المصرفية لزيادة القدرة التنافسية في البنوك الجزائرية . *مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 8*.

12- بوخاري سعدية. (2016). *دور الحوكمة المصرفية في تفعيل أداء المصارف التجارية*. (اطروحى دكتوراه، جامعة البليدة، المؤدي) كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، البليدة، قسم العلوم الاقتصادية ، الجزائر.

13- بوزيان العربي ، جلطي غالم. (15 09, 2021). مفهوم الحوكمة: عوامل ظهورها ومرتكزاتها، ومجالات استخداماتها. *مجلة المالية & الاسواق*، الصفحات 428-447.

14- بوعمامة علي، زايد مراد. (2016). المخاطر البنكية وادارتها في الانظمة المحلية والدولية. *مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 02، العدد 15*، الصفحات 245-258.

15- جبار عبد الرزاق. (2009). الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لارساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي حالة دول شمال افريقيا. *مجلة اقتصاديات شمال افريقيا العدد السابع*.

16- حميدوش حورية. (2017-2018). *حوكمة شركات التامين من خلال تطبيق معايير الملاءة المالية*. (اطروحة دكتوراه ، جامعة الجزائر3، المؤدي) كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، قسم العلوم الاقتصادية.

17- زيدان محمد، حبار عبد الرزاق. (2008). متطلبات تكييف الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري مع المعايير العالمية. *ملتقى دولي حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري*. الجزائر: جامعة قاصدي مرباح.

18- سامر جلدة. (2009). *البنوك التجارية والتسويق المصرفي*. عمان: دار اسامة للنشر والتوزيع.

19- سيد محمد عبد الرب. (2008). *الاتجاهات الحديثة في ادارة المخاطر والازمات التنظيمية*. دون ذكر دار النشر.

20- طارق الجمال. (2010). *استراتيجية ادارة المخاطر* . دون ذكر المدينة: مطابع الشرطة.

21- طواهر مسعود صدقي. (2005). *المراجعة وتدقيق الحسابات* . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

22- عبد القادر بريش. (2006). *التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية*. (اطروحة دكتوراه ، جامعة الجزائر، المؤدي) كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، الجزائر.

23- عز الدين نايف عنانزة، محمد داوود عثمان. (2013). تقييم كفاءة ادارة مخاطر الائتمان في البنوك الاسلامية الاردنية . *مجلة المثنى الادارية والاقتصادية، المجلد الثالث، العدد6*.

24- علون محمد لمين. (2016). *د ور نظام المعلومات المحاسبية في تحسين التدقيق الداخلي بالمؤسسة*. (جامعة محمد خيضر، المؤدي) كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بسكرة، العلوم التجارية، الجزائر.

25- عيد احمد ابو بكر، وليد اسماعيل السيفو. (2009). *ادارة الخطر والتأمين*. عمان ، الاردن: دار اليازوري.

26- قبايلي حورية. (2013-2014). *ادارة المخاطر البنكية في الجزائر – دراسة حالة بنك التنمية المحلية*. (اطروحة دكتوراه ، جامعة الجزائر 3، المؤدي) كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، قسم العلوم التجارية.

27- قويدري زورقي محمد. (2017-2018). *اليات الرقابة على شركات التامين في الجزائر*. (جامعة عبد الحميد ابن باديس، المؤدي) كلية الحقوق والعلوم السياسية، مستغانم، قسم القانون الخاص، الجزائر.

28- كمال محمد سعيد كامل النونو. (2009). *مدى تطبيق معايير التدقيق الداخلي المتعارف عليها في البنوك الإسلامية العاملة في قطا ع غزة*. (مذكر ماجستير في المحاسبة والتمويل، المؤدي) الجامعة الاسلامية، غزة.

29- محمد ياسين غادر. (15-17 12, 2012). محددات الحوكمة ومعاييرها. *عولمة الادارة في عصر المعرفة*. طرابلس، كلية ادارة الاعمال، لبنان: جامعة الجنان.

30- مركز ابو ظبي للحوكمة. (بلا تاريخ). اساسيات الحوكمة: مصطلحات ومفهوم. *سلسلة النشرات التثقيفية لمركز ابو ظبي للحوكمة*.

31- مروة مويسي. (2018). *دراسة تأثير تكامل التدقيق الداخلي والخارجي على قيمة المؤسسة الاقتصادية في ولاية غرداية*. (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، المؤدي) كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، غرداية، قسم العلوم التجارية، الجزائر.

32- مليكة كركار. (06, 2015). اليات الحوكمة المؤسسية في القطاع المصرفي وواقع تطبيقها في الدول العربية. *مجلة الابحاث الاقتصادية، العدد12*.

33- مهند حنا نقولا عيسي. (2009). *ادارة المخاطر الائتمانية*. عمان: دار الراية للنشر والتوزيع.

34- موضوع. (2024). تم الاسترداد من https://mawdoo3.com/تقييم_المخاطر_في_بيئة_العمل

35- نور الدين سنجاق الدين. (2022). واقع تطبيق اسس الحوكمة الخاصة بقطاع التامين بالتطبيق على شركات التامين الجزائرية. *مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، المجلد 5، العدد1*، الصفحات 1255-1275.

36- هيبة قواسمية. (بلا تاريخ). *دور التدقيق الداخلي في تفعيل حوكمة البنوك*. (أطروحة دكتو ا ره، جامعة باجي مختار - عنابة، المؤدي) كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، عنابة، قسم العلوم المالية .

37- وكيبيديا . (2024). تم الاسترداد من https://ar.wikipedia.org/wiki/تقييم_المخاطر

يسين غزولي، عزيز محمد الشريف. (2021-2022). *دور البنك المركزي في تعزيز مبادئ الحوكمة في البنوك التجارية*. (جامعة العربي بن مهيدي، المؤدي) كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، ام البواقي، قسم العلوم الاقتصادية، الجزائر.